



مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

التحقيق في أحاديث التعليق

المؤلف

عبدالرحمن بن علي بن محمد (ابن الجوزي)

الملاحظات

• أصل هذه النسخة في مكتبة دار الإفتاء السعودية.

ون الخوص

لناظر الاسم

لسمو المصنف
رطل رطل
للكاتب
سنة ١٢٤٠

سنة الزيادة السنية
رقم التسجيل العام ٢٨٢
رقم التسجيل الخاص ١٨
التاريخ: ١٢٤٠ هـ



كتاب الطهارة في الاستحباب والنحو نواقض الطهارة المسح على الخد
والغسل التيمم الحيض كتاب الصلاة كتاب الجمعة وال
صلاه الخوف والاكثوف والاستسقاء كتاب الجنائز كتاب

في الآداب

بها القبول والقبول من كتاب التحف في الآداب الصالحين

الشيخ الامام العالم الزاهد العابد الصديق الورع جمال الدين
الشيخ الاسلام زين الامام شيخ الامة علم الائمة ناصر السنة ابي الفتح
عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن اجري قدس الله روحه ونور ضريحه امين

في الآداب الصالحين
والمجلس

الحمد لله وحده

الاسم عبد العزيز بن زرع
قد توفى في سنة ١٢١٠
هذا الكتاب على طلبة العلم من اراذله
تفاد به لا يبارك له في اسمه
صعدت في ذكره لافه حيا
بنت عبد العزيز بن زرع بن زرع
تعبهم في ما اتمه على الذين
يدلون ان اسمه
تعليمه في سنة
هـ

قد دخل في ملكه على المرحوم
عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن اجري

نصر الله
ان علي عمر الله
عبد الله

مكتبة الرضا في القلعة اليعقوبية
في شهر ربيع الثاني
في سنة ١٢٨٢
الناشر ١٨

وارتفعت في سنة
عبد الله

بوعدي

لله الحمد والثناء
 قال شيخ الأئمة وعلم الأئمة ناصر الشريعة جمال الدين
 نعم الأستلام زين الأمان أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن
 محمد بن علي بن الجوزي قدس الله روحه ونور ضريحه
 أحمد الله على الأجر المترادف واشكره للاكترام المتكاثف
 حمداً يقوم بشكر النال والطائف وشكراً يبذل من مقدر
 بالفضل عازف وكيف لا يحجزه في كبره وكم يهمل وافت
 وبصير بصيرتي في العلو ينفق في نقد الزايف هـ وأصلي
 علي أشرف ركب وملب وطايف عمدة الذي شرع اجيز
 الشرايع ووطف اجيز الوطايف هـ وعلي كل من صحبه
 وبتبعه خالفك الت هـ وبعد فهذا كتاب تذكر فيه
 مذهباتي في مآبل الخلاف ومذهب الخالف وكشف عن
 دليل المذهبين من النقل كشف مناصف لا ميل لنا ولا علينا
 فيما نقول ولا نخاف وسبحمنا المطلع عليه ان كان منصفاً
 والواقف ويعلم ان اولي بالصحيح من جميع الطوائف هـ والله
 الموفق لا رتند الطرق وأهدي العارز هـ **فصل**
 كان اليب في آثاره العزم للشيخ هذا الكتاب
 ان جماعه من اخواني وشاخي في الفقه كانوا يباينون من
 زمن الصبي جمع احاديث الغليق وميان ما صح منها وما
 طعن فيه وكنت اتواي عن هذا التسبين هـ اجد ههنا
 اشغالي بالطلب هـ والثاني ظني ان باقي النعاليق من ذلك

مؤلفه الشريف
 رحمه الله
 الناشر
 ١٣٣٠

يكفي فلما نظرت في النعاليق رأيت بصاعه اكثر الفقهاء
 في الحديث من جاء يعول اكثرهم على اخبارهم لا تصح وبعض
 عن الصحاح ونيل بعضهم بعضاً فيما يتقوله ثم قد انقسم المتأ
 خرون ثلثة اقسام هـ اجد ما قورم غلب عليهم الكيل وزاو
 ان في البحث تعبا وكلفه متجاولوا الزايف واقتنعوا بما يطرده
 غيرهم هـ والقسمة الثاني قورم يهتدوا الي امكنة الاحاديث
 وعلو انه لا بد من بيان من يعلم هذا فابتنسكفون عن ذلك هـ
 والقسمة الثالث قورم مقصودهم التوقيع في الكلام طلباً
 للتقدم والزايفه فاشغاهم بالجدل والفتاير ولا النفاق
 لهم الي الحديث لاني فتجسسهم ولا الي الطعن فيه وليس هذا
 شان من ان ينظر له لا يند وطلب الوتقه في امره هـ ولقد رأيت
 بعض الاكابر من الفقهاء يقول في تصنيفه عن الفاظ قد
 اخرجت في الصحاح لا يجوز ان يكون رسول الله صلى الله عليه
 قال هذه الالفاظ هـ وترد الحديث الصحيح ويقول هذا لا يعرف
 وانما هو لا يعرفه ثم رأيت قد ايشدك بحديث زعم ان البخاري
 اخرج به وليس كذلك ثم نقله عنه مقتف آخر تقليد له ثم
 ايشدك في حيله فقال دليلنا ما روي بعضهم ان النبي صلى
 الله عليه وآله لم قال كذا هـ ورايت حمير من اعناب يتولون
 في فتايفهم هـ دليلنا ما روي ابو بكر الخلال بايتناك عن
 رسول الله صلى الله عليه هـ ودليلنا ما روي ابو بكر عبد
 العزيز بايتناك هـ ودليلنا ما روي ابن بطما بايتناك هـ

وجهور تلك الاجاديت في الصحاح ه وفي الميئده وفي الثمن
 غير ان البيهقي اقتناهم بهذا التكامل عن البحث
 والتجميع ممن ليس له شغل يتوي ميابل الخلاف ثم قد
 اقتصر منها في المناظره على خمسين ميبل ه وجمهور هذه
 الحديث لا يستدل فيها حديث فاقتد الباقي حتى يتكامل
 عن المبالغة في معرفته ه **فصل** واليوم عندي
 ممن قد لفته من الفقها جامع من كبار الحديثين عزوف صحيح
 النقل وسيفينه وصنفوني ذلك فاذا اجاديت ضعيفت كانت
 مذهبه يتوجه الطعن فيه وان كان موافقا لمذهبهم يترك
 عن الطعن فيه ه وهذا ينبغي عن قلبه دين وعلية هوي ه
 اخبرنا ابو الجيز بن عبد الخالق قال سمعت احمد بن عبد الرحمن
 بن يوسف قال اخبرنا محمد بن عبد الملك بن بشران قال سمعت
 علي بن عمر الدارقطني قال سمعت احمد بن محمد بن يعقوب قال سمعت
 ابراهيم بن عبد الله بن محمد الشكوبي قال سمعت ابي
 قال سمعت وكيعا يقول اهل العلم يكتبون ما لهم وما
 عليهم واهل الاهوا لا يكتبون الا ما لهم ه وهذا حين
 شروا وعناهما اتدنيا لك من ذكر الاجاديت معروفين
 عن العمية التي يعتقد هامي مثل هذا امر اما وعيد مصنف
 مصنف ه ولو ذكرنا كل حديث بجميع طرقه واشبعنا
 الكلام فيها لاطال ومثل وانما هو اموضوع للفقها وعرضهم
 يحصل مع الاختصار والمحدثين فيه حظ تليل من البرط

مكتبة الرياض العلمية
 رقم التوثيق العام
 رقم التوثيق الخاص
 التاريخ

والاياتينده والتمه الموثوق
كتاب الطهارة
 هيئته الطهورية اللغده هو الطاهر في
 تبيده المطهر لعين فهو من الايتما المحدثه ه وقال
 الحفقيه هو من الايتما الملازمه فهو معنى الكاهره ه وقد
 استدل اصحابنا في الميئله حديثين ه الحديث الاول
 اخبرنا عبد الاوك بن عيسى الشجري قال اخبرنا عبد الرحمن
 ابن محمد بن المظفر الرازي قال اخبرنا عبد الله بن احمد بن
 حمويه قال اخبرنا محمد بن يوسف القزويني قال سمعت الخازني
 قال سمعت ابن سنان قال سمعت هشيم قال سمعت ابا جده
 يزيد الغفيري قال اخبرنا جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه
 قال اعطيت حيا لم يعطهن احد قبلي فذكر منهن وجبت
 لي الارض مسجد وطهورا ه قال المولى رحمه الله هذه
 طريق الخازني من الصحيح ه وقد اخرج ه ميبل من حديث
 ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه قال فصلت علي الايتما
 بيت فذكر منهن وجعلت لي الارض طهورا ومجدا ه
 وقد واه ميبل من حديث حذيفة ه اخبرنا محمد بن عبيد
 الراعي قال اخبرنا نصر بن الميئنه القمي قال اخبرنا
 ابو عبد الرحمن محمد بن محمد المزوري قال اخبرنا ابو عبد الله محمد
 ابن الفضل الصاعدي قال اخبرنا ابو الجيز بن عبد الغافر بن محمد
 الفارسي قال اخبرنا محمد بن عيسى بن حمويه قال سمعت ابراهيم بن

محمد بن يونس قال اخبرنا يونس بن الجراح قال حدثنا ابو بكر بن ابي
 شيبة قال سمعت فضيل بن عياض عن اي مالك الا شحى عن زبيد عن
 حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلنا على الناس بثلاث
 جعلت صفونا كصفوف الملايكه وجعلت لنا الارض كلها
 سجداً وجعلت ترابها لنا طهوراً اذا المرغد الماء قال المولى
 رحمه الله **انفرد بالخراجه ميسلم** قال قال اصحابنا الواراد
 بقوله طهوراً انه ظاهر لم يكن في ذلك فضله لان ذلك
 ظاهر في حق غيره الا سيده **الحديث الثاني**
 اخبرنا عبد الملك بن ابي الفتيمة الكندي قال قال ابو عامر
 الازدي وابو بكر الغوري قال اخبرنا ابو محمد الجزاعي قال
 قال عبد الرحمن بن محمد الازدي قال اخبرنا احمد بن الحسين الكيازي
 قال اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد اليني قال قال ابو عبد الرحمن احمد
 بن شعيب النخعي قال اخبرنا عن مالك بن صفوان بن سليمان
 عن سعيد بن سلمة بن ابي الازرق بن العيزه بن ابي بردة
 اخبرني انه سمع ابا هريره يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انا نزع الجحيم وعمل معناه القليل من الماء فان توفنا نابه عطشنا
 استوضا من ماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ما وده الخ
 مئته قال المولى رحمه الله قال الترمذي **هذا حديث صحيح**
 اخبرنا ابن الحنفين قال قال ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن محمد
 قال قال عبد الله بن احمد بن محمد بن ابي قال قال ابو القاسم بن ابي الزناد
 قال اخبرني اسحق بن حازم عن عبد الله بن ميسم عن جابر بن

قال ابو عبد الله بن ابي عمير قال اخبرنا ابو بكر بن ابي شيبة

صحة

في

عبد الله عن النبي صلى الله عليه قال في البحر وهو الطهور ما وده
 الخ مئته قال احمد بن محمد بن عبد الرحمن قال قال مالك بن
 ابن سليمان عن سعيد بن سلمة بن ابي الازرق بن العيزه بن ابي بردة عن ابي
 هريره عن النبي صلى الله عليه قال في ماء البحر هو الطهور ما وده
 الخ مئته قال المولى رحمه الله وقد روينا ايضا من حديث
 ابي بكر الصديق وعليه ابي طالب وابو عبيد بن عمير
 ابن شعيب عن ابيه عن جده **واجتاج اصحابنا منه**
 انه لو ازيد الطهور الطاهر لم يكن جواباً للسؤال لان في الطاهر
 ما يجوز التطهر به وما لا يجوز فيعلم ان الطهور ابيهم يخص ما يطهر
 به **ميسلم** لا تخفى الفلتان برفع الحايثه فيها
 الا ان يكون ثوباً ويشوي كشافه من البجايه وهو زوايه لنا
 وقال ابو حنيفة بن حبيب كل ما غلب على الظن وصول الحايثه اليه
 فان كان دون الفلتان لم يمس بكل حال قال مالك يعتبر بغير
 الصفات **لنا** ما اخبرنا به ابن الحنفين قال اخبرنا ابن المذهب
 قال اخبرنا ابو بكر بن جعفر قال قال عبد الله بن احمد قال حدثني ابي
 واخبرنا الكندي قال اخبرنا ابو عامر الازدي وابو بكر الغوري
 بن ابي قال اخبرنا الجزاعي قال قال الجوزي قال قال ابو عبيد بن
 قال كعناد قال قال عبد بن محمد بن اسحق عن محمد بن اسحق
 عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر
 عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وهو يسال
 عن الماء يكون في الفلاة من الارض وما سوبه من السباع والارواح

عن

العلماء

فقال اذا اختلف الما فلتين لم يحل الحديث ٥ اخبرنا عبد الاول قال
 ابي الداود في قال ابي اعين قال ابراهيم بن حرم قال عبيد
 ابن حميد قال ابو ايمنه قال الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر
 لبيز الزبير عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال قيل
 رسول الله صلى الله عليه عن الما يكون بارض الفلاد وما سويه
 من الشباج والارواب فقال اذا كان الما فلتين لم يحل الحديث ٥
فان قيل قد اختلف علي ابي ايمنه فانه يرويه عن محمد بن
 جعفر بن الزبير ٥ وانه عن محمد بن عباد بن جعفر ٥ **فالجواب**
 ان الدارقطني قال التولان صحيحان عن ابي ايمنه فان الوليد بن
 كثير رواه عن محمد بن جعفر بن الزبير وعن محمد بن عباد جميعا
 عن عبد الله بن عبد الله بن عمر وكان ابوايمنه ناره نحدث به
 عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر ٥ وانه حدث به عن الوليد
 عن محمد بن عباد ٥ ورواه محمد بن جعفر عن عبيد الله بن عبد الله
 ابن عمر عن ابيه ٥ وكذلك رواه عاصم بن المنذر عن عبيد الله
 ابن عبد الله ٥ وقد صححت الروايات عن عبيد الله ٥ وعبد الله كلاهما
 عن ابن عمر ٥ **فان قيل** فقد روي بالشك فلتين او ثلثا
 اخبرنا ابن الخطيب قال اخبرنا ابن الذهب قال اخبرنا ابو بكر بن
 مالك قال عبيد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثني وكيع قال
 حدثنا احما بن سبله عن عاصم بن المنذر عن عبيد الله بن عبد الله
 لبيز عمر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه اذا كان
 الما فلتين او ثلثا لم ينحبه شي ٥ قال وكيع الفله المزمع

خبرنا ابن عبد الخالق قال ابي ابوطاهر بن يعقوب قال اخبرنا
 ابو بكر بن منسور قال حدثنا الدارقطني قال الحسين بن ابي يعقوب
 قال حدثنا الهيثم بن محمد بن الصباح قال حدثنا يزيد بن عمرو قال
 اخبرنا احما بن سبله عن عاصم بن المنذر بن الزبير قال حدثني عبيد
 ابن عبد الله بن عمر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه قال اذا بلغ الما
 فلتين او ثلثا لم ينحبه شي **قلنا** قد اختلف عن حماد فروي عنه
 ابراهيم بن الحجاج ٥ وهدبه ٥ وكامل بن طلحة ٥ وقالو فلتين او ثلثا ٥
 وروى عنه عفان ٥ ويعقوب بن اسحق الحفري ٥ وبشر بن البرقي
 والعلابن عبد الحيار ٥ وموسى بن ابي يعقوب ٥ وعبيد الله بن موسى
 البجلي اذا كان الما فلتين ولم يقولوا او ثلثا ٥ واختلف عن يزيد
 بن عمرو بن فروي عنه ابن الصباح بالشك ٥ وروى عنه ابو
 ميعود بن غير شك فوجب العمل على قول من لم يشك ٥ **فان قيل**
 فقد روي اربعين قلنا ٥ اخبرنا محمد بن عبد الملك بن خرون
 قال ابي يعقوب بن يزيد قال اخبرنا حماد بن يوسف قال حدثنا
 ابو احمد بن عدي قال اخبرنا ابو يعقوب قال يرويه قال حدثنا القتيبي بن
 عبد الله العمري عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال
 قال رسول الله صلى الله عليه اذا بلغ الما اربعين قلنا فانه لا يحل الحديث
والجواب ان هذا لا يرويه مرفوعا غير القتيبي ٥ قال احمد
 ابن حنبل ليس له عندني شيء كان يكذب ويضع الحديث ترك
 الناس حديثه ٥ وقال يحيى بن معين هو كذاب خيث ٥ وقال
 ابو حاتم الزاري متروك الحديث ٥ وقال ابو زرعة لا يروى شيئا ٥

٤٠

في نسخة اخرى

وقال الدارقطني كان صبغنا حشيرة الخطا ورواه في ايتان وحالته
روح بن القيس وبتغيان التوزي ومحمد بن زوروه عن ابن المنكدر
من قوله لم نجاوزه وقد رواه عبد الرحمن بن ابي هريرة عن ابيه
قال اذا كان الماقلن اربعين قلته لم يحل حنفاه وخالفه عبيد
واحد فرواه عن ابي هريرة فقالوا اربعين غيرناه ومنهم من
قال اربعين دلواه **اجم** اصحاب مالك باجاده **الاول**
احسننا ابن الحسين قال ابن الذهب قال ابن ابي عمير
قال ابن عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال سمعت عن عبيد
بن يمام بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم المالا لا ينجي به شي **قال المولى رحمه الله**
وهذا متروك الظاهر بما اذا تغيره **الجديت الثاني**
احسننا ابو الجعفي بن عبد الخالق قال احسننا ابو طاهر قال احسننا
ابن بشران قال الدارقطني قال حدثنا محمد بن الحسين الخزازي
قال حدثنا علي بن احمد الجزباني قال سمعت موهبي الخزازي
قال حدثنا فضيل بن سليمان التميمي عن ابي حازم عن سهل بن
سعيد عن النبي صلى الله عليه قال المالا لا ينجي به شي **قال المولى**
رحمه الله قال يحيى بن معين فضيل بن سليمان ليس بشتم

الجديت الثالث احسننا ابن ابي عمير
قال احسننا ابو طاهر قال احسننا ابو بكر بن بشران قال حدثنا
الدارقطني قال حدثنا محمد بن موهبي البزاز قال احسننا علي بن شراح
قال ابن ابي عمير بن خالد قال سمعنا ابن محمد قال حدثنا

رشد بن قال سمعنا بن صالح عن راشد بن سعد عن ثوبان
قال قال رسول الله صلى الله عليه الما طهور الا ما غلب علي
رجه او علي طعمه **قال المولى رحمه الله** هذا لا ينجي به اما
معويه بن صالح **قال ابو جهم الرزازي** لا ينجي به وكان
يحيى بن سعيد لا يرضاه **واما راشد بن سعد** بن سعد
قال يحيى بن معين ليس بشي **وقال ابو جهم الرزازي** حدثت
بالمناكير عن الثقات وفيه غفلة **وقال النبي** رسول
الجديت **وقال ابو جهم بن جهم** الحافظ كان سواكل
ما رفع اليه شيوا كان من حديثه او لم يكن **٢**

الجديت الرابع احسننا ابو الجعفي بن
ابي الفرج قال احسننا ابو طاهر قال ابن بشران قال الدارقطني
قال سمعت قال احمد بن علي الازدي قال حدثنا محمد بن ابي عمير
العضضي قال راشد بن سعد عن معويه بن صالح عن
راشد بن سعد عن ابي امامه الباهلي عن النبي صلى
الله عليه قال لا ينجي الما شي الا ما غير رجه او طعمه **٢**
قال المولى رحمه الله قال الدارقطني لم يرو عنه راشد بن
عن معويه بن صالح وليس بالقوي **وخالفه** الاجرم بن
حبيب فرواه عن راشد بن سعد بن سعد بن سعد بن سعد بن
الله عليه **وقال ابو امامه** عن الاجرم عن راشد بن سعد
لم نجاوز به راشد **قال المولى رحمه الله** وقد ذكرنا
الفرج في راشد بن معويه بن صالح **٢**

الحديث الخاهيس

اخبرنا الكزوحى قال اخبرنا ابو عامر الازدي وابو بكر العوزجى قال
اخبرنا ابو يحيى الخزازي قال اخبرنا ابو العباس المحمدي قال ابو عيسى
الترمذي قال كفتاد قال حدثنا ابو ايماه عن الوليد بن كثير
عن محمد بن كعب عن عبد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج عن
ابي سعيد الخدري قال قيل لرسول الله اتوضأ من بئر بضاعه وهي
بئر يلقى فيها الجحش والحوم الكلاب والسنن فقال رسول الله صلى الله
عليه ان الماء طهور لا يجيد شيه قال المولى رحمه الله
وقد رواه جماعة عن ابي ايماه فقالوا عبيد الله بن عبد الله
وزواه بن سليمان بن ايوب فقال عن عبد الرحمن بن رافع
وقال مره عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع وزواه
يعتوب بن ابراهيم فقال عن عبيد الله عن ابيه فقد اضطر
فيه ورواه المقبري عن ابي هريره عن رسول الله صلى
الله عليه وآله الازرقطني والحديث غير ثابت وقد ذكر

ابو بكر عبد العزيز في كتابه في عن احد انه قال
حديث بئر بضاعه صحيح **اجمع اصحاب الشافعي**
ما اخبرنا به الكزوحى قال الازدي والعوزجى قال الازدي
قال المحمدي قال الترمذي قال محمود بن عيلان قال حدثنا
عبد الزواق عن معمر بن همام بن منبه عن ابي هريره عن النبي
صلى الله عليه قال لا سول احدكم في الماء الا بئر بضاعه
قال المولى رحمه الله **اخبرنا البخاري** وفي لفظه

ثم يغتسل فيه **واخبرنا مسلم** وفي لفظه ثم
يعتقل منه ووجه حتمه انه لو كان فيه نجاسة
غير البول لمعت فالبول كذا **هـ** **صبي**
اذ اغتسل الماء بشئ من الطاهر ان يغتسل به عند ابيهم الاطلاق لم
يرفع الحجره خلافا لابي حنيفة **هـ** **اجمع اصحاب بخاري**
اخبرنا ابن الجوزي قال ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن حنبل
قال عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال اسحق الازرق قال
هشام بن عمار عن حفصه بن ابي عتيبة قالت توفيت احدي بنات رسول
الله صلى الله عليه فقال اعينها باي يده واجعل من في الآخرة كافورا
او شيئا من كافور **هـ** قال احمد بن عبد الملك بن عمر وقال ابراهيم
ابن نافع عن ابن ابي عمير عن مجاهد عن ام هانئ قالت اعتقل النبي
صلى الله عليه وميمونة من انا واحد فبعد فيها اثر العجين **هـ** قال
احمد بن عبد الزواق قال معمر بن ابن طار وروى عن المطب
ابن عبد الله عن ام هانئ قالت جرى رسول الله صلى الله عليه بفضة
فيها ماء فيها اثر العجين والغسل **هـ** قال المولى رحمه الله عليه
حديث ام عطية في العجين **هـ** وحديث ام هانئ لا يثبت **هـ**
وقد روى الازرقطني ان ام هانئ كرهت ان توضأ
بالماء الذي يتل فيه الخبز **هـ** ثم ليس في الحديث بخبر لانه
ليس في ذكر الغيرة **هـ** **صبي** الماء المبتذل
في رفع الحجره طاهره وقال اصحاب ابي حنيفة **لنا ما**
اخبرنا به ابن الجوزي قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا القاسمي قال حدثنا

عبد السبن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا وكيع قال قال بن بيان عن
عون بن ابي جحيفة عن ابيد قال ائنت النبي صلى الله عليه واله
وهو في قبة له فخرج بلال بفصل وضوء فبينما يمشي ومايل
قال احمد وسعفان قال حدثنا شعيبه عن حكيم قال سمعت ابا
جحيفة يقول نوضا رسول الله عليه ففعل الناس بما خذوا

احترجاه في الضحيتين

فضل وضوءه
هديثه لا يجوز للرجل ان يتوضا بفصل وضوء المراه
اذا اخلت بالماء خلافا لهم
لنا ثلث اجاديش

الحديث الاول

احترجاه عبد السبن محمد قال احترناه الهيثم بن علي قال ابا بكر بن
مالك قال قال عبد السبن احمد قال حدثني ابي قال قال سليمان بن داود
قال حدثنا شعيبه عن عاصم الاحول قال سمعت ابا جحيفه يقول
الحكيم بن عمرو الغفاري ان رسول الله صلى الله عليه واله
الرجل بفضل وضوء المراه
قال المؤلف رحمه الله قال الترمذي

هذا حديث حيز واستع ابي جحيفه بن عاصم

الحديث الثاني

احترناه ابن الهيثم قال ابن المذهب قال اخذ بن جعفر قال
عبد السبن احمد قال حدثني ابي قال قال حميد بن عبد الرحمن الترمذي
قال زهير بن عمرو بن داود بن عبد الله الاودي عن حميد بن ابي
قال لقيت رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه واله فقال لي قال رسول
الله صلى الله عليه واله لا يغتسل الرجل بفضل امرائه ولا تغتسل بفضل

الحديث الثالث

احترناه ابن عبد الحان قال احترناه ابو طاهر بن يوسف قال ابا بكر
ابن بشران قال قال الدارقطني قال حدثنا عبد السبن محمد بن سعيد
المعري قال قال ابو جهمم الرازي قال حدثنا علي بن ابي طالب
عبد العز بن الحناز عن عاصم الاحول عن عبد السبن سيرج بن
ان رسول الله صلى الله عليه واله ان يغتسل الرجل بفضل المراه
والمراه بفضل الرجل ولكن بشرط ان يتوضا جميعا

علي هذه الاجاديش
اما الاول فقد قال البخاري لا اري
حديثا سوان عن الحكم بن يسح
وات الثاني والثالث
فلا يمكن العمل بطلقة لا تدخول المراه ان يتوضا بما خلا
به الرجل
والجواب اما قول البخاري فظن لم
يدكر عليه دليل
واما الاعتراض الثاني فقد حكى شيخنا
ابو الحسن الراعي عن اصحابنا المنع وان سلمنا على المشهور

فلنا هذا اعجام دخله التخصيص بالاجماع او بدليل

اما اجاديشهم فاحترناه ابن الهيثم قال ابن المذهب
قال ابا بكر بن مالك قال عبد السبن احمد قال حدثني ابي قال
حدثنا وكيع عن عيسى بن عمار بن جرب عن عكرمة بن ابي
عياض بن امرأه من ازوج النبي صلى الله عليه واله اغتسلت من
جنبه فاعقتل النبي صلى الله عليه واله او نوضا من فضلها
قال احمد
وحدثنا هاشم بن القاسم قال سزيك عن ابي بكر بن عمار
بن عمار بن عيسى بن ميمونه زوج النبي صلى الله عليه واله قالت احببت ان انا وتزوج الله

صلى الله عليه فاعتقلت من حفته فضلت فضله فجاز رسول الله
صلى الله عليه ليعتقل منها فقلت اني قد اعتقلت منها قال
ان الما ليس عليه جناحه او لا ينبغي شئ فاعتقل منه قال
المولف رحمه الله قال الترمذي **هذا حديث صحيح**
واجاب اصحابنا عن هذا الحديث بانة يحتمل ان يكون مع المنا
هذه او المشاركة فيجمع بينه وبين حديثنا ٢

مبينة لا يجوز لزاله الجارية ما يح غير الماء
وقال ابو حنيفة بخبره **ووجبت** ان يرسول الله صلى الله عليه
امر بانه يغال الماء اخبرنا هبة الدين محمد قال اخبرنا ابو علي بن المذهب
قال له ابو بكر بن مالك قال عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال
حدثنا المزي قال بعكروه بن عمار قال قال ابو حنيفة بن عبد الله بن
ابي طلحة عن عمه ابي بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه
قاعدا في المسجد اذا جاءه ابي بناب في المسجد فعاد رسول الله صلى
الله عليه لرحل القوم ثم فانتا بدلون الماشقة عليه فاني بدلون
الماشقة عليه قال احمد وحدثنا ابو معوية قال حدثنا هشام
ابن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن ابيها بنت ابي بكر قالت ان
رسول الله صلى الله عليه امرأة فقالت برسول الله المرأة يصيها
مزدحم حينئذ فقال لحنه ثم لثقته بما لم يضر فيه ٥

الحديثان في الضميمة لا يجوز
لا يجوز الوضوء من الاضمة وقال ابو حنيفة بخبره فييد التمر
المطبوخ اذا عدم الماء في اليمه واجابنا بسدلون بنو له تعالى

فلم يجد وما فيتموه وما اخبرنا به الكروخي قال اخبرنا ابو عامر
الازدي وابو بكر العوزجي قالوا ان الجزابي قال حدثنا الجبوي قال
حدثنا الترمذي قال له محمد بن يشار قال حدثنا ابو احمد الزبيرى
قال حدثنا سيفان عن ابي الجدا عن ابي قلابه عن عمرو بن محمد
عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه قال ان الصبيد الطيب
طهور المظلم وان لم يجد الماء عشر سنين قال المولف رحمه الله

قال الترمذي **هذا حديث صحيح**
اجمع الخالف حديثين **اجدهما** **سبعون**
والثاني عن ابن عباس قال **فات** حديث ابن مسعود فله يشته طروق
الطريق الاول

اخبرنا هبة الدين محمد بن الحسين قال اخبرنا الحسين بن علي النعمي
قال اخبرنا احمد بن جعفر قال عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال
حدثنا عبد الرزاق قال قال سيفان عن ابي قلابه العيصي قال حدثنا
ابو زيد مولى عمرو بن حنيفة عن ابن مسعود قال لما كان ليلة الج
قال لي النبي صلى الله عليه انعا ما قلت ليس معي ولكن معي
ادوة فيها نبيذ فقال النبي صلى الله عليه ثم طيبه واطهور
قال احمد وحدثنا يحيى بن زكريا عن ابي ابي ابي عن ابي قلابه
عن ابي زيد عن ابن مسعود قال كنت مع النبي صلى الله عليه ليلة في
الحق فقال امجد ما قلت لا فقال ما هذا في الكداوه قلت نبيذ
قال ابيها ثم طيبه واطهور فتوضا منها ثم صلى بنا ٥

الطريق الثاني

١٤
 وبالإسناد قال احمد وحدثنا يحيى بن الحجاج قال حدثنا ابن لهيعة عن قيس
 بن الحجاج عن حنظل بن عيسى عن ابن عباس عن عبد الله بن عمرو
 انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الحزن فقال له النبي صلى الله
 عليه وآله يا عبد الله امعك ما امعك معي في ليلة الحزن فقال اصيب علي
 فتوضأ فقال النبي صلى الله عليه وآله يا عبد الله بن عمرو شرب وظهره
الطريق الثالث

احمرنا ابن عبد الخالق قال احمرنا ابو طاهر بن محمد بن عيسى قال احمرنا ابو بكر
 ابن بشران قال حدثنا الدارقطني قال قال العجوي قال قال محمد بن
 عباد المكي قال قال ابو يعقوب مولى بني هاشم قال قال حماد بن
 سبله عن علي بن زيد عن ابي رافع عن ابن ميعود ان النبي
 صلى الله عليه وآله قال له ليلة الحزن امعك ما امعك لا قال امعك بنيد
 قال نعم فتوضأ به **الطريق الرابع**
 احمرنا ابن عبد الخالق قال احمرنا ابو طاهر بن محمد بن عيسى قال احمرنا ابو بكر
 بن بشران قال حدثنا الدارقطني قال قال محمد بن احمد بن الحسين قال قال
 الفضل بن صالح الهاشمي قال قال الحسين بن عبيد الله العملي قال قال
 ابو معوية عن الامام عن ابي وايل قال سمعت ابن ميعود
 يقول كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الحزن فانا هم شرا عليهم
 القرآن فقال رسول الله صلى الله عليه وآله في بعض الليل امعك ما
 يا ابن ميعود قلت لا والله يا رسول الله الا اداوه فتبها بنيد
 فقال رسول الله صلى الله عليه وآله طيبه واطهره فتوضأ به
 رسول الله **الطريق الخامس**

١٥
 وبالإسناد قال الدارقطني وحدثنا عثمان بن احمد الدقاق قال قال
 محمد بن عيسى بن حبان قال قال الحسين بن قتيبة قال قال ابو اسيب
 ابي الحجاج عن ابي الحجاج عن ابي عبيد واهي الا جوس عن ابن ميعود
 قال مررتي رسول الله صلى الله عليه وآله فقال خذ معك اداوه من
 ما تم انطلق وانا معه فلما فرغت عليه من الاداوه اذا امر بنيد فقلت
 يا رسول الله احطت بالنيد فقال نعم طوبى واعذب **ع**

الطريق السادس
 وبالإسناد قال الدارقطني وحدثني محمد بن احمد بن الحسين قال قال
 ابو يعقوب ابراهيم بن ابي حنيفة قال قال هشام بن خالد الارزقي قال قال
 الوليد قال حدثنا معوية بن سفيان عن ابي عبد الله بن زيد عن ابي بسلام
 عن ملائكة بن عيلان الشقي انه سمع عبد الله بن ميعود يقول دعاني
 رسول الله صلى الله عليه وآله ليلة الحزن بوضوء فحسنته باداوه فاذا فيها
 بنيد فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وآله واله وسئل **ع**
واما حديث ابن عباس فله طريقان
الطريق الاول

احمرنا ابن عبد الخالق قال قال احمد بن محمد بن احمد قال حدثنا ابو بكر
 بن بشران قال قال الدارقطني قال عثمان بن احمد الدقاق قال قال يحيى
 ابن عبد الباقي قال حدثنا الحسين بن وايل قال حدثنا بشر بن
 ابي عمير عن الامام عن ابي حنيفة ابي كثير عن عكرمة بن عبد الله
 بن عمار قال قال النبي صلى الله عليه وآله النيد وضوءه خير من نيد المداوه
الطريق الثاني

وبالائتلاف حدثنا الدارقطني قال سئل عبد الباقي بن فانح قال حدثنا
 اليزيدي بن سهل الجعفي ببوزي قال سئل عبد الله بن رشيد قال سئل
 ابو عبيد بن جاعة عن ابان عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله
 صلى الله عليه اذ المرئيد احدكم ما وجد النبيذ فليتنو صابده
 قال المؤلف رحمه الله ليس في هذه الا حاديث شتى بصحح
 اما حديث ابن ميعود ففي الطريق الاول ابو زيد وابو ثمان
 وهما مجهولان قال احمد بن حنبل ابو ثمان في حديث ابن ميعود
 رجل مجهول وقال الترمذي وابو زيد مجهول عند اهل
 الحديث لا يعرف له راو يد غير هذا الحديث قال ابو زرعة
 وهذا الحديث ليس بصحيح **فان قيل** ابو ثمان ايتمه
 زاشدن كيطان اخرج عنه مسلم وكذلك قال الدارقطني
 ابو ثمان في حديث النبيذ ايتمه زاشدن كيطان
جوابه من وجهين احدهما انها اثنان فالمجهول هو الذي
 في هذا الحديث ودليل هذا قول احد ابو ثمان في حديث ابن
 ميعود بمجهول فاعلم انه غير المجهول والثاني ان
 معرفته ايتمه لا يخرج عن الجماله **واما** الطريق الثاني
 فنسرد به ابن لهيعة قال الدارقطني يجمع حديثه ويبدو
 حشره قال ابن حبان لا يخرج به **واما** الطريق الثالث
 ففيه علي بن زييد قال احمد بن حنبل ليس بشي وقال يحيى بن
 يعقوب هو متروك الحديث قال الدارقطني وابو زرعة
 لم يثبت به من ابن ميعود **واما** الطريق الرابع

لا

ففيه الحسين العجاي قال الدارقطني كان يضع الحديث وقد كذب
 في هذا علي بن ابي معوية وعلمي الا عشر **واما** الطريق الخامس
 قال الدارقطني محمد بن عيسى ضعيفه والحسين بن قتيبة متروك
 الحديث **واما** الطريق السادس ففيه ابن عجلان
 قال الدارقطني هو مجهول ويرد اصل الحديث انه في الصحيح
 عن ابن ميعود انه يميل اكتب مع رسول الله صلى الله عليه
 ليلة الحزن فقال لاه **واما** حديث ابن عباس فيفسد
 بالمرقون الاول الميسير واضح قال الدارقطني هو ضعيف
 وقد وهم فيه في موضعين في ذكره ابن عباس في موضعين
 النبي صلى الله عليه والحفوظ انه من قول عكرمة مرفوع
 الي النبي صلى الله عليه ولا الي ابن عباس وقد رواه السيب
 مرة موقفا غير مرفوع **واما** الطريق الثاني ففيه ابان
 ابن ابي عياش وهو متروك قال شعبة لان ابي اجيب
 التي من ان اجبت عن ابان وقال يحيى بن عيسى حديثه بشي
 قال الدارقطني هو متروك **قال** ومجاعة ضعيف
 والحفوظ انه راى عكرمة غير مرفوع
وقد اجمع الخصم بان انه منسأل علي بن
 اليلام اجاز الوضوء بالنبيذ قال المؤلف رحمه الله وهذا من
 روايد الحارث بن الاعور قال علي بن الهيثم الحارث كذاب
 ومن رواه يزيد بن جابر قال ابو زرعة ليس بشي
 ومنها قول ابن عباس في ذلك قال رحمه الله وهو رواية

عبد النبي مجززه قال الازرقطني هو متروك الحديث ه
 ومنها قول ابي العالبيه ه ولا ثبت عنه ه قال ابوخله كانت
 ابا العالبيه عن رجل ليس عنه ما وعنده نبيذ اغتيل به من
 حنابه قال لا تزكرت له ليده الحق فقال انيد تكلم هذه الحينه
 اما كان ذلك زيبا وماه قال المولف رحمه الله قال هبه الله
 الطبري احاديث الوصو بالنبيذ وصفت على اصحاب ابن

ميعود عند ظهور العصيه ه ميبه ه
 لا يصره الوضو بالمشيه ه وقال الثاني بكره ه واجح
 اصحابه حديثين ه اجدها عن عايشه ه والثاني عن ابنه ه
فاما حديث عايشه فله اربعة طرق ه

الطريق الاول

احمرنا به محمد بن عبيد النبي نصر قال احمرنا عبد النبي علي بن زكري
 قال احمرنا علي بن محمد بن بشران قال ابي جليل محمد الصفار
 قال احمرنا سعد بن نصر قال خالد بن اسعيل عن هشام
 بن عروه عن ابيه عن عايشه قالت استخنت لرسول الله صلي
 فقال النبي صلي الله عليه لا تعلي يا احمرنا فانه بورث البرمه ه

الطريق الثاني

ابنا المبارك احمد الانصاري قال احمرنا ثابت بن دينار قال
 ابو طامد احمد بن محمد الفاضي قال الازرقطني قال محمد بن
 الفتح الفلايبي قال احمد بن عبيد بن ناصح قال الهيثم بن
 عدي عن هشام بن عروه عن ابيه عن عايشه عن النبي صلي

ع
 السعليه واله وسليم ه نحو الحديث الذي قبله ه
الطريق الثالث

احمرنا ابن عبد الخالق مال احمرنا ابو طاهر بن يوسف قال
 ابو بكر بن بشران قال الازرقطني قال محمد بن الفلايبي
 قال احمرنا محمد بن الحنف بن سعيد البزاز واحمرنا عمرو بن محمد
 الاخير قال محمد بن فليح بن الزهري عن عروه عن عايشه
 قالت سمعت رسول الله صلي الله عليه واله ان بنو ضالم المسمى
 ابو يعقوب له وقال انه بورث البرمه ه

الطريق الرابع

ابنا محمد بن اي طاهر قال ابنا ابو محمد الجوهري عن
 الازرقطني عن ابي جابر بن حان المواقظ قال محمد بن
 يمينان قال احمد بن الفضل الصايغ قال احمرنا نوح بن
 الهيثم قال وهب بن وهب عن هشام بن عروه
 عن ابيه عن عايشه قالت استخنت لرسول الله صلي
 الله عليه فاني التمس فقال لا تعودي يا احمرنا فانه
 بورث البرمه ه **واما حديث النبي**
 فاننا عبد الوهاب بن المبارك الحافظ قال محمد بن القاسم
 قال ابو الجيز العنقبي قال احمرنا يوسف بن الجليل
 قال احمرنا العنقبي قال ابن شبيب قال سواد عن
 ابي اند شريح بن زيول السعليه يقول لا تعقبوا
 بالماء الذي يتخض فيه الشيش فانه يعدي من البرمه ه

قال ابن شبيب قال سواد عن ابي اند شريح بن زيول السعليه يقول لا تعقبوا بالماء الذي يتخض فيه الشيش فانه يعدي من البرمه ه

حلق

قال المؤلف رحمه الله هذا حديثان ليس بينهما ما يفرق عن
رسول الله صلى الله عليه وآله أما حديث عياشه ه ففي طريقه
الاول خالد بن ابي عمير ه قال لبر عدي الحافظ كان
يضع الحديث على ثقات الملمين ه وقال ابو حاتم رجان
الحافظ لا ينجح به حال ه وقال الدارقطني متروك ه
وفي طريقه الثاني الهيثم بن عدي ه قال يحيى معين
كان يكذب ه وقال البيهقي والرازي متروك الحديث ه
وقال اليعدي يما فقط قد كثرت فتاعه ه واما
الطبري الثالث ففيه عزم والاعين ه قال الدارقطني
لم يروه عن فليح بن سليمان وهو منكر الحديث ه وقال ابن
حبان يروي عن الثقات المناكير ويضع ابياتي
المحدثين لا يجوز الاحتجاج به حال ه وفي الطريق
الرابع وهب بن وهب وكان يروي الكذابيين ه
قال ابو بكر بن عياش ه وابن المديني ه وابو حاتم
الزرازي كان كذابا ه وقال احمد بن حنبل كان كذابا
يضع الحديث ه وقال يحيى بن معين كان كذابا حينا
كان عامة الليل يضع الحديث ه وقال عثمان بن ابي شيبة
ذال رجاله ه وقال اليعدي كان يكذب ويخيس ه
وقال عمرو بن علي الملاس كان يكذب ويحدث بما ليس
له اصل ه وقال الدارقطني كذاب متروك ه واما
حديث ابن نفعيه بن سواد وهو مجهول ه وفيه علي هاشم

قال ابن حبان كان يروي المناكير عن المشاهير ه
ميت اذ مات في الاما ليست له نفي ياله
لم ينجح خلافا لاجد ثوري التابعي ه **ابو حنبلان** ه
الحديث الاول

اخبرنا عبد الاول قال له الاوودي قال له الشيخيني قال له
العرزري قال له البخاري قال له فقيه قال له ابي عمير بن حنبل
عن عتبة بن ميمون عن عبيد بن حنبل عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وآله اذا وقع الالباب في انا احدكم فليخبره
كله ثم ليطلبه فان في احد حياجه شقا والآخر ذاهب ه

انفسرد باخر اجه البخاري
الحديث الثاني

اخبرنا ابن عبد الخالق قال له ابو طاهر بن يوسف قال له ابو بكر
ابن شيران قال له الدارقطني قال حدثني محمد بن حميد بن مخلد
قال له احمد بن الايجل الحضي قال حدثني ابي قال له بقيقه قال
حدثني يعقوب بن ابي يعقوب عن بشر بن منصور عن علي بن زيد
ابن جده عن عبيد بن المنيب عن سلمان قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله يا سلمان كل طعام وشراب وقعت فيه
دابة ليس لها دم فانت فيه فهو حلال اكله وشربه وو
ضوه ه قال المؤلف رحمه الله ه قال الدارقطني لم يروه غيره
بقية عن يعقوب بن ابي يعقوب الراسدي وهو ضعيف ه
وقال لبر عدي يعقوب مجهول ه ه ه

صبيحة ايتار صباح البهايم خبيبه في اجدي الزواجر
وفي الاخرى طاهره كقول مالكه وان معي **لنا حديث**
لبن عمر المتقدم اذا بلغ الماقلتين لم يجلد جناه **اججو**
بارعه اجاديش **اجرها** قوله عليه السلام الماطموت لا يجبه
الاما غير لونه **وقد تقدم الحديث** ٢

الحديث الثاني

اخبرنا ابن عبد الخالق قال قال ابو طاهر بن يوسف قال قال ابو بكر
ابن شتران قال حدثنا الدارقطني قال حدثني الحسين بن احمد بن
صالح قال حدثنا علي بن الحسين بن هرون البلدي قال حدثنا ابي جعفر
لبن الحسين الحرابي قال حدثنا ابوب بن خالد الحرابي قال حدثنا
محمد بن علوان عن نافع عن ابن عمر قال خرج رسول الله صلى
الله عليه في بعض ايتانه فيسار ليلا ثم و على رجل جالس
عند مقراه له فقال عمر يا صاحب المقراه اولعت السباع
في مقرا نك قال له النبي صلى الله عليه يا صاحب المقراه لا
تخبره هذا مكنت لها ما جلت في بطونها ولنا ما بقي شتراب
وطهوره **قال المولى رحمه الله** **قال ابن عدي** ابوب بن
خالد حدث عن الازاعي بالمناكس **٢**

الحديث الثالث

وبالايستاد حدثنا الدارقطني قال قال محمد بن خالد قال قال ابو شتران
محمد بن عبد الله بن الميثور قال حدثني احمد بن عمرو بن الشيخ
قال حدثنا ابن وهب قال سئل رسول الله صلى الله عليه عن الجياض

قال ابن عدي عن ابي عطاء عن ابن عمر

التي يكون بها بيزم مكة والمدينة فقبل له ان الكلاب والبياع
ترد عليها فقال لها ما اخذت في بطونها ولنا ما بقي شتراب
وطهوره **قال المولى رحمه الله** عبد الرحمن بن زيد ضعيف
باجماعهم **ضعفه احمد وعلي** **وانود اودو** **وابوز عبيد**
والزازعي **والوارقطني** **وقال ابن حبان** كان يفتب
الاجبان وهو لا يعلم في رفع المزاييل ويبيد المواقيف

الحديث الرابع

اخبرنا ابن عبد الخالق قال قال ابو طاهر بن يوسف قال قال ابن شتران
الدارقطني قال حدثنا ابو بكر البياضي قال حدثنا الربيع بن سليمان
قال اخبرنا ابي ابي قال اخبرنا يحيى بن عمار عن ابن ابي حبيب عن
داود بن الحصين عن ابي عبد عن جابر قال قيل لرسول الله اتوضا
بما افضل الحصى قال نعم **افضلت السباع** **قال المولى رحمه الله**
قال ابن حبان داود بن الحصين حدث عن الثقات بما لا
يشبه حديث الاثبات يجب مجابته روايته **وقد زوي**
هذا الحديث عنه رحيلان **ابراهيم بن ابي جعفر** **ابن ابي**
حبيب **قال البخاري** **عده مناكير** **وقال النجاشي** ضعيف
وقال يحيى **ابن ابي شي** **والثاني** **ابراهيم بن ابي يحيى** **وذكر**
مالك **وتحبي** **وقال الدارقطني** **متروك** **٢**

صبيحة البغل

والبغل والحمار خبيبان **وكذلك** **جوارح**
الطيرة **وقال مالكه** **وان معي طاهره** **لنا** **ما اخبرنا به**
عبد الاول **قال اخبرنا** **داود بن** **قال اخبرنا** **ابن اعين** **قال اخبرنا** **الغوري**

قال حدثنا البخاري قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد
 عن عمرو بن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم خير من لحم الحمر الاهليه ورحمة الجنة **هـ**
اخترجاه اخبرنا ابو عبد الله الخيزر بن محمد قال قال عبد الرحمن
 بن حمد الودي قال اخبرنا احمد بن الحنفية الكيخاني قال اخبرنا ابو بكر
 احمد بن محمد الشيباني قال حدثنا ابو عبد الرحمن الشيباني قال اخبرنا محمد
 بن عبد الله بن يزيد قال حدثنا شيبان بن ابي عمير عن محمد بن ابي
 قال انا انا من ابي رسول الله صلى الله عليه فقال ان الله ورسوله ينهيا
 نكم عن لحم الحمر فاقتار جيس **هـ** انا محمد بن عبد الباقى عن
 ابي اسحق الترمذي عن ابي بكر بن عبد العزيز بن جعفر قال حدثنا الخلال
 قال قال علي بن جابر قال مرارة قال حدثنا ابو مالك الجبيلي عن جوير
 عن الضحان عن ابن عباس قال كنت ذوق النبي صلى الله عليه علي
 حمار له فاصاب ثوبي من عرقه فامرني رسول الله صلى الله عليه ان
 اغتسله **هـ** قال المولى رحمه الله جوير بن ابي بصير **هـ** والضحال لم
 يلق ابن عباس **هـ** **احج الحصر** بقوله صلى الله عليه
 اني وصي ما افضل الحمر **هـ** وقد سبق في الميعة قبلها **ح**
ميسلة الكلب والحمر بن نجيدان وسجورهما
 نجيس **هـ** وقال مالك **هـ** وداود طاهران **هـ** ثلثة احاديث **هـ**
الحديث الاول
 اخبرنا عبد الاول قال اخبرنا الودعي قال اخبرنا ابن اعين قال اخبرنا
 السندي قال حدثنا البخاري قال قال عبد الله بن يوسف قال اخبرنا

مالك عن ابي الدناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه **اذ اشرب الكلب في انا احدكم فليغسله سبعاه**
اخترجاه في الصميمين طريق اخر
 اخبرنا ابن الحصين قال قال ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن حنبل
 قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا يزيد قال اخبرنا
 هشام بن حيان عن محمد بن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال اذ اولع الكلب في انا يغسل سبع مرات اولاهن
 بالتراب **انفرد باخرجه ميسلم**
طريق اخر
 اخبرنا ابو عبد الخالق قال قال ابو طاهر بن يوسف قال اخبرنا ابو بكر
 ابن بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابو بكر الشيباني يوري
 قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا الشيبان بن الخليل قال حدثنا علي بن
 ميسلم عن الاعرج عن ابي صالح وابي زرارة عن ابي هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه اذ اولع الكلب في انا احدكم
 فليهرقه وليغسله سبع مرات **هـ** قال المولى رحمه الله **هـ**
 قال الدارقطني استنادا حسن ورواياته كلها ثقافت **ح**
الحديث الثاني
 اخبرنا هبة السني محمد قال اخبرنا الحسين بن علي التميمي قال اخبرنا
 ابو بكر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
 محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن ابي التاج قال سمعت مطرفا
 يحدث عن عبد الله بن مفضل عن النبي صلى الله عليه انه قال في الاثام

اذ ولع فيه الكلب اغيلوه يبيع مزارع وعفيرة الثامنة
في التراب ه **انفرد باخراجه البخاري**

الحديث الثالث

اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا ابو طاهر قال اجزنا ابن مهران قال
حدثنا الازرقطني قال حدثنا محمد بن احمد بن زيد الحناني قال حدثنا
ابن محمد المروزي قال حدثنا الحسن بن احمد قال حدثنا الجارود
عن ابي بصير عن ابي اسحاق عن هبيرة عن علي قال قال رسول الله
صلى الله عليه اذ ولع الكلب في انا احدكم فليغسله ببيع
مزارع احد من باليطاء ه **فان قالوا** قد زواه ابو هريرة
فقال ثلثا ابو جهم **قلنا** يسائي جوابه في المسئلة بعد ها ه
اجتجو بالحديث المتقدم يسئل عن جياض تردها الكلاب
والبيع ه وقد يسئل هذا **مسئلة** نج العرد في
الولوع ببيعاه وبه قال الشافعي و مالك ه وقال ابو حنيفة لا
يجب العرد بل يعتبر عليه النظر ه **لنا** قوله عليه السلام
فليغسله ببيعاه وقد تقدم ه **اجتجو** اجزنا به ابن عبد الخالق
قال اجزنا ابو طاهر بن يوسف قال اجزنا ابن مهران قال حدثنا
الازرقطني قال حدثنا جعفر بن محمد بن بصير قال حدثنا الحسين
ابن علي الميموني قال حدثنا عبد الوهاب بن الصغار قال حدثنا
ابن عجل بن عياش عن هشام بن عروة عن ابي الزبير عن الازرق
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه في الكلب بلغ في الانا
انه يغسله ثلثا او خمسا او سبعة ه **والجواب ه**

قال المؤلف رحمه الله ه قال الازرقطني تفرد به عبد الوهاب
وهو متر وكه الحديث ه وايضا جعل بن عياش ضعيف ه
قال ابو جهم بن حبان لا يخرج حديثه ه وقد زواه الازرقطني
عن ابي هريرة موقوفاً انه قال يغسل ثلثا ثم قال لم
يزواه غير عبد الملك بن عطاء والصحيح يبيع مزارع ه

قالوا قد رفعه حسين الكرايتي ه **قلنا**

لم يرفعوه غيره ولا يخرج حديثه ه **مسئلة**
عجبت الازرقطني ببيعاه خلا قال لهم في قولهم لا يجب العرد ه
فابو حنيفة يع جميع النجاسات ه وان شافعي يوجب العرد
في نجاسته الكلب والحنفي يزويها فيما عدا ذلك ه و مالك
يرحب العرد في الولوع تعبد او لا يعتبر العرد في النجاسة ه
لنا الحديث المتقدم ه وانه امر في الولوع ببيع ه
اجتجو اجزنا به ابن ابي عمير قال قال ابن
المذهب قال ابن احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال
حدثني ابي قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا ايوب بن
جابر عن عبد الله بن عيسى عن ابن عمر قال كانتا نكاه
حسين والعجيل من الجاهل ببيع مزارع والعجيل من البول
بيع مزارع فلم ينزل رسول الله صلى الله عليه يتال حتى جعلت
الصلاة حيا والعتيل من الجاهل من والعتيل من البول ه
قال المؤلف رحمه الله ه **والجواب** اما عبد الله بن
عصمه فان شريك بن عبد الله يقول ابن عاصم ه قال

ابن حبان هو منكر الحديث حدث عن الاثاب بما لا
 يشبه حديث الثقات حتى يبين الي القلب انما
 هو هومده او موضوعه **واما** ابوب بن جابر **هـ**
 فقال يحيى بن معين ليس بشي **هـ** وقال ابو زرعه
 واهي الحديث **هـ** وقال البيهقي ضعيف **ح**
مسئله عن اهل النجاشيه اذا انفصلت عن شجره
 بعد طهارة المحل ففي طاهره **هـ** وكذلك البول على الارض
 ونحوه اذا كثر بالماء ولم يتغير الماء فانا حكم بطهارة الماء
 والمكان **هـ** وهو قول مالك **هـ** وانما يعنى **هـ** وقال ابو حنيفة ذلك
 ليس ويخرج لنا نحوه **هـ** **لنا** حديث الاعرابي صبو علي
 بول الاعرابي لا يؤا من ماء **هـ** وقد سبق بائتان **هـ** ولو لم
 يظهر لكان قد امر بزبان يحيى الميخد **هـ** **احمد**
 بثلاثة اجاديش **هـ** **الأول** اجربنا ابن عبد الخالق
 قال له عبد الرحمن بن احمد قال اجربنا ابن بشران قال حدثنا
 الدارقطني قال له محمد بن محمد قال حدثنا ابو داود السجستاني
 قال حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا جابر بن جابر قال سمعت
 عبد الملك بن عمير يحدث عن عبد الله بن معقل بن مقرن قال
 قام اعرابي الي زاوية من زوايا المسجد فاكشف فبان فيها
 مقال النبي صلى الله عليه خذ وما بال عليه من التراب بالقوه
 واهر يقو علي مكانه **هـ** قال المولف رحمه الله **هـ** قال
 الدارقطني عبد النبي معقل تابعي فهو مؤيد **هـ**

وقال احمد بن حنبل هذا حديث منكره **هـ** وقال ابو داود
 السجستاني قد روي من قوعا ولا يضح **ح**
الحديث الثالث
 وبلايتنا حدثنا الدارقطني قال حدثنا عبد الوهاب بن عبيد
 بن ابي حبه قال حدثنا ابو هشام الزفاعي محمد بن يزيد قال حدثنا
 ابو بكر بن عياش قال حدثنا يعقوب بن مالك عن ابي وائل
 عن عبد الله قال جاء اعرابي فبان في المسجد فامر رسول الله
 صلى الله عليه مكانه فاحفر فصب عليه رلوس ماء **ح**
 قال المولف رحمه الله **هـ** قال ابو زرعه هذا الحديث
 منكره **هـ** وسبعان ليس بالقوي **هـ** قال المولف
 قلت واوهشام الزفاعي ضعيف **هـ** قال البخاري تابعي
 محمد بن علي ضعيف **هـ** وقال عبد الرحمن بن ابي حاتم
لا اصل لهذا الحديث **الحديث الثالث**
 زواه ابو محمد بن صالح عن عبد الجبار بن العلاء عن ابن
 عيينه عن يحيى بن سعيد عن ابي ان اعرابيا بان في المسجد
 فقال النبي صلى الله عليه احفر ومكانه ثم صبو عليه
 ذنوباً من ماء **هـ** قال المولف رحمه الله **هـ** قال الدارقطني
 وهم عبد الجبار علي ابن عيينه **هـ** لان اصحاب ابن
 عيينه الجزار ووه عنده عن يحيى بن سعيد **هـ**
 فلم يذكر احد منهم احفر واما روي ابن عيينه هذا
 عن عمر بن دينار عن طاووس بن ابي ظبي ان النبي صلى الله عليه

قال اجفرو ومكانه من بلاد واخذ علي عبد الحيات
 المثنان **ميسله** لا يكثره بيتور الهرة وقال
 ابو حنيفة يكرهه **لنا حدنا** **اجدها** عن اي قنانه
 اجزنا ابن الحصين قال ابن المذهب قال اجزنا احمد بن جعفر
 قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني اي قال لي اسحق بن عيسى
 قال اجزني لك عن اسحق بن عبد الله بن اي طلحه عن حميدة
 بنت عبيد بن رفاعه عن كعبه بنت كعب بن مالك
 وكانت تحت ابن اي قنانه ان ابا قنانه دخل عليهما فيكتب
 له وضو اجات هرة فشرّب منه فاصغى لها الا انها حتى شرّبت
 قالت كعبه فراني انظر اليه فقال انجسين يا انت احى
 فقلت نعم فقال ان رسول الله صلى الله عليه قال انها ليست
 بخيراتها من الطوافين عليكم والطوافات **والمولف**

رحم الله قال الترمذي **هذا حديث صحيح**
الحديث الثاني عن عايشة

اجزنا ابن محمد الخالق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال اجزنا
 ابو بكر بن بشير قال حدثنا الدارقطني والحدثنا الحسين بن اسمعيل
 قال حدثنا محمد بن ادريس ابو حاتم قال حدثنا محمد بن عبد الله
 ابن اي جعفر الزرازي قال حدثنا سليمان بن عمار الجعفي
 عن منصور بن صفية عن امة عن عايشة ان النبي صلى الله عليه
 قال انها ليست بخير هي كجعض اهل البيت يعني الهرة
 قال الحسين بن اسمعيل وحدثنا محمد بن اسحق والحدثنا محمد بن

عمره قال حدثنا عبد الحميد بن عمران بن اي ابي عن ابي عبد
 عزرة عن عايشة عن النبي صلى الله عليه انه كان يفرغ في
 الهرة الا يا جتي تشرب ثم يتوضا بفعلتها **ع** فني
اججو بما اجزنا به الكزوحى قال اجزنا الازدي والعر
 قال اجزنا الجراحي والحدثنا العمري قال حدثنا الترمذي والحدثنا
 يونس بن عبد الله العمري قال حدثنا المغيرة بن سلمان قال
 سمعت ابو يعقوب محمد بن يونس عن اي هرة عن النبي صلى الله
 عليه قال يغيب الانا اذا اطلع الكلب منه سبع مرات

واذا دخل الهرة يغيب لسه **طريق اخر**

اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد والحدثنا ابو بكر
 ابن بشران والحدثنا القطيعي والحدثنا ابو بكر البيا بوزي
 قال حدثنا حماد بن الحارث وبكار بن قنانه قال حدثنا ابو عاصم
 والحدثنا قزوه بن خالد والحدثنا محمد بن بشير عن اي هرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه طهور الانا اذا اذ اذ اذ اولغ فيه الكلب
 يغيب سبع مرات الاولى بالتواتر والهن مرة اخرى **سبع**

طريق اخر

وبه قال الدارقطني وكه علي بن محمد المصري قال كزوج من
 الفرج والحدثنا يعقوب بن عمار قال حدثنا يحيى بن ابي ربيعة عن ابن
 جزيج عن عمر بن دينار عن اي صالح عن اي هرة قال قال
 رسول الله يغيب الانا من الهرة كما يغيب من الكلب **ع**

طريق اخر

ابن ابي عمير قال اخبرنا ابو المظفر بن بكران
 قال حدثنا العتيبي قال حدثنا ابو يعقوب بن احمد قال حدثنا العتيبي قال حدثنا
 محمد بن زكريا البلخي قال حدثنا محمد بن ابان ومحمد بن الصباح كلاهما
 وصيح قال حدثنا يحيى بن الميثيب عن ابي زرعة عن ابي هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه واذكر القدر فقال هي سبع **ع**
 قال المؤلف رحمه الله هذه الاجاديد لا تقع اما الاول
 فقيه يتوزه قال سفيان الثوري ليس بشيء واما
 الثاني والثالث فلا يصح رفعهما قال الدارقطني اما
 حديث ابي عاصم فقد رواه غيره في ولوغ المرء مؤموقا
 والتجريح قول من رفته عن ابي هريرة في المرء خاسد **هـ**
 قال ولا يصح الحديث الاخر عن ابي صالح **هـ** واما حديث
 ابي زرعة **هـ** فقيه عيسى **هـ** قال يحيى بن معين ليس بشيء **هـ**
 وقال العتيبي لا يابعد علي هذا الحديث الا من هو
 شله او دونه **هـ** قال ابو حاتم بن حبان يقلب الاخبار
 ولا يعلم وخطي ولا يفهم حتى يخرج عن حد الاجتهاد به **هـ**
 وقد اخلت الرواية عن ابي هريرة نقيه **هـ** وزوي
 عند ابن سيرين انه يغفل الا نامر ولوغ المرء مزه **هـ**
 وفي لفظ ابو مرتين **هـ** وزوي عند يعقوب بن الميثيب
 مرتين او ثلثاه **هـ** وزوي عند عطاء سبع مرات **ع**
هـ جلود الميتة لا تطهر بالرباع **هـ** وقال
 ابو حنيفة والثايعي يطهره لنا اجاديد اشهر ما حدث

ابن عمير **هـ** اخبرنا ابن الخطيب قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا
 احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
 خلف بن الوليد قال حدثنا عمار بن عباد قال حدثنا خالد الخزاز عن
 الحكم بن عتيبة عن ابي ليلى عن عبد الله بن عكيم قال انا
 كتاب رسول الله صلى الله عليه وانا غلام شاب قبل موته بشهر او
 شهرين ان لا تشفعوا من الميتة باهاب ولا عصب **ع**
الحديث الثالث
 اخبرنا ابن الخطيب قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن جعفر
 قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابي جعفر
 يعقوب عن قمان عن ابي المليح بن ابي اسامة عن ابيه ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم عن جلود السباع **هـ** الحديث الثالث
 رواه الدارقطني من حديث جابر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 لا ينفع من الميتة بشيء **هـ** **اجتاج الخصم** با حديث **هـ**
الحديث الاول
 اخبرنا هبه الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر
 قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا محمد بن مصعب
 قال حدثنا الاوزاعي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن
 ابن عباس قال مررت ببول رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشاه ميتة فقال
 الا يستنجعتم بجلدها قالوا بول رسول الله انهما ميتة قال انما جرحتم
 اكلهما **اخترجه البخاري ومسلم في الصحيحين**
طرق اخر لهذا الحديث

احبرنا ابو الحسن بن ابي الفرج قال احبرنا عبد الرحمن بن احمد قال
احبرنا ابو بكر بن بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابو بصير
النيسابوري قال حدثنا البرهم بن هاني قال حدثنا عمرو بن الربيع
ابن طازق قال حدثنا يحيى بن ابيوب عن عفتل عن الزهري عن
عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
مرثاه ميتته فقال هلا انفقتم باهاها قالوا رسول الله انما
ميتته قال انما خرم اكلها او لبس في الماء والفرس ما يطهرها
قال الدارقطني واحبرنا الحسين بن اسمعيل قال حدثنا ابو عنته
الحضي قال حدثنا ابي عبد الله قال حدثني الزبيدي عن الزهري
عن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
مرثاه قد نفقت فقال الا يستنجتم بجلدها قالوا رسول الله
انما ميتته قال ان دباغها ذكاته قال الدارقطني وحدثنا
ابن ماجه قال حدثنا احمد بن ابي بكر المقدسي قال حدثنا محمد بن
كثير العبدي قال حدثنا سليمان بن كثير قال حدثنا الزهري عن
عبيد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل الحديث الذي
قبله وقال دباغ اهاها طهورها قال الدارقطني وس
هلال بن العلاء قال حدثنا عبد الله بن جعفر قال حدثنا عبيد الله بن
عمرو عن اسحق بن زائيد عن الزهري مثل الحديث الذي
تقدم وقال فيه انما خرم عليكم لحمها ورضع لغيره
فيها قال المولف رحمه الله قال الدارقطني ومن
ايضا يد صحاح **الحديث الثاني**

احبرنا ابن الحسين قال احبرنا ابن الملقب قال احبرنا
جعفر بن ابي جعفر قال احبرنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا سليمان
عن زيد بن اسلم عن ابن وعلة عن ابن عباس قال
سئلت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اما اهاب دباغ
فقد طهره **انقرض باخرجه فيسلم**

طريق اخر
احبرنا ابن عبد الخالق قال احبرنا عبد الرحمن بن احمد قال
احبرنا ابو بكر بن بشران قال حدثنا الدارقطني قال
البعوي قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا قليم بن سليمان
عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمان بن وعلة عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دباغ كل اهاب طهوره
الحديث الثالث

احبرنا هبة الله بن محمد قال احبرنا الحسين بن علي التميمي قال
احبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني
ابي قال حدثنا جعفر قال حدثنا اثنان عن الحسين عن
جون بن قناد عن سيار بن محبوب انه كان
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في عذرة فبول فاني علي
فكنت قد اده مره فطعته فبيات الشراب فقل انما ميتة
فقال ذكاته دباغها قال المولف رحمه الله
قال احمد بن حنبل حوز لا يعرف **الحديث الرابع**

احبنا ابن عبد الخالق قال احبنا ابن يوسف قال احبنا ابن بشران
قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابو بكر الليثي بوزي قال احبنا محمد
ابن عقيل بن خويلد قال حدثنا حفض بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم
ابن طهمان عن اوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ابا اهاب فند طهمر . قال المولى رحمه الله

صحيح

الحديث الثاني

ابن بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا محمد بن علي بن ابي عمير
الابلي قال حدثنا احمد بن ابراهيم البيهقي قال حدثنا محمد بن
ادم قال حدثنا الوليد بن مسلم عن احمد بن عبد الجبار بن مطهر
عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال لما جازى رسول
الله صلى الله عليه وسلم الميثة لجمها فاما الجلد والشعر والصفوف
فلا يابن به . قال المولى رحمه الله . قال الدارقطني محمد الجبار

طريق اخر

احبنا ابن الحصين قال احبنا ابن المذهب قال احبنا ابن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا اسحق بن عمار
قال احبنا مالك بن زيد بن عبد الله بن قتيبة عن محمد بن
عبد الرحمن بن ثوبان عن ابيه عن عمار بن ابي ربيعة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان ينسفع بجلود الميتة اذا دبغت .
قال المولى رحمه الله . الحديث بزيده المعجز بن
شعيب . وحديث بزيده ام بيلة كلاهما مطعون فيه
فلم ارفق ذكرهما فابده . واصحابنا يقولون حدثنا

مناخر وهو جاضر والحظير متدم . **مبيته**
صوف النية وشعرها طاهر . وقال ابن ابي عمير . احبنا
ابن عباس . احبنا ابن عباس . احبنا ابن عباس .
احبنا ابن عباس . احبنا ابن عباس . احبنا ابن عباس .
احبنا ابن عباس . احبنا ابن عباس . احبنا ابن عباس .

الحديث الثالث

احبنا ابن عبد الخالق قال احبنا عبد الرحمن بن احمد قال احبنا ابو بكر
ابن بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا محمد بن علي بن ابي عمير
الابلي قال حدثنا احمد بن ابراهيم البيهقي قال حدثنا محمد بن
ادم قال حدثنا الوليد بن مسلم عن احمد بن عبد الجبار بن مطهر
عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال لما جازى رسول
الله صلى الله عليه وسلم الميثة لجمها فاما الجلد والشعر والصفوف
فلا يابن به . قال المولى رحمه الله . قال الدارقطني محمد الجبار

الحديث الثالث

وبه حدثنا الدارقطني قال حدثنا محمد بن نوح الحنطيسي بوزي قال
حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سليمان بن ابي هوذة قال احبنا
راهر بن سليمان عن ابي بكر الهذلي ان الزهري حدثه عن
عبيد الله عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الاكل شي من الميتة جلال الا انما اكل منها فاما الجلد
والشعر والصفوف واليدين والعظم فكل هذا جلال لانه لا
يذكي . قال المولى رحمه الله . قال الدارقطني الهذلي
متروكه وقال غندر كذاب . وقال يحيى وعلي ليس بشي .

الحديث الرابع

اجزنا ابن عبد الخالق قال ابن بويظ قال اجزنا ابن بشران
قال جرشا الدارقطني قال حدثنا ابو طلحة احمد بن محمد بن عبد الكريم
قال جرشا يعقوب بن محمد قال حدثنا ابو ايوب سليمان بن عبد الرحمن
قال جرشا يونس بن الليث قال حدثنا الامراعي عن يحيى بن ابي
كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال سمعت ابا عبد الله يقول
يحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياتن بسلك المنيه اذا
دبع ولا ياتن بصوفها وشعرها وقرورها اذا غيبل بالماء
قال المؤلف رحمه الله قال الدارقطني لم يات به غير يونس
ابن الليث وهو متروك يكذب وقال ابو زرعه
والنيابي هو متروك وقال دحيم لبيد بن ربيعة وقال

لبيد بن ربيعة لا اجل الاجتاج به بحال
اجمع الخصم ما اجزنا محمد بن عبد الملك قال اجزنا ابن
بيظ قال اجزنا احمد بن بويظ قال حدثنا ابو احمد بن عدي قال
حدثنا محمد بن الحسين السكوني قال حدثنا احمد بن سعيد البغزادي
قال ناخضر قال حدثنا عبد الله بن عبد العزيز بن ابي ذؤاد قال حدثني
ابي عن نافع بن ابي عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الاضفار والدم والشعر فانه ميتة قال المؤلف رحمه الله
قال ابن عدي لعبد الله بن عبد العزيز اجاديت لم يباح عليها
وقال ابو جعفر التلدي اجادينه منكرة ولا يباح حملها
عندي الصدوق وقال علي بن الحسين بن الجعيد لا

بيضاوي فليثا حدثت باحاديث مناكير

مبيد عظم الميتة نجس وقال ابو حنيفة
طاهره وايستدل اجماعا بقوله لا يسعوز الميتة بشي
وقد يسون والمصم حديثان **اجدهما** حديث يونس
ابن الليث وقدر ذكرناه انما **الحديث الثاني**
انسانا يستعمل من احد قال اجزنا ابن بويظ قال اجزنا احمد بن بويظ
قال حدثنا ابو احمد بن عدي قال اجزنا ابو يعلى قال حدثنا الحسن بن
ابي اسير ايل قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن حمان
عن حميد النامي عن سليمان المشقي عن ثوبان ان رسول الله
صلى الله عليه قال له اشتر لفاطمة فلان من عصب ويطوارين
من عاج قال المؤلف رحمه الله **والجواب**

من وجهين احدهما ان هذا الحديث لا يصح حميد وسليمان
بمحوان قال احمد لا اعرف حميدا وقال يحيى بن معين
لا اعرف سليمان والثاني ان المراد بالعاج حشب
الذبل قال ابن قتيبة ليس العاج هاهنا الذي يعرفه
العامة وتخرطه من العظم والناج وذلك ميتة منقوية
عنه فكيف تتخذ لها منه يطوان انما العاج الذبل
والعاجه الذبلية قال ذلك الاصمعي

مبيد لا يطهر جلد الا يوصل له بزنجفه وقال
ابو حنيفة يطهره واجمان يتولون هذا ميتة ويذكرون
احاديث النجس عن الجيد والخصم يخرج بقوله دباغ الادوية

دكانه ه وقد يشبه ه هيبلة بول ما بول كل لحد
وروثه طاهره ه وعن احمد انه لم يمت ه كقولك انفعي ه وقال
ابو حنيفة في الحمام والعصافير ه كقولنا ه وفي البقية كقولنا ه

لنا ثلثا حديث ه الحديث الاول

احبنا عهد الاول قال احبنا الدار وحي قال احبنا ابن اعين قال احبنا
الغزيري قال احبنا الخاري قال احبنا قتيبه قال احبنا حماد عن ابوب
عمر اي قتلا به عن ابي بن مالك ان زهط ام عكل او قال عمر بنه
ولا اعلمه الا قال عكل قدمو المدينة فامر لهم النبي صلى الله عليه
بلفاح وامرهم ان يخرجوا فشربو من ابوالها والباقا فشربو
حتى اذا برروا قتلوا الزاعي ما ينافوا البعير فبلغ النبي صلى الله
عليه عذوه فبعث الطلب في اثرهم فاذا نفع النهار حتى جئ بهم
فامرهم بقطع ايدهم وارجلهم ويترامر اعينهم والقوا بالحجره
يشتيتفنون فلا يفتنون ه قال ابو قتلا به ها ولا فومر يشرتو
وتقلو وكفرو وبعدا يانهم وجاز بوالده وز يبوله ه

اخرجنا في الصحيحين الحديث الثاني

احبنا ابن عبد الخالق قال احبنا عبد الرحمن بن احمد قال احبنا ابوبكر
ابن بشران قال احبنا الدار قطني قال احبنا ابوبكر الادمي قال
احمد بن محمد بن ابي سعيد قال احبنا عبد الله بن ابوبالحري قال
نجيب بن ابي بكر قال احبنا شيوان بن مضعب عن مطرف بن
طريف عن ابي الجهم عن ابراه قال قال رسول الله صلى الله عليه

لا باين بول ما اكل لحمه ه الحديث الثالث
وبالاشناد احبنا الدار قطني قال احبنا ابوسهل بن زياد قال
يحيى بن عثمان الا هو ابي قال احبنا عمرو بن الحصين
قال احبنا يحيى بن العلاء عن مطرف عن مجاز بن دينار عن
جابر عن النبي صلى الله عليه قال ما اكل لحمه فلا باين بول ه

قال المولى ترجمه الله الاعتماد على الحديث الاول ه
وفي هاذين الحديثين مقال ه اتا الاول منهما ه فقال
احمد ه ويحيى بن معين ه والنسائي ه شيوان متروك الحديث ه
وقد اختلف عنه ه فاخبرنا ابن عبد الخالق قال احبنا ابن
يوسف قال احبنا ابن بشران قال احبنا الدار قطني قال احبنا

محمد بن الحسين بن سعيد قال احبنا ابراهيم بن خضر الزنا
قال احبنا عبد الله بن زجا قال احبنا مصعب بن شيوان
عن مطرف عن ابي الجهم عن البراء قال قال رسول
الله صلى الله عليه ما اكل لحمه فلا باين ببوله ه

قال المولى ترجمه الله قال الدار قطني كذا في نسخة عبد الله
ابن زجا مصعب بن شيوان يقبل اسمه وانما هو شيوان
ابن مصعب ه واتا الحديث الثاني ه فقيه عمر بن
الحصين ه قال ابو جهم الزازي ابي بن شي ه وقال
الدار قطني متروك ه واما يحيى بن العلاء ه فقال احمد
كذاب يضع الحديث ه وقال الفلاس متروك الحديث ه

هيبلة بول الغلام الذي لم ياكل الطعام بول ه

زي

وقال ابو جعفر وما لك تغيب **الحديث الاول** اجاديف

احبنا عبد الله بن محمد قال احبنا الحسين بن علي السلمي قال احبنا احمد
ابن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا يونس
عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ام قيس بنت مخضن
قالت دخلت بابن ابي عمير رسول الله صلى الله عليه لم ياكل الطعام
فقال فدعي بما امرت عليه **اخبرنا ابى الصمخيني**

الحديث الثاني

احبنا ابن الحسين قال احبنا ابن المذهب قال احبنا ابو بكر بن مالك
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عبد الصمد بن عبد
الوارث قال حدثنا هشام عن قتادة عن ابي حبيب بن الاسود
عن ابيه عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه بول الغلام ينضح
عليه وبول الجارية يغيب **الحديث الثالث**

احبنا ابن الحسين قال احبنا ابن المذهب قال احبنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عفان قال حدثنا
وهيب قال حدثنا ايوب عن صالح ابي الخليل عن عبد الله بن الحارث
عن ام الفضل قالت ائبت النبي صلى الله عليه فقلت ابي يا ائبت
في منامي ان في بيتي او حجرتي عضوا من اعضاءك قال نلدا فاطمه
ان ثنا الله غلاما فتكلمت به فولدت فاطمه حبيبا فدفعه اليها
فارضعته بلبن فتمت قالت فانبت به النبي صلى الله عليه ازوره

فاخذ النبي صلى الله عليه موضعها على صدره فقال فاصاب ازاره
فقلت بيدك تبرك فغيبه فقال اوجعت ابي اهلك الله او
قال رحمتك الله فقلت اعطني ازارك اغيبه قال انما يغيب
بول الجارية ويغيب علي بول الغلام **الحديث الرابع**

الحديث الرابع

وبالاستناد قال احمد وحدثنا ابو بكر الحنفي قال حدثنا ابي اسامه بن
زيد عن عمرو بن شعيب عن ام كثر بن الخراجه قالت ابى النبي
صلى الله عليه بغلام فقال عليه فامر به فنضج واتى بخارية فثابت
عليه فامر به فغيب **الحديث الخامس**

بول الغلام ابن عمر وابن عباس وعائشه وزياد
ميسله مني الادمي واياك كل لحد طاهر

وقال ابو جعفر ليس ويغيبك يا ائبت **الحديث السادس**

الحديث السادس

احبنا ابن الحسين قال احبنا ابن المذهب قال احبنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عفان قال حدثنا
حماد بن سلمة عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن عائشه
قالت كتبت افرقك النبي من ثوب رسول الله صلى الله عليه ثم يذهب
فيصلي فيه **الحديث السابع**

الحديث السابع

وبالاستناد قال احمد وحدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا عكرمة
ابن عمارة عن عبد الله بن عبيد عن عبيد بن عمار عن عائشه قالت كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم الميت من توبه يعزق الاخر
توبه صلى فيه ونجته من توبه بابنا ثم يصلي فيه **٤**

الحديث الثالث

احبنا ابن عبد الخالق قال احبنا ابو طاهر بن يوفيف قال احبنا ابو بكر
ابن بشران قال حدثنا الوارث قطني قال حدثنا محمد بن مخلد قال حدثنا ابراهيم
ابن الحجاج الحرابي قال حدثنا يعقوب بن الجهم قال حدثنا ابراهيم
ابن يوفيف قال حدثنا شريك بن محمد بن عبد الرحمن عن عطاء بن
ابن عبيد بن ابي ابي بن يوفيف قال حدثنا ابي بن يوفيف قال حدثنا ابي بن يوفيف
قال انما هو منزلة الحائط والبراق وانا بكيفية ان يتجدد عمره

قال الخصم

او بادخه **٥** قال المؤلف رحمه الله عليه **قال الخصم**
التجديد ان هذا الحديث موقوف **٥** قال الدارقطني لم يروعه
غير اسحاق الارزق عن شريكه **قلنا** اسحاق امام
مخرج عنه في الصحيحين **٥** وروعه زيان والزبان من الثقة
مقبوله ومن وثقه لم يحفظه **٥** وقد ذكره في التعليق
ان عبد الباقي بن قانع قال يرويه بشر بن الحارث ولي بن شيبه
وهذا شيبه لا يعرف ولا يدري من يرويه **٥** وقد روينا

من غير ذلك الطريق **٥** اجماع وخبرين

اجدهما انهم حسبان رسول الله صلى الله عليه قال لعائشة
اذا وبرت الميت رطباً فاعطيه واذا وجدته يابساً فاجتبه **٥**
قالوه هذا امر على الوجوب **٥** **والجواب**
ان هذا الحديث لا يعرف واما المنقول انها هي كانت تفعل ذلك

من غير ان يكون امرها **٥** احبنا ابن عبد الخالق قال احبنا
ابو طاهر بن يوفيف قال احبنا ابو بكر بن بشران قال حدثنا الوارث قطني
قال حدثنا محمد بن مخلد قال حدثنا ابو اسحق الترمذي قال حدثنا
ابو بصير قال حدثنا ابو بكر بن يوفيف قال حدثنا الاوزاعي عن يحيى بن يعقوب
عن عمه عن عائشة قالت كنت اقول الميت من توبه رسول الله
صلى الله عليه اذا كان يابساً واغسله اذا كان رطباً **٥** احبنا
الكرخي قال الكازدي والاوزاعي قال احبنا الحارثي قال حدثنا
المجوسي قال حدثنا الترمذي قال حدثنا هناد قال حدثنا ابو يعقوب
عن الاغش عن ابراهيم عن همام بن الحارث قال صاف عاينه
ضيف فامرت له على فنه صفر ايام فيها فاجتم فاستجيب ان
يرسل بها وبها اثر الاضلال فغشيها في الماء ثم ازيل بها فقلت
عايشة لم افيد علينا ثوبنا انما كان يكفيه ان يفرق **٥**
باصابعه ورواهما فرقته من توب رسول الله صلى الله عليه باصابعه **٥**

قال المؤلف رحمه الله **قال الترمذي هذا حديث صحيح**

احبنا ابو منصور القزاز قال احبنا ابو بكر احمد بن علي الحافظ
قال احبنا ابو عمر بن مهدي قال حدثنا الحسين بن اسحق بن عمار
قال حدثنا ابراهيم بن احمد بن عمر قال حدثنا ابي قال حدثنا وهيب بن
اسحق بن عمار قال حدثنا محمد بن قيس عن محارب بن دثار عن عائشة
قالت راحته من توب رسول الله صلى الله عليه وهو يصلي **٤**
طريق اخر لهم عن عائشة

احبنا ابن الحسين قال احبنا ابن الذهب قال احبنا احمد بن حنبل

قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا يزيد قال
اجزنا عمر بن ميمون قال حدثنا بلهان بن ريار قال
اخبرني عايشة انها كانت تغسل النبي من ثوبه رسول
الله صلى الله عليه وسلم يخرج فيظلي وانا انظر الي البقع في ثوبه
من اثر الغسل

اخترجاه في الصحيحين

قال المؤلف رحمه الله وليين ويندحجه لان غيبه لا يستفاد

الحديث الثاني

اجزنا السجيل بن احمد قال اجزنا السجيل بن محمد قال
اجزنا احمد بن محمد بن يوسف قال اجزنا ابو احمد بن محمد بن يوسف قال
اجزنا ابو يعلى قال حدثنا محمد بن ابي بكر المقدسي قال
حدثنا ثابت بن حماد قال حدثنا علي بن زيد عن سعيد
المسيبي عن عازب بن ياقظ قال مررت بذي النون بن عدي
السعدي وقد تحممت فاصابت خا مني ثوبي فاقبلت
اغسل ثوبي فقال لي النبي صلى الله عليه وآله يا عازب ما اخنا
منك ودموع عينك الا بمنزلة الماء الذي في زكوة
انما يغسل ثوبك من البول والغايظ والمني والدم
والقيء قال المؤلف رحمه الله قال الدارقطني لم
يزوه غير ثابت بن حماد وهو ضعيف جدا وقال
ابن عدي له سناكير ومفلوبات كالف فيها الثقل
ت و اساعلي بن زيد قال اجزه و يحيى
ليث بن شي وقال ابو حاتم الرازي لا يجمع به

ميسله لا يجوز تحليل الخمر واذا خللت لم
تطهره وقال ابو حنيفة يجوز وتطهره **لنا** اجزنا

الحديث الاول

اجزنا عبد الله بن محمد قال اجزنا الحسين بن علي قال اجزنا
احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي
قال حدثنا وكيع قال حدثنا يفيان عن ابي ايوب
عن ابن ابي عمير عن ابي مالك ان ابا طلحة سئل النبي صلى
الله عليه واله عن اتيام ورثوا خرا فقال اهزقها
قال افلا جعلها خلا قال لا قال المؤلف رحمه الله

انفرد باخر اجد مسيلا

وايتم ابي هبيرة يحيى بن عباد

طريق اخر

اجزنا عبد الوهاب الجافظ قال اجزنا المبارك بن عبد الجبار
قال اجزنا ابو الطيب الطبري قال حدثنا علي بن عمر
الجافظ قال حدثنا الحسين بن اسمعيل القاضي قال حدثنا
يعقوب الدورقي قال حدثنا المعتمر عن ابي عمير
يحيى بن عباد عن ابي جابر ابو طلحة النبي صلى الله
عليه فقال اني استترت لاتيام في حجرتي حمرا فقال
له النبي صلى الله عليه وآله اهزق الخمر وكثير الدنان فان
عاد ذلك عليه ثلاث مرات

طريق اخر

وربما لا يتبادر قال الدارقطني وحدثنا ابو يعقوب بن
 اسحق بن ابي اسحاق قال حدثنا ابي اسحاق بن
 ابن مهدي عن يفيان عن ابي اسحاق بن عمار عن
 ابن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم ان
 لا ٥٠ الحديث الثاني
 اخبرنا ابن ابي عمير قال اخبرنا ابن ابي عمير
 جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي
 يحيى عن مجالد قال حدثني ابو الوضائح عن ابي
 فلان الرضوي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان
 ليتم لنا فامرنا فاقرقناها ٥٠ اججو
 باجانبه ٥٠ اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا ابو طاهر بن
 ابو يعقوب قال اخبرنا ابن ابي عمير قال حدثنا الدارقطني قال
 حدثنا محمد بن محمد قال حدثنا احمد بن اسحق بن
 حدثني يحيى بن يعقوب عن عمره عن ام سلمة انها كانت
 لها شاهة يجلها فقدها النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 الشاهة فالو ماتت قال افلا اتفيعتم باها بجا فقلنا انها
 ميتة فقال ان دباغها محل كما محل خل الحمر ٥٠
 قال المؤلف رحمه الله قال الدارقطني تفرد به
 روح بن فضال وهو ضعيف ٥٠ وكذلك قال
 فيه يحيى بن عمار ٥٠ وقال ابن حبان في الا
 يابيد ويلزق المتون الواهية فلا يابيد الصبي

قاله ابو محمد بن عيسى الطباع قاله ابو اسحاق بن عمار

لاجل الاحتجاج به ٥٠ قال المؤلف رحمه الله عليه
 وقد ذكر في النعمان اجادته لا اصل لها ٥٠
 منها خير خلقهم خل حمر حمره ٥٠ ومنها يطهر
 الرباع الجلاء كما تخلل الحمر فيطهره وهذا لا يعرف
 مبيد ٥٠ حمره استعمال انا مفضل اذا كان
 كثيره ٥٠ فان كان يبر الحامد لم يكرهه ٥٠ وقال ابو حنيفة
 وداود لا يكره ذلك يبر اكان او كثيره ٥٠ وقال
 اجاب ان اصغى الكثير الذي لا يحتاج اليه حرام فان
 احتج اليه كرهه ٥٠ لنا ما اخبرنا به ابن عبد الخالق قال
 اخبرنا ابو طاهر بن يعقوب قال اخبرنا ابو يعقوب بن بشران قال
 حدثنا الدارقطني قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسحق الفارسي
 قال حدثنا ابو يحيى بن ابي ميسرة قال حدثنا يحيى بن محمد الجاري
 قال حدثنا زكريا بن ابراهيم بن عبد الله بن مطيع عن
 ابيه عن عبد الله بن عثمان النبي صلى الله عليه وسلم قال من
 شرب في انا ذهب او فضة او انا فيه شيء من ذلك فانا
 بحر جزي بطنه نار جهنم ٥٠ مبيد ٥٠ فاقا
 الذهب فلا يجوز منه شيء ٥٠ وعند الحزم يجوز الميسار
 من ذهب في الحامه ٥٠ اجح اصحابنا ما اخبرنا به
 هبة الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي التميمي قال حدثنا
 احمد بن جعفر قال حدثنا داود الاودي عن شهر بن
 اسباط بن يزيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتسالم

من الذهب شي ولاخر نصيصة ه قال المولف رحمه الله
المر نصيصة التي الجفير من الحلبي ه وداود وشمس
ضعيفان ه قال احمد داود ضعيف ه وقال نجيب ليس
بغير حديثه بشي ه وقال ابن عدي شمل لا يخرج حديثه
وقال ابن جبان كان يزوي عن الثقات المعصلات
عادل عباد بن منصور في الحج فيترق عيبته فهو

الذي يقول فيه القائل

لقد باع شهردينه فخر بيطه فزايماز التراب عركا بشمرك

ميتا ابل الايتجا

ميتا لا يجوز استقبال القبلة ولا استدبار
ها للمجاهد في الصحرا ه وهل يجوز في النيران على روايتين
اصحها الجواز ه وقال ابو حنيفة لا يجوز بحال ه وقال داود
يجوز بكل حال ه **احم** ابو حنيفة فطلق
النهى ه اخبرنا ابن الحصين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا
احمد بن جعفر قال حدثنا احمد بن احمد قال حدثني ابي قال
حدثنا يفيان عن الرهري عن عطاء بن يزيد الليثي قال
سئمت ابا ايوب فخير عن النبي صلى الله عليه انه قال لا
تقبلوا القبلة بغايط ولا بول ولكن بشرق وعرس ه

اخترجاه في الصحين

اخبرنا محمد بن عبيد الله قال اخبرنا نصر بن الحسين الكاشي
قال اخبرنا عبد الغافر بن محمد قال اخبرنا محمد بن عيسى بن عمرو

قال حدثنا ابراهيم بن محمد بن يفيان قال حدثنا ميل بن
الحجاج قال حدثنا احمد بن الحسين بن خراش قال حدثنا عمر
ابن عبد الوهاب قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا روح
عن سهيل عن القعقاع عن ابي صالح عن ابي هريرة عن
رسول الله صلى الله عليه قال اذا جلس احدكم على حاجته
فلا يقبل القبلة ولا يستند برها ه

انفرد باخر اجه ميتا

قال المولف رحمه الله ونحن واثنا في محل هذا اعلم
التحاري دون النبيان بدليل ما اخبرنا الكروخي قال
اخبرنا ابو عامر الازدي وابو بكر الغوزجي قال اخبرنا الجزا
حي قال حدثنا المجبوي قال حدثنا الترمذي قال حدثنا هناد
قال حدثنا عبيد بن عمير قال رقت يوما على
بيت حفصة فرايت النبي صلى الله عليه على حاجته فيقبل
الاشام ميتا بر الكعبه **اخترجه ميتا**

قال المولف رحمه الله وقد روي نحو هذا الوقت ه
ومآزه وليس هذا يتبع الأول انما هذا في النيران

ميتا الايتجا واجب بالاباحار

وقال ابو حنيفة ميتا ه واختلف اصحاب مالك في ان الله
النبي في الجملة من السيلين وغيرها ه فنهى من قال فيه ه
اخبرنا ابن الحصين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا القطيبي
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا شريح

عن محمد بن حنبل عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

واخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا
 ابو بكر بن بشران قال اخبرنا الدارقطني قال حدثنا ابو محمد بن
 صالح والحيث بن ابي جابر قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال
 حدثنا عبد العزيز بن ابي جابر قال حدثني ابي عن ابي بن قريظ
 عن عروه عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه قال اذا ذهب
 احدكم حاجته فليطلب بثلثه اجماز فانها تجزيه **هـ** قال
 الدارقطني وحدثنا عند الباقي بن قانع قال حدثنا احمد بن الحسين
 المصري قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا زهير بن صالح عن ابي سلمه
 ابن وهزاه عن طاووس عن ابن عباس قال قال رسول
 الله صلى الله عليه اذا قضى احدكم حاجته فليطلب بثلثه
 اجماز **و** او ثلثه اجماز **و** او ثلاث حشيات من تراب **ح**
 قال المولى رحمه الله **هـ** قال الدارقطني اما الحديث الاول
 فايضا **صحيح** **هـ** واما هذا فليس منه غير المصري
 وهو كذاب **هـ** وعجزه بزوجه عن طاووس مزيلا
 ليس فيه ابن عباس **هـ** وزواه ابن عيينه عن ابي سلمه
 عن طاووس قوله **هـ** **ويدل على ما**
 بما اخبرنا به ابن الحصين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن
 جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا وكيع
 قال حدثنا الاعشى قال سمعت مجاهد اخبرنا عن طاووس عن
 ابن عباس قال مررت ببول النبي صلى الله عليه بغيره فقال
 انما يبذان ويطبذان من كبر اما احدهما فكان لا

يستبرئ من بوله **هـ** واما الاخر فكان ينبغي بالنبي **هـ**
اخترجاه في الصحيحين
وقد ايسرناك اصحابنا بما اخبرنا به عبد الرحمن
 ابن محمد القزويني قال اخبرنا احمد بن علي بن ثابت قال اخبرني محمد
 ابن جعفر بن علقان قال اخبرنا احمد بن جعفر بن الخلال قال حدثنا
 صالح بن محمد بن نصر الترمذي قال حدثنا القاسم بن عباد الترمذي
 مدي قال حدثنا صالح بن عبد الله الترمذي عن ابي عامر عن
 نوح بن ابي هريرة عن يزيد الهاشمي عن الزهري عن ابي سلمه
 عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه الدم مقدان
 الذهب يغيبل ويعلا منه الصلاه **هـ** قال المولى رحمه الله
 وقد رواه زهير بن عفيف عن ابي سفيان الثوري عن
 الزهري عن محمد بن ابي حنيفة عن ابي هريرة **هـ** قال
 وهذا الحديث لا يثبت الاحتجاج به **هـ** فان لم يثبت
 قال نوح بن ابي هريرة عن ابي سلمه بن ابي يعقوب **هـ**
 وقال الدارقطني متروك **هـ** وقال البخاري هذا الحديث
 باطل **هـ** وزهير بن عفيف الحديث **هـ** وقال البيهقي زهير
 متروك الحديث **هـ** وقال ابن حبان يزوي الموضوعات
 عن الثقات لا يحل الاحتجاج به **هـ** وقال ابن حبان
 هذا حديث موضوع لا شك فيه ما قاله في قبول الله
 صلى الله عليه وانا هو اختراع احدثه اهل الكوفة
 في الاسلام **هـ** **هـ** لا يجوز الاحتجاج

بافل من ثلثة اجماره وقال ابو جعفره وما لك لا يجب العدد
لنا حديثان **الحديث الاول**
 حديث عايشه فليتنطب بقلته اجماره وقد تقدم **ع**
الحديث الثاني

اجبرناه به الله بن محمد قال اجبرناه الحسين بن علي قال اجبرناه احمد بن
 جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا وكيع
 قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن يمان
 قال قال بعض المشركين وهم يستهزئون بيمان ابي اريك
 ضاربكم بقلكم حتى الحزاة قال يمان اجل امرنا ان لا يستقبل
 القبله ولا يستنجي بايماننا ولا نكنفي بدون ثلثه اجمارات

ليس فيها ربيع ولا عظم **انفرد باخراجه مسلم**
اججو ما اجبرناه به ابن الحنظلي قال اجبرناه ابن المدهب

قال اجبرناه احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي
 قال حدثنا وكيع عن ابي اسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي عبيد
 عن عبد الله قال خرج النبي صلى الله عليه لم حاجته فقال النبي
 لي ثلثه اجمار فانثنته فاجتزت من وروثه فاخذنا الجوزين والفي
 الزوثة وقال انما ركبت **ع** قال المؤلف رحمه الله عليه

قال الترمذي هذا حديث فيه اضطراب **ع** و ابو عبيد
 لم يسمع من ابيه **ع** وقال المؤلف رحمه الله فقلت محمد
 لا يحدده فيه لا يجوز ان يكون احد اجزائها ثلثا
 مكان الزوثة **ع** **ميسله** لا يجوز الا يستنجوا

بالرؤث ولا بالعظم **ع** وقال ابو جعفره **ع** وباللذ نخري ويكره **ع**
لنا اربعة احاديث **ع** **احدها** حديث يمان **ع**
والثاني حديث ابن مسعود **ع** وقد تقدم ما **ع** **والثالث**

اجبرناه الكروحي قال اجبرناه ابو عاصم الازدي و ابو بكر العوزجي قال
 اجبرناه المرحلي قال حدثنا المرحلي قال حدثنا الترمذي قال حدثنا هناد
 قال حدثنا جعفر بن عيينة عن ابي داود بن ابي هند عن الشعبي
 عن علقمه عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه
 لا يستنجوا بالرؤث ولا بالعظم فانه زاد اجرا لكم من الجن **ع**

انفرد باخراجه مسلم
الحديث الرابع

اجبرناه ابن عبد الخالق قال اجبرناه عبد الرحمن بن احمد قال اجبرناه ابو
 بكر بن شران قال حدثنا الرازي قال حدثنا ابو محمد بن صالح
 وابو سهل بن زياد قال اجبرناه ابراهيم بن اسحق الحرزي قال حدثنا
 يعقوب بن حبيب قال حدثنا يونس بن يعقوب عن الحسين بن
 نرات القزاز عن ابيه عن ابي جازر عن ابي هريره ان النبي
 صلى الله عليه نهي عن ان يستنجي برؤث او بعظم وقال انما

لا يطهران **ع** قال المؤلف رحمه الله **ع** قال الرازي قطني
 ايضا صحيح **ع** وقد روي نحوه ابن عثيمين **ع** و جابر **ع**
 وعائشه **ع** **ميسله** عتيل اليزيدي عند
 الفقيه من نور الدين **ع** **ع** وعنده انه يستحب كقولهم **ع**
لنا ما اجبرناه به محمد بن عبد الباقي البرزنجي قال اجبرناه ابو محمد

الحسين بن علي الجوهري قال اخبرنا عمر بن محمد الزيات قال حدثنا
فاثم بن رزخيا قال حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو معوية
عن الاعشى عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلي الله عليه اذا قام احدكم من نوم الليل فلا يدخل
بدره في الانجاسي يغسلها ثلاث مرات فانه لا يدري اين
بانث يده

انفرد باخر اجماعه ميسله

قال المؤلف رحمه الله وقد روي جوه هذا الحديث
عن رسول الله صلي الله عليه ابن عمر وجابر وعائشة

ميسله

قال ابو حنيفة لا تحب الا في التيمم له ثلثه اجاديشه

الحديث الاول

اخبرنا عبد الاول بن عيسى قال اخبرنا الرازي قال حدثنا
ابن اعين قال حدثنا الفربري قال حدثنا الحارثي قال حدثنا
محمد بن كثير عن سيفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد عن
محمد بن ابراهيم النبي عن علقمة بن وقاص عن عمر بن
الخطاب قال سمعت رسول الله صلي الله عليه يقول انما
الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته
الى الله ورسوله فحجرتة الى الله ورسوله ومن كانت
لهجرته لذنيا يقصها او امراه يزوجها فحجرتة الى ماها

اختر جراه في الصحيحين

الحديث الثاني

اخبرنا محمد بن عبيد الله قال اخبرنا نصر بن الحسين قال قال
عبد العاقب بن محمد قال اخبرنا محمد بن عيسى بن عمرو بن
اخبرنا ابراهيم بن محمد بن سيفيان قال حدثنا مسلم بن الحجاج
قال حدثني اسحق بن منصور قال حدثنا حبان بن هلال
قال حدثنا اباان قال حدثنا يحيى ان زيدا احدثه ان ابا
سليمان حدثه عن ابي مالك الاشعري قال قال رسول
الله صلي الله عليه الطهور شطر الايمان والحديث على الميزان

انفرد باخر اجماعه ميسله

الحديث الثالث

ابانا ابو منصور محمد بن عبد الملك بن خيزون قال ابانا ابو
بكر احمد بن علي بن ثابت قال اخبرنا ابو بكر احمد بن
الحسين الحرشي قال حدثنا ابو العباس الاصم قال حدثنا
ابو عتبة احمد بن الفرج قال حدثنا بقيد قال قال
ابن عبد الله عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن رسول الله صلي الله
عليه قال لا يقبل الله قولا الا جعل ولا يقبل قولا
عملا الا ينه ولا يقبل قولا وعملا وينه الا باصا به الية

اجمعه

الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد
ابن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا يزيد قال حدثنا سيفيان
الثوري عن ايوب بن سويبي عن سعيد بن ابي سعيد
المقبري عن عبد الله بن رافع عن ام سلمة قالت قلت

ياتي رسول الله اني امره انشد صغر رايتي فانقضه عند الغيل من الجنابه فقال اما يكتفك ثلاث جنات تصيبها علي رايتك

انفرد باخراجه ميسلم

قال المؤلف رحمه الله ولا يجد في هذا العلم الا لها انما يتاله عن كيفية الغيل ه ميسلم ه التيميد في الوضوء واجبه ه وعنه انها ينه ه كقول ابي حنيفة ه والفا نجي ه لئلا يحيد اجاديب ه

الحديث الاول

اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد ابن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا زيد بن الخطاب ه و اخبرنا عبد الاول قال اخبرنا الداو ودي قال اخبرنا ابن اعين قال حدثنا ابراهيم بن حزم قال حدثنا محمد بن حميد قال حدثنا عبد الملك ه و اخبرنا ابن عبد الباقي قال اخبرنا ابو طاهر بن يوسف قال اخبرنا ابو بكر ابن بشران قال حدثنا الدار قطني قال حدثنا احمد بن موسى ابن العباس بن مجاهد قال حدثنا احمد بن منصور قالوا حدثنا كثير بن زيد قال حدثني ابي سعيد بن عبد الرحمن بن ابي سعيد عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وضو لمن لم يذكر اسم الله عليه ه

الحديث الثاني

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال

ابن بشران قال حدثنا الدار قطني قال حدثنا ابو محمد بن ضاعد قال حدثنا يلم بن شبيب قال حدثنا ابن ابي فديك قال حدثنا عبد الرحمن بن حزملة عن ابي ثعلب المرزبي قال سمعت رباح ابن عبد الرحمن بن ابي شفيان بن حوطب يقول اخبرني جدتي عن ابيها ان رسول الله صلى الله عليه قال لا صلاة لمن لا وضو له ولا وضو لمن لم يذكر اسم الله عليه ه قال المؤلف رحمه الله هذا الصحابي سعيد بن زيد ه

طريق اخر

اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثنا شيبان قال حدثنا يزيد بن عياض عن ابي ثعلب المرزبي قال سمعت رباح بن عبد الرحمن ابن حويطب يقول سمعت جدتي انها سمعت اباها سعيد بن زيد يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول لا صلاة لمن لا وضو له ولا وضو لمن لم يذكر الله تعالى ه

طريق ثالث

اخبرنا الكروخي قال اخبرنا الازدي والغوري قال اخبرنا الخراحي قال حدثنا الجبوي قال حدثنا الترمذي قال حدثنا نصر ابن علي ويايين بن معاذ قال حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن حزملة عن ابي ثعلب المرزبي عن رباح ابن عبد الرحمن عن جدته عن ابيها قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول لا وضو لمن لم يذكر اسم الله عليه ه

الحديث الثالث

اخبرنا ابن الحسین قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا قتيبة قال
حدثنا محمد بن موسى الخزومي عن يعقوب بن سلمه عن ابيه
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
لا وضوء له ولا وضو لمن لم يذكر اسم الله عليه ١٤

طريق آخر

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا ابو طاهر بن يونس قال
اخبرنا ابن مشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابن صاعد
قال حدثنا محمود بن محمد الطمري قال حدثنا ابو برب بن الحارث
عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمه عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله ما توفضنا من لم يذكر اسم الله عليه
وما ضلي من لم يتوضا ٥

وبالاسناد حدثنا الدارقطني قال حدثنا محمد بن مخلد قال حدثنا
ابو بکر محمد بن عبد الله الزهيري قال حدثنا مرداس بن محمد
ابن عبد الله بن ابي برة قال حدثنا محمد بن ابي عن ابوب
المن عابدة الطائي عن مجاهد عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله من توفض من توفضنا من توفضنا
كله ومن توفضنا ولم يذكر اسم الله عليه لم يتطهر الا موضع
الوضوء ٥ قال المؤلف رحمه الله وتروى قال الخضر بهذا
وجئنا لانه حكم بطهارة الاعضاء مع عدم التيميم ٥

قلت البرز جميعه محرف بدليل انه لا يجوز تيميم
المصحف بقدره ومع بقا الحديث في بعض البرز لا تصح

العلاء ٥ الحديث الرابع

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا ابو طاهر قال اخبرنا ابو بكر بن بشر
قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا عثمان بن احمد الدراق قال حدثنا
محمد بن عبيد الله المنادي قال حدثنا جاز بن محمد عن عمه عن
عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقوم الى وضوء فيتميم

العز وجل ٥ الحديث الخامس مقطوع

اباننا عبد الوهاب بن المبارك الجاوفي قال اخبرنا ابو طاهر احمد بن
الحسين الباقلاوي قال اخبرنا ابو علي بن شاذان قال اخبرنا
دعبلج قال حدثنا محمد بن علي بن زيد قال حدثنا محمد بن منصور
قال حدثنا عتاب قال حدثنا حبيب قال توفضنا رجل عند رسول
الله صلى الله عليه وآله ولم يتيمم فقال اعد وضوءك ثم توفضنا ولم
يتيمم فقال اعد وضوءك ثلاث مرات ثم توفضنا ويطي فقال

الان حيز اصبت وضوءك ٥ قال المؤلف رحمه الله عليه
هذه الاحاديث فيها مقال قريب ٥ ففي الحديث الاول
كثير بن زيد ٥ قال يحيى بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
ابو زرعة هو لينة ٥ قال احمد والبخاري احيين شي
في هذا الباب حديث كثير بن زيد وحديث قتيبة
حبيد ٥ وقد قالوا في ربح انه ليس بالجزوف
وقال احمد بن ابي ثمال ٥ وقال الترمذي اسمه تمامه

ابن حنبلين ه ومن مذهب احمد بن حنبلين الحديث الضعيف
علي القيايس ه قال ابو بكر بن الاثرم سمعت ابا عبد
الله بن حنبل يقول ليس في هذا حديث يثبت ولا يثبتها
حديث كثير بن زيد ه وضعف حديث ابن حنبل ه وقال
انا لا امره بالاعاد وارجوا ان تجزيه الوضوء لانه ليس

في هذا حديث اجيبر به ه **مبيد**
المفضضة والايستفتا في ايجان في الطهارتين ه وقال
ابو حنبله و ايجان في العيئل يتنونان في الوضوء ه وقال مالك
والتابعي يتنونان فيهما **لنا** اذ يجه اجاديت ه

الحديث الاول

اخبرنا المحدث ابن عبد الملك بن حنبلين وابن عمر الاثروي
وعبد الرحمن بن محمد القزاز والحسين بن علي الحياض قالوا اخبرنا
عبد الصمد بن المأمون قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا عبد الله بن
سليمان بن الاشعث قال حدثنا الحسين بن علي بن مهران قال
حدثنا عطاء بن يوسف قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن ابن
حزيم عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عمرو بن عمار
ان رسول الله صلى الله عليه قال المفضضة والايستفتا من

الوضوء الذي لا بد منه ه قال المولف رحمه الله في هذا
الحديث مقال لانه تفرد به سليمان بن الزهري ه
وتفرد به عطاء عن ابن المبارك ه قال البخاري تفرد
سليمان مناكير ه وقال علي بن الليثي سليمان مطعون

عليه ه وقال الدارقطني وهو فيه عطاء ه والصبواب
عن ابن حزم عن سليمان بن موسى بن يونس بن يونس بن يونس
السعدي ه قال واجيبره اخلط عليه واشتبهه بابينا
ابن حزم ايا امره ان يترك بغير اذن وليها ه واما
ان يقال سليمان نفسه ه واعرفنا في عطاء طبعنا والراوي
قد يرفع الحديث وقد يزيله **٦٦**

الحديث الثاني

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا ابو طاهر بن يوسف قال اخبرنا ابو بكر
ابن بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا علي بن الفضل بن طاهر
البلخي قال حدثنا احمد بن حمدان العابدني قال حدثنا الحسين بن سعيد
الدامغاني فكان رجلا صالحا قال حدثنا علي بن يوسف عن ابراهيم
ابن طهمان عن جابر عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
انه قال المفضضة والايستفتا من الوضوء الذي لا يتم الوضوء الا

بها ه قال المولف رحمه الله **قال الحصر** جابر هو

الجعفي وقد كثر به اورد البخاري ورايه **قلنا**
قد وثقه يعقوب الترمذي وشعبه وكفي بهما ه

الحديث الثالث

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا ابو طاهر بن يوسف قال اخبرنا
ابن بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا الحسين بن سعيد
قال حدثنا احمد بن محمد بن موسى قال حدثنا هاربه قال حدثنا
جماد بن سليمان عن عمار بن ابي عمارة عن ابي هريرة قال امر

رسول الله صلى الله عليه واله المصنفة والاشتهار **ع**
قال المولى رحمه الله **قال الحضر** قد قال
الدارقطني لم يتركه عن حماد بن عمار بن هارون
الجيزي وعنه عن حماد بن عمار عن النبي صلى الله
عليه لا يذكر ابا هريرة **و الجواب** ان هارون
نقله اخرج عنه في الصحيحين فاذا زعمه كان زعمه
زياد بن علي بن زياد بن ربيعة من التفة مقبوله
ومن رفته لم يحفظ ما حفظه الا في **الرايع**

الجديث الرابع

احمرنا بن الحضر قال احمرنا بن الذهب قال احمرنا بن احمد بن جعفر
قال احمرنا بن عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال سمعت عبد الرزاق قال
حدثنا محمد بن عمار عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
قال اذا اتوا احدكم فليستسئق بخبره من المأثم ليشتر **ع**

اخرجه مسلم

قال المولى رحمه الله وقد روي
عن عثمان بن عفان و ابن عباس و بريدة بن قيس و المقدام
ابن معدى كرتب و ذوالدين حمره **فان قالو**
نحله علي الا يشتر بوليل مازوي ابو هريرة عن النبي
صلى الله عليه انه قال من اتوا فليستسئق من فعل فقد
اجبت و من لا فلا اجرت **قلنا** ظاهر الامر
الوجوب و ليس اجتنابا بقوله فليستسئق لنا اجتنابا
بقوله فليستسئق من المأثم ليشتر **ع** قال استشر اذا

حمره كالتشره وهي طرقت الانث لاخراج الفضل
وذلك لا تجب **ع** وقد اجمع اصحابنا

لحديث بروي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه انه جعل
المصنفة والاشتهار للجب لنا فربيعة **ع** قال المولى
رحمه الله وهو حديث موضوع لم يروه غيره تركه بن محمد
وكان كذا **ع** وقد ذكرته في الموضوعات فلم ازني

ذكرها هنا فابله **ع** **اجبو** حديثه
احدها حديث ام بركة لما يكفيك ثلاث حبات لم

يذكر المصنفة والاشتهار **ع** وقد سبق هذا الحديث
والثاني احمرنا بن عبد الخالق قال احمرنا ابو طاهر

قال احمرنا ابو رجب بن بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا
ابو يعقوب بن زياد قال حدثنا الحسين بن الجبار قال حدثنا
سيويد بن سعيد قال حدثنا القاسم بن غصن عن ابي يعقوب بن
سليم عن عطاء بن ابي عمار قال قال رسول الله صلى الله عليه
المصنفة والاشتهار **ع**

قال المولى رحمه الله وهذا لا يصح اما ابي يعقوب بن سيلم
فقال يحيى بن ابي شي **ع** وقال علي بن المدني لا يكتب
حديثه **ع** وقال ابن حبان تروي المناكير عن المشاهير
وقلب الا يابده **ع** **واما** سيويد **ع** قال الساجي ليس
بثقة **ع** **هيب** له **ع** **ع** ادخل المرفق بن
عقيل الدير **ع** وقال زفر و ابن داود لا تجب **ع** **لنا** ما

اجزنا به ابن عبد الخالق قال اجزنا بعد الزمان بن احمد قال اجزنا
ابن شتران قال حدثنا الذارقطني قال حدثنا احمد بن اسحق بن
يحيى قال حدثنا عماد بن يعقوب قال حدثنا القاسم بن محمد
ابن عبد الله بن عقيل عن جده عن جابر بن عبد الله قال كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضا ادا الى مرفقيه
قال المولى رحمه الله الان هذا المرفق ضعيف فلا
احد الفقيه بن محمد بن اسحق بن عمار بن عمرو بن

الحديث **ميسله** يجب مسح جميع الزايات **هـ**
وقال ابو جعفر مقدان الزبيح **هـ** وقال ابن ابي عمير
ابن اسحق **هـ** ما اجزنا به الكروخي قال اجزنا الازدي والغوري
زبيح والاجزنا الجراحي قال حدثنا الجبوري قال حدثنا الترمذي
قال حدثنا معمر قال حدثنا مالك قال حدثنا عمرو بن يحيى عن
ابيه عن عبد الله بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح رأسه
ببيله فاقبل بهما وادبر بهما فقدم رأسه ثم ذهب بهما الى
فقاها ثم ردهما الى المكان الذي بدأ منه **ح**

اجزنا في الصلوات

اجزنا ما اجزنا به هبه الله بن محمد قال اجزنا الحسن بن
علي قال اجزنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني
ابي قال حدثنا يحيى بن يعقوب قال حدثنا النبي عن بكر بن اعين
عن ابن العيص عن ابيه انه رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا
فمسح بياضتيه ومسح علي الخفين والعمامة **هـ هـ هـ**

اجزنا في الصلوات

قال المؤلف رحمه الله وليس فيه حجة لهم لانه لو جاز
الاقضمان على الناصبية لما مسح على العمامة **ح**
ميسله يجب تكرار مسح الزايات ثلثا **هـ** وعنه
لا يثبت كقول ابي حنيفة **هـ** **لنا** احاديث

منها ما اجزنا به هبه الله بن محمد قال اجزنا الحسين بن
علي قال اجزنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال
حدثني ابي قال حدثنا وكيع عن ابي اسحق عن عمار بن شقيق
عن ابي وائل عن عثمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا

انفسه باخر اجه ميسله

ثلثا ثلثا **هـ** قال المؤلف رحمه الله وقد رواه علي بن ابي حمزة
اجزنا الكروخي قال اجزنا الازدي والغوري قال اجزنا
الجراحي قال حدثنا الجبوري قال حدثنا الترمذي قال حدثنا محمد بن
بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابي
اسحق عن ابي حنيفة عن علي بن ابي اسحق عن ابي اسحق قال

قال المؤلف رحمه الله قال الترمذي حدثني علي بن ابي
الاسود اجزنا في هذا الباب واضح **ح**
قال الحضر ليس لكم في الحديث حجة لان
قوله توضا يعود الى اخصل به الوضوء وهي الغيبل **هـ**
ويكتفى هذا ان يمسح عن عثمان لانه وصفت وضوء
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثا ثلثا ثم قال ومسح برأسه

رجال الصحيحين
في كتابه الشريف
الاصحح

ولم يذكر عددا ثم قال وعيّل رجليه ثلثا ٥ وروي
 عن علي عليه السلام ذكر الميخ صرنا وانته مره ٥
 اجزنا الكروخي قال اجزنا الاردي والغورخي فالاجزنا الجراخي
 قال حدثنا الجبوي قال حدثنا الترمذي قال حدثنا هناد وقتيبه
 فالاحدثنا ابو الاخوص عن ابي اسحق عن ابي حبه قال رايت
 عليا عليه السلام توضأ فعيل كفيه ثم غصص ثلثا وايشنشق
 ثلثا وعيّل وجهه ثلثا وذر ارجيه ثلثا وبيح راسه مره ثم
 عيّل قدميه ثم قال احببت ان ارجع كيف كان ظهور
 رسول الله صلى الله عليه ٥ قال المؤلف رحمه الله عليه ٥
قال الترمذي هذا حديث صحيح
وايشند لو اجزنا ابن الحصين قال اجزنا ابن المذهب
 قال اجزنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني
 ابي قال حدثنا يحيى بن اسحاق قال حدثنا حماد بن زيد عن
 يتيان بن زبيح عن شمر بن جوشب عن ابي امامه ان
 رسول الله صلى الله عليه كان لميخ راسه مره واحده ٥
 قال المؤلف رحمه الله ٥ وقد روي عنه انه كان لميخ
 مره معاكثر جبل ٥ والبراه ٥ وعد السنن عمرو بن
 عيسى ٥ قال **والجواب** اما قولهم ان ذلك
 يعود الي العيّل فان التوضا اذا اطلق عمر الميخ
 والعيّل ٥ واما من روي عن عثمان انه لم يذكر
 في الميخ عددا فلا حجة في ذلك لان مر ذكر العود

مقدم القول ٥ وقد روي الدارقطني بايتنا عن
 عبد الله بن جعفر ٥ وسفيان ٥ وجران ٥ وابن دارة ٥
 والبيهقي ٥ كلهم عن عثمان انه وصف وصور رسول
 الله صلى الله عليه وبيح راسه ثلثا ٥
 اجزنا هببه الله بن محمد قال اجزنا الجيتني علي قال اجزنا احمد بن
 جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا صفوان
 ابن عيسى عن محمد بن عبد الله بن ابي مزهر قال دخلت علي ابن
 دارة فقال رايت عثمان دعي بوضو فغصص ثلثا وايشنشق
 ثلثا وعيّل وجهه ثلثا وذر ارجيه ثلثا وبيح راسه
 ثلثا وعيّل قدميه ثم قال من اجب ان ينظر الي وصور رسول
 الله صلى الله عليه فهذا وصور رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥
 قال المؤلف رحمه الله ٥ وقد روي الدارقطني عن عبد
 خير عن علي عليه السلام انه توضأ فبيح راسه واذنيه
 ثلثا وقال هكذا وصور رسول الله صلى الله عليه ٥
 فاما ما ذكره عن ابن عباس محدث برويه
 عباد بن منصور ٥ وقد صغفناه نجيب ٥ والتهامي ٥
 ثم نقول الميخ من لسان الاجزاء ٥ **والخصم**
 يقول لما جعل وطيفه الزاير الميخ به علي التحفيد
 فنقول هذه عباي لا تعقل معناها ٥ وقد اجزنا
 ابن الحصين قال اجزنا ابن المذهب قال اجزنا القطيعي قال
 اجزنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا مروان بن معاوية

الغزالي قال حدثنا زبيح بن عبيد الكندي عن السهال بن عمرو
عن در بن جيتش قال سمع علي عليه السلام زائده في الوضوء
حتى ازاد ان ينقطر وقال هكذا زابت رسول الله صلى الله عليه
يتوصاه **قال** احمد وحدثنا علي بن بحر قال حدثنا الوليد بن مسلم
عن عبد الله بن العلاء عن ابي الارزهر عن معوية انه ذكر
لعم ووضوء رسول الله صلى الله عليه وانه يمسح زائده بعرفه من
ما حتى يعطر الماء من زائده او كما ديقطر **ق**

هـ **مبني** الاذنان من الرايس **هـ** **مبني** لما احديه لنا
وقال الكافي ليسنا من الرايس **هـ** **مبني** لما احديه لنا
بشبعه اجد **هـ** **الحديث الاول**

احمرنا ابن الخضر قال احمرنا ابن المذهب قال احمرنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا يحيى بن
قال حدثنا حماد بن زيد عن عثمان بن زبيح عن عثمان بن حوشب
عن ابي امامه عن النبي صلى الله عليه قال الاذنان من الرايس
قال المولى رحمه الله **هـ** **قال** الخضر في هذا
الحديث **هـ** **قال** عثمان بن زبيح **هـ** **قال** ابو حاتم
الزراي هو مضطرب الحديث **هـ** **قال** اشهره **هـ** **قال**
ابن عدي ليس بالقوي ولا بجمع الحديث **هـ** **قال** الدارقطني
قال لهما بن حرب عن حماد بن زيد ان قوله الاذ
نان من الرايس قول ابي امامه غير مرفوع وهو القوي **ق**
والجواب اما شهره فقد وثقه احمد بن حنبل

ويحيى بن معين **هـ** **قال** انا **هـ** **قال** فانا قال فيه يحيى بن
بالقوي والاضطراب في الحديث لا يمنع الثقة **هـ**
وجواب من قال هو قول ابي امامه ان يقول الزراي
قد يرفع السنن وقد يفتي به **ق**

الحديث الثاني

احمرنا ابن عبد الخالق قال احمرنا ابو طاهر قال احمرنا ابن شران
قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابن صاعد قال حدثنا الخراج
ابن مخلد قال حدثنا يحيى بن العريان قال حدثنا جابر بن اسمعيل
عن ابي امامه بن زيد عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه ما سلم قال الاذنان من الرايس **ق**

قال المولى رحمه الله **قال** الو فرفح احمد في ايمانه
وقال قد زوي عن نافع احاديث مناكير **هـ** **قال**
النيابي ليس بالقوي **هـ** **قال** وقال يحيى بن معين
هو ثقة صالح **هـ** **قال** الو فقد قال الدارقطني رفعه
وهو والقواب انه موقوف على ابن عمر **هـ**
قال الذي يرفعه يذكر زياد والزيادة
من الثقة مقوله والصحابي قد زوي الشيء مرفوعا
وقد يقوله علي بن عيسى الفتوك **ق**

الحديث الثالث

احمرنا ابن عبد الخالق قال احمرنا ابو طاهر قال احمرنا ابن
بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابو الحسين محمد بن عبد

ابن زكريا النبي بوري بالحدثنا احمد بن محمد بن عبد الحاق
قال حدثنا ابو كامل المحدثي قال حدثنا عبد رزق بن محمد بن جعفر
عن ابن جريح عن عطاء بن ابي عبيد بن ابي النبي صلى الله عليه وسلم قال

الاذنان من الزاير **قال** المؤلف رحمه الله **قالوا**

قد قال الدارقطني نقره به ابو كامل عن عبد رزق وهو
وهو **قال** ونابغه الربيع بن بلدة وهو منزوك والصواب

عن ابن جريح عن سليمان بن موسى عن رسول الله صلى
الله عليه من يبله **قلنا** ابو كامل لا يعلم احد اطهر

فيه والرفع زياد والزياد من الثقة من قوله كيف
وقد وافقه غيره فان لم يعينه بروايه الموافق

اعينهما **قال** ومن عان المحدثين المنمرا ادا ومن وقت
الحديث ومن رغبه وقومع الوافق احتياطا

وليست هذا مذهب الفقهاء **قال** ومن الممكن ان يكون
ابن جريح يروي عن عطاء من فوعاه ورواه سليمان

عن رسول الله صلى الله عليه غير ميسر **قال**

الحديث الرابع

اجزنا ابن عبد الحاق قال اجزنا ابو طاهر قال اجزنا ابن بشران
قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر قال

حدثنا محمد بن حرب قال حدثنا علي بن عاصم عن ابن جريح
عن سليمان بن موسى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه

قال الاذنان من الزاير **قال** المؤلف رحمه الله **قالوا**

قد قال الدارقطني نقره به ابو كامل عن عبد رزق وهو
وهو **قال** ونابغه الربيع بن بلدة وهو منزوك والصواب

عن ابن جريح عن سليمان بن موسى عن رسول الله صلى
الله عليه من يبله **قلنا** ابو كامل لا يعلم احد اطهر

فيه والرفع زياد والزياد من الثقة من قوله كيف
وقد وافقه غيره فان لم يعينه بروايه الموافق

لده

قال المؤلف رحمه الله **قالوا**

قد قال الدارقطني نقره به ابو كامل عن عبد رزق وهو
وهو **قال** ونابغه الربيع بن بلدة وهو منزوك والصواب

عن ابن جريح عن سليمان بن موسى عن رسول الله صلى
الله عليه من يبله **قلنا** ابو كامل لا يعلم احد اطهر

فيه والرفع زياد والزياد من الثقة من قوله كيف
وقد وافقه غيره فان لم يعينه بروايه الموافق

اعينهما **قال** ومن عان المحدثين المنمرا ادا ومن وقت
الحديث ومن رغبه وقومع الوافق احتياطا

وليست هذا مذهب الفقهاء **قال** ومن الممكن ان يكون
ابن جريح يروي عن عطاء من فوعاه ورواه سليمان

عن رسول الله صلى الله عليه غير ميسر **قال**

الحديث الخامس

اجزنا ابن عبد الحاق قال اجزنا ابو طاهر قال اجزنا ابن بشران
قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر قال

حدثنا محمد بن حرب قال حدثنا علي بن عاصم عن ابن جريح
عن سليمان بن موسى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه

قال الاذنان من الزاير **قال** المؤلف رحمه الله **قالوا**

قد قال الدارقطني نقره به ابو كامل عن عبد رزق وهو
وهو **قال** ونابغه الربيع بن بلدة وهو منزوك والصواب

عن ابن جريح عن سليمان بن موسى عن رسول الله صلى
الله عليه من يبله **قلنا** ابو كامل لا يعلم احد اطهر

فيه والرفع زياد والزياد من الثقة من قوله كيف
وقد وافقه غيره فان لم يعينه بروايه الموافق

اعينهما **قال** ومن عان المحدثين المنمرا ادا ومن وقت
الحديث ومن رغبه وقومع الوافق احتياطا

وليست هذا مذهب الفقهاء **قال** ومن الممكن ان يكون
ابن جريح يروي عن عطاء من فوعاه ورواه سليمان

مروجه كثيره فيها ضعف فافترنا على ما ذكرناه

الجديش الثاني

اجزنا الكروخي قال اجزنا الازدي والعوزجي قال اجزنا الجراحي
قال حدثنا الجبوري قال حدثنا الترمذي قال حدثنا بكر بن مضر عن ابن
عجلان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بن ميمون قال
رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال فيتمج رأيتك وصديقه واذنيه
مرو واحده ٥ قال المؤلف رحمه الله وقد روي الخضم ان
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخذ ما جديا لاذنيه ٥ ولا يجده

خفيه قاله

لهم في هذا الا نقول هذا اول
مبيد له نجوز الميخ على العمامة خلافا لعمامة
خفيه اجارث ٥ الحديث الاول

حديث المغيرة بن شعبه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
صنيتة في ميخ على العمامة ٥ وقد سبق بايناه ٥ وهو منقول عليه ٥

الجديش الثاني

اجزنا هيبه السني محمد قال اجزنا الحسين بن علي قال اجزنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابو معوية قال
حدثنا الاعمش عن الجهم عن عبد الرحمن بن ابي اسلم عن كعب
بن عجرة عن بلال قال سيج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علي الحنظل والتماز ٥

انفرد باخر اجد مبيد طريق اخر

اجزنا ابن الحصين قال اجزنا ابن المذهب قال اجزنا احمد بن جعفر قال

حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابو سعيد مولي
بني هاشم قال حدثنا محمد بن زاشد قال حدثنا مكيول عن نعيم
ابن حمار عن بلال ان رسول الله قال ابيحجو علي الحنظل والتماز ٥

الجديش الثالث

اجزنا ابن الحصين قال اجزنا ابن المذهب قال اجزنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا الحسين بن سوار
قال حدثنا الليث بن سعد عن معوية بن عمار عن ابي امية عن
ابي بسلام الايتود عن ثوبان قال رأيت رسول الله صلى

الجديش الرابع

اجزنا ابن الحصين قال اجزنا ابن المذهب قال اجزنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عبد الله بن
حدثنا داود بن الفرات قال حدثنا محمد بن زيد عن ابي شرحبيل
ابن مسلم مولي زيد بن صوحان قال كنت اقبى مع بلال النفا
رسني فز ابي رجلا قد احوت وهو يري ان يترع خفيه فامر ٥
يلمان ان يمسح على خفيه وعلى عمامته وقال رأيت رسول الله

الجديش الخامس

اجزنا هيبه السني محمد قال اجزنا الحسين بن علي قال اجزنا احمد
ابن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابو المغيرة
قال حدثنا الافاعي عن عني بن ابي بكر عن ابي سلمة عن جعفر بن محمد

ابن ابي عمير عن ابيه قال ثابت رسول الله صلى الله عليه
وسلم على اخيه والجماعة ه قال المولى رحمه الله عليه
وفي الباب عن ابي هاشم ه والمسيح علي العامة مذهب
ابي بكر وعمر وعلي وسعد بن ابي وقاص
وعبد الرحمن بن عوف وطلحة وابي الدرداء وابي
موسى والنس ه قال ابو بكر الاثرم سمعت ابا
عبد الله يقول المسيح علي العامة قد روي من غيره اوجه
عن رسول الله صلى الله عليه قبل له نذهب اليه قال نعم
قلت فاذا مسح علي العامة ثم خلعها اعاد وضوءه قال
نعم ه **مبطله** الفرض في الزجلين الغيل ه

وقال ابن حبان في المسح ه **لنا اجاديش**
الجديش الاول ه

اخبرنا هبة الدين محمد الشيباني قال اخبرنا الحسين بن علي التيمي
قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي
قال حدثنا عفان قال حدثنا ابو عوانه قال حدثنا ابو شاذان عن يونس بن
ابن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال تخلف عننا رسول الله صلى
الله عليه في بئر من بلادنا فاذا زكنا وقد ارضنا الصلاة
وعن توفان فجلنا بمسح علي ارحلنا قال فتاحي باعلي صورته
مرتين او ثلاثا ويل للاعتاب من النار ه

اخرجاه في الصحيحين
الجدس الثاني

اخبرنا ابن الخطيب قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا هشيم عن شعيب
عن محمد بن زياد عن ابي هريرة انه من يقوم بتوضاويل
فقال ابيسغوا الوضوء فاني سمعت ابا القاسم صلى الله عليه يقول ويل
لاعتاب من النار **اخرجاه في الصحيحين**

قال المولى رحمه الله عليه وقد روي ويل
لاعتاب من النار جابر وعائشة ه

الجديش الثالث

قال المولى رحمه الله قد ذكرنا في حديث عثمان وعلي ان رسول
الله صلى الله عليه كان يغسل رجله اذا توضاه وكذلك
في روايه كل من روي وصور رسول الله صلى الله عليه ه
احجوه ما اخبرنا هبه الدين محمد قال اخبرنا الحسين
ابن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد
قال حدثني ابي قال حدثنا يحيى عن شعيب قال حدثني يعلى عن ابيه
عن ابي بصير بن ابي ابيس قال راي رسول الله صلى الله عليه
توضا ويمسح علي بخله ثم قام الي الصلاة ه ورواه ابو
ه اورد فقال علي بخله وقدمه ه قال المولى رحمه الله

وهذا المحول علي ان بخله عرفت قديمه يسح عليها كما
يسح علي الخنث ه **قال** وقد رواه هشيم عن
يعلى وقال فيه توضا ويمسح علي بخله ه **وجواب**
هذا من وجهين احدهما ان احمد قال لم يسح هشيم هذا

من علي ٥ قال المولى رحمه الله قلت وقد كان هشيم
 يدلبي فلعنه سبحانه من بعض الضعفاء ثم ايتطه ٥
 والثاني ان يكون المعنى مسح علي رجليه وهما بي
 الخفين ٥ **مسألة** الترتيب في الوضوء واجب ٥
 وقال ابو حنيفة ٥ ومالك ميتح ٥ **لنا** ان النبي صلى الله عليه
 توضأ مرتباً وذكروا الوضوء مرتباً لم يرد وعنه غير ذلك ٥
 اخبرنا ابن الجعفي قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن حنبل قال
 حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عبد الله بن يزيد قال
 حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثنا شداد بن عبد الله عن عمرو بن
 عتبة عن ابي بصير قال قال المولى صلى الله عليه وسلم ما منكم احد يقرب وضوءه
 ثم ينضمض ويستنشق وينثر الاخرت خطاياها من رءوسه وجنا
 شبهه مع الماء ثم يغسل وجهه الاخرت خطايا وجهه من
 اطراف يديه مع الماء ثم يغسل يديه الي المرفقين الاخرت خطا
 يايديه من اطراف انامله ثم يمسح رأسيه كما امره الله الاخرت
 خطايا رأسيه من اطراف شعره مع الماء ثم يغسل قدميه الي
 الكعبين كما امره الله الاخرت خطايا قدميه من اطراف
 اصابعه مع الماء ٥ **انفرد باخراجه مسليماً**
 اخبرنا ابن عبد الحاق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا ابو بكر
 ابن بشران قال حدثنا الرار قطني قال حدثنا علي بن محمد الحضرمي
 قال حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال حدثنا اسمعيل بن مسلم بن
 قعب قال حدثنا عبد الله بن عمران عن زيد بن احواري عن

معويد بن ثرة عن عبيد بن عمير عن ابي بكر كعب ان رسول الله
 صلى الله عليه دعاهما فتوضأ من مرة وقال هذه وطيبته الوضوء
 وضوء من لم يتوضأه لم تقبل له صلاة ٥ ثم توضأ من مرتين وقال
 هذا وضوء من توضأه اعطاه الله كفلين من الاجرة ثم توضأ
 ثلثاً ثلثاً ثم قال هذا وضوءي ووضوء المرسلين قلبي ٥ قال المولى
 رحمه الله في هذا الايصاد يزيد احواري ٥ قال يحيى بن
 بشير ٥ وقال النيشاي ضعيف ٥ وقال ابو زرعة واخي
 الحديث ٥ وقال احمد بن حنبل صالح ٥ وفيه عبد الله
 ابن عمران ٥ قال يحيى بن بشير ٥ وقال البخاري منكر
 الحديث ٥ وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به ٥
 اخبرنا ابن عبد الحاق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا ابو بكر
 ابن بشران قال حدثنا الدار قطني قال حدثنا علي بن احمد قال حدثنا
 الهيثم بن عفيان قال حدثنا الميثيب بن واضح قال حدثنا جعفر بن
 مسيبر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال توضأ رسول الله
 صلى الله عليه مرة مرة وقال هذا وضوء من لا يقبل الله منه صلاة
 الا بد ٥ ثم توضأ من مرة وقال هذا وضوء من يضاعف الله الاجر
 له مرتين ٥ ثم توضأ ثلثاً ثلثاً وقال هذا وضوءي ووضوء المر
 سلين قلبي ٥ قال المولى رحمه الله ٥ قال الدار قطني يقر
 به الميثيب بن واضح عن جعفر ٥ والميثيب ضعيف ٥
 ووجه احتجاج اصحابنا من هاذين الحديثين انه يقولون
 لا يخلو ان يكون ترتيب اول مرتبة لا يجوز ان يكون

لم يرتب فثبت انه رتب **هـ** اما اجتهادهم في رتبه وان
 الربيع روت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رتب رايته
 فضل من رتبه **هـ** قال المؤلف رحمه الله وليسن الحديث
 كذلك انها هو رتب رايته بما بقي في يديه من رتبه
 اجزنا ابن الحصين قال اجزنا ابن المذهب قال اجزنا احمد
 جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
 وكيع قال حدثنا يفيان عن عبد الله بن محمد بن عقبل قال
 حدثني الربيع بنت معوذ بن عمرو قالت كان رسول الله صلى
 الله عليه وآله ياتنا فيكثر فانا نأمنه فوضعنا له المفاة فتوضا
 فغسل كفيه ثلثا وتوضف ما يشق وغسل وجهه
 وذراعيه وسج رايته بما بقي من رتبه في يديه وغسل
 رجليه **هـ** واجتوا بما روت عن ابن عمات بن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم غسيل وجهه ثم يديه ثم رجليه ثم مسح رايته
 قال المؤلف رحمه الله وهذا لا يصح ومن اجاز ان يكون
 شكله هل مسح رايته لم لا يمسح اجنابا **هـ**
 وزوران علي بن ابي طالب قال ان ابالي باي اعضاءي بدأت
 قال المؤلف رحمه الله وهذا محمول على تنذيم الشمال
 علي اليمين **هـ** **ميسله** الموالاه شرطه **هـ** وقال
 ابو حنيفه لا يشترطه **هـ** **لنا** حقه اجاديت **هـ** منها
 حديث ابي **هـ** وحديث ابن عمر **هـ** وقد يتناه **هـ** وجه الجبهه
 انه لا تخلو ان يكون والا اوله لوال لا يجوز ان يكون

لم يوال فثبت انه قالاه **الحديث الثالث**
 اجزنا ابن الحصين قال اجزنا ابن المذهب قال اجزنا احمد بن جعفر
 قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا موسى بن
 داود قال حدثنا ابن لهيجه عن ابي الزبير عن جابر بن عمر بن
 الخطاب اجزه انه راي رجلا يتوضا للصلاه فتراك موضع ظفره
 على ظهر قدمه فابصره النبي صلى الله عليه فقال ارجع واجتنب
 وضوك فارجع فتوضا ثم صلى **هـ**

انفرد باخراجه في سلم
طريق اخر

ابانا محمد بن ناصر قال ابانا ابو منصور محمد بن الحسين المغربي
 قال اجزنا القيس بن ابي المنذر قال اجزنا علي بن ابراهيم بن
 نجار قال حدثنا محمد بن يزيد بن ماجه قال حدثنا حماد بن يحيى
 قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا ابن لهيجه عن ابي الزبير عن
 جابر عن عمر بن الخطاب قال تبارى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رجلا يتوضا فتراك موضع الظفر على قدمه فاسره ان يعيد
 الوضوء والصلاه قال المؤلف رحمه الله ابن لهيجه مجروح

الحديث الرابع

اجزنا ابن عبد الواحد قال اجزنا الحسن بن علي قال اجزنا
 ابن مالك قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
 ابراهيم بن ابي العباس قال حدثنا بقيقه قال حدثني جبير بن عبد
 عن خالد بن معدان عن بعض ارجاج النبي صلى الله عليه وسلم

ان رسول الله صلى الله عليه زاي رجلا يقبل وفي ظهره قدومه لمعه قلد
الدهم لم يصيبها الماء فامر رسول الله صلى الله عليه ان يعيد الوضوء

الحديث الحامير

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا ابن
بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابو بكر النيسابوري
قال حدثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب قال حدثنا عمي قال حدثنا
جزبر بن جافع انه سمع قتادة قال حدثنا النبي بن مالك ان رجلا
جالى النبي صلى الله عليه وقد نوصا وترك علي قدومه مثل الظفر
فقال له رسول الله صلى الله عليه ارجع فاجيب وصوتك

قال المولى رحمه الله قال الدارقطني نقر به جزبر عن
قتادة وهو ثقة **فان قيل** هذا الحديث قد

روى من طريق اخر وفيه ارجح فامر وصوتك

قلنا هذا يرويه الوازع بن نافع قال احمد
وعجبي ليس بشيء وقال الرازي داهب الحديث

وقال الساجي من روى **هيب** له لا يجوز
للجنب مسح المتخفف وقال داود يجوز له والمخاض **لنا**

ما اخبرنا به ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا
ابو بكر بن بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابو بكر النيسابوري
قال حدثنا الحسين بن موسى قال حدثنا يحيى بن حمزة عن ابيه عن
خده ان رسول الله صلى الله عليه كتب الي اهل اليمن كتابا
نظان فيه لا يمس القرآن الا طاهرة **هيب** له

لا يجوز للجنب ان يقرأ بعض آية **ه** وعند مجوز **ه** وقال داود
يجوز ان يقرأ **ه** وقال الكوفي يقرأ آيات يسيرة للنعوذ **لنا**
ما اخبرنا به ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال
ابو بكر بن بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا البغوي
قال حدثنا داود بن رشيد قال حدثنا اسمعيل بن عياش عن
موسى بن عفيف عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى
الله عليه لا يقرو الخابيض ولا الجنب من القرآن **ه** قال
المولى رحمه الله وقد رواه معتمر بن عبد الرحمن وابو
معشر كلاهما عن موسى بن عفيف **ه** وهما واسمعي

لبن عياش **ه** كلهم ضعفا محزون **ه**

قال الدارقطني وحدثنا ابن صاعد قال حدثنا عبد الله بن
عمران العابدني قال حدثنا يفيان عن ميعز وشعبة عن
عمر بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي قال كان النبي
صلى الله عليه لا يجنبه عن قراءة القرآن شي الا ان يكون
جنباً **ه** قال المولى رحمه الله قال عمر بن مرة في عبد الله

ميسر ابل نواقض الطهارة

هيب له اذا نام على حاله من احوال الصلاة
نوماً يسيراً لم يبطل وضوءه **ه** وعنه ينفذ في جن الزايع
والياجد بكل حال **ه** وبه قال مالك **ه** وقال ابو حنيفة **ه**
وداود لا ينفذ الا في حال الاضطجاع **ه** وقال الشافعي

عصم الا في حال الجلوس **لنا** ما اخبرنا ابن الجعفي قال
اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا القطعي قال حدثنا عبد الله بن احمد
قال حدثني ابي قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن
عبد الرحمن عن ثناء عن ابي العالبيه الزياحي عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه قال ليس علي من انا ساجد وضوح حتى يصطح
فانه اذا اضطجع استترحت معاقله **هـ** قال المؤلف

رحمه الله **قال** وقد قال الدارقطني تفرد
به يزيد وهو الذي عن قتادة **هـ** ولا يضح **هـ** وقال
ابن حبان كان كثير الخطا لا يجوز الاحتجاج به
وقد زواه ابن ابي عمير به عن قتادة موقوف **هـ**

قلنا وقد ذكرنا ان مذهب الحديث ان
اثير قول من وقف الحديث احتياطا وليس هذا
بشي **هـ** وقول الدارقطني لا يضح دعوي بلا دليل **هـ**
وقد قال احمد بن زيد لا يابى به **هـ** وزواه من وقته
لا تمنع كونه منوعا فان الراوي قد يندر

وقد فتى بالحديث **هـ** **اجتنبوا** **الحديث الاول**

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا ابو طاهر بن يوسف قال اخبرنا
ابن بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابو حامد محمد بن
هرون قال حدثنا يونس بن عمر بن خالد قال حدثنا بقيق بن
الوليد عن الوضين بن عطاء بن محفوظ بن علي بن عبد الرحمن

ابن عابد الاردي عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكأ اللبنة فمن نام فليتنو ص **هـ**
قال المؤلف رحمه الله اللبنة حلقة الدر **هـ**

الحديث الثاني

وبالاسناد حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابو حامد محمد بن هرون
قال حدثنا عيسى بن مياور قال حدثنا الوليد بن مسلم عن
ابي بكر بن عبد الله بن ابي مريم عن عطية بن قيس الكلابي
عن ابي عن معوية بن ابي سفيان ان النبي صلى الله عليه قال العن
وكالسد فاذا نامت العن استنطق الوكا **هـ**

الحديث الثالث

وبه قال الدارقطني وحدثنا محمد بن جعفر المطيري قال حدثنا
يحيى بن محمد الحناني قال حدثنا احمد بن محمد بن ابي عمران
الدورقي قال حدثنا يحيى بن عطاء قال حدثنا عمر بن هرون
عن يعقوب بن عطاء عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
احد ان رسول الله صلى الله عليه قال من نام جالبا فلا يؤ
عليه ومن وضع حنقه عليه الوضو **هـ**

الحديث الرابع

ذكره الدارقطني في كتاب العجل من حديث ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه انه قال وجب الوضو على كل باهر
الامن حتى ترايه حفته او خفتين **هـ**
قال المؤلف رحمه الله هذه الاجاديب فيها مقال

بلغ

اما الاول فقيه الرضين ه قال النجدي هو واهي الحديث
 وقال احمد كان به بايت ه وفي الحديث الثاني ابو
 بكر بن ابي مرزوق ه قال يحيى ليس بشي ه وقال
 مرزوق صدور ه وفي الثالث عمر بن هرم ه قال يحيى
 كذاب حيث ليس حديثه بشي ه وقال البيهقي في
 الحديث ه واما الرابع ه فقال الدارقطني انما يروي عن
 ابن عياض من قوله ه **مبيد** له ليس النسيان
 ينقض ه وعنه اذا كان لشهر ه وهو قول الشافعي ه وقال
 ابو حنيفة لا ينقض ه ابنا محمد بن عبد الباقي البزاز قال ابنا الحسين
 ابن علي الجوهري عن ابي الحسين علي بن عمر قال صدقنا الحسين
 ابن اسمعيل قال حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا جرير عن
 عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن
 جبل انه كان قاعدا عند النبي صلى الله عليه وآله في رجل فقال
 برئيل الله ما تقول في رجل اصاب من امراه لاجل له فلم
 يدع شيئا نصيبه الرجل من امراته الا وقد اصابها منها غير
 انه لم ينجمها فقال له النبي صلى الله عليه وآله فوضوا حينئذ
 ثم فصل ه **احكام الجوارح**
 الحديث الاول ه
 اجزنا به الخروحي قال اجزنا الارزقي والعوزجي فلا اجزنا
 الحرابي قال حدثنا الجوهري قال حدثنا الترمذي قال حدثنا قتيبه
 قال حدثنا وكيع عن الاعمش عن جبيب بن ابي ثابت عن

عمره عن عايينه ان النبي صلى الله عليه وآله قتل بعقر نيايه
 ثم خرج الي الصلاة ولم يتوضا
طريق اخر
 اجزنا هبه الله بن محمد قال اجزنا الحسين بن علي قال اجزنا احمد بن
 جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا محمد
 ابن فضيل قال حدثنا الججاج عن عمرو بن شعيب عن ابي
 اليهميه عن عايينه قالت كان رسول الله يتوضا ثم يغسل
 ثم يصلي ولا يتوضا ه **طريق ثالث**
 اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا ابن
 بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا الحسين بن اسمعيل
 قال حدثنا احمد بن بشر بن عبد الوهاب قال حدثنا هشام
 قال حدثنا عبد الحميد قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني عمرو بن
 شعيب عن زينب انها قالت عايشة عن الرجل يغسل
 امراته ولم يطها الحب عليه الوضوء قالت لربما توضا النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم ثم يغسله ولا يتوضا ه
طريق رابع
 والاباناد قال الدارقطني وحدثنا الحسين بن اسمعيل قال
 حدثنا يونس بن ابراهيم الدورقي قال حدثنا عبد الرحمن بن
 مهدي عن يفيان النوري عن ابي زوف عن ابراهيم السبيعي
 عن عايينه قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله يتوضا ثم يغسل
 بعد ما يتوضا ثم يصلي ولا يتوضا ه

وبه قال الازرقطني وحدثنا عثمان بن احمد الدقاق قال حدثنا محمد
ابن الحسين الخفيف قال حدثنا احمد بن زوالق قال حدثنا عبد الله
ابن عمرو عن غالب بن عطاء عن عايشة قالت لما قبلني رسول
الله صلى الله عليه وسلم لم تر صلي ولا يتوضأ

الحديث الثاني

ابن ابي عمير عن عبد الملك بن ابي محمد الجوهري عن الازرقطني
عن ابي حاتم بن حبان قال حدثنا ابن قتيبة قال حدثنا عبد العزيز
ابن اسحق بن هيثم قال حدثنا ادم بن ابي اسير قال حدثنا عن
ابن عبد الله عن مكحول عن ابي امامة قال قلت لرسول الله
يتوضأ للتفلة ثم يقبل اهلها او لا يعيها سقض ذلك وصوه قال

لا قال المولى رحمه الله والجواب اما الطريق

في الحديث الاول قال الترمذي سبعة محمد بن اسمعيل
يضعف الحديث ويقول جيب لم يسمع زرارة وضعفه
الحسين بن سعيد ايضا وقال هو شبهه لاسيما واما الطريق
الثاني والثالث ففيهما زيب قال الازرقطني زيب
هذه مجعولة فلا يقوم بها حجة قال المولى رحمه الله
قلت والحاج مجزوع ايضا واما الطريق الرابع
فقال الترمذي لا يعرف لابراهيم يسامع من عايشة
وابن ميمون عن النبي صلى الله عليه في هذا الباب
شي وقال الازرقطني لم يروه عن ابراهيم عن ابي
رواق عطيته بن الحر ولا يعلم حديث به عنه

هذه

عن الثوري وابي حنيفة واحتملنا فيه فابنده الثوري
عن عايشة وابنده ابو حنيفة عن حفصة وكلاهما
ازيله وابراهيم لم يسمع من عايشة ولا من حفصة
ولا ادرك زمانهما قال وقد روي هذا الحديث
معويه بن هشام عن الثوري عن ابي روق عن
ابراهيم النبي عن ابيه عن عايشة فوضأ اثنان
واختلف عليه في لفظه فروي عثمان بن ابي
شيبه عنه ان النبي صلى الله عليه كان يقبل
وهو صائم وقال غير عثمان كان يقبل وكلا
يتوضأ وات الطريق الخامس قال الازرقطني
غالب هو ابن عمير الله وهو متروك وقد رواه
ابو سلمة خالد بن سلمة الجعفي قال عن عبد الله
ابن غالب وهو من فيه وانما اراد غالب بن سعيد
الله وابو سلمة ضعيف ايضا واما حديث ابي
امامه قال ابن حبان لا يحل الاجتماع برؤس
وقال الزبيري والوازيقطني هو متروك

مبني على مسير الذكر يتوضأ الوضوء وقال

ابو حنيفة لا يتوضأ لثا يتبعه اجاديت
الحديث الاول

احمرنا ابن الحسين قال احمرنا ابن المذعبي قال احمرنا احمد بن
جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا

نجي بن سعيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن يونس بنت
صفوان ان النبي صلى الله عليه قال من ميت ذكره فلا يقبل
حتى يتوضا قال ابو بصير رحمه الله هذا اليتيم لا مطعن
فيه قال الترمذي **هذا حديث صحيح**

الحديث الثاني

وبالايتماد حدثنا احمد قال حدثنا محمود بن خالد قال حدثنا ابي عن ابن
الحاق قال حدثني محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن
ابن ابي عمير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول
من ميت فترجه فليتوضا

الحديث الثالث

وبالايتماد حدثنا احمد قال حدثنا عبد الجبار بن محمد الخطابي قال حدثنا
بقيه قال حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه قال ايمان رجل بين
وجه فليتوضا وايا امرأه ميتت فترجها فليتوضا

الحديث الرابع

اجزنا ابن عبد الحاق قال اجزنا ابو طاهر بن يوسف قال اجزنا
ابو بكر بن مشران قال حدثنا الدار قطني قال حدثنا محمد بن
خالد قال حدثنا عثمان بن معبد بن نوح قال حدثنا ابي
ابن محمد العمري قال حدثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه قال من ميت ذكره فليتوضا

وموه للصلاة **الحديث الخامس**
وبالايتماد حدثنا الدار قطني قال حدثنا عثمان بن احمد الدقاق
قال حدثنا الحسين بن سلام القرافي قال حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله الاويبي قال حدثنا يزيد بن عبد الملك بن المعتمر
النوفلي عن سعيد بن ابي يعجد المعمرى عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه اذا فني احدكم يده الي فتر
جده حتى لا يكون بينه وبينه حجاب ولا يستر فليتوضا وضوءه

الحديث السادس

وبه قال الدار قطني وحدثنا محمد بن خالد قال حدثنا احمد بن محمد بن العباس
الروزي قال حدثنا عتيق بن يعقوب قال حدثني عبد الرحمن بن
عبد الله بن عثمان بن حفص العمري عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه قال ويل
للذين لم يتوضوا من وجوههم ثم يصلون ولا يتوضا ون قالت
عائشة باي وامى هذا للرجال افزانت النبي قال اذا سميت
احدا كن فترجها فليتوضا للصلاة

الحديث السابع

ابنانا محمد بن عبد الباقي قال ابنانا ابو اسحق البرقي عن عبد
العزيز بن من جعفر قال حدثنا احمد قال حدثنا محمد بن عوف
قال حدثنا مروان قال حدثنا الهيثم بن جميل قال حدثنا
الاوزاعي قال حدثنا العلاء بن الجارث عن مجمل عن
عقبة بن ابي رعيان عن ام حبيبة قالت قال رسول

الدهلي عليه السلام من بيت ذكره فليتوضا

الحديث الثامن

ابننا محمد بن نصر قال ابانا ابو منصور محمد بن الحسين المقنوني
قال اجزنا القيس بن المندر قال اجزنا علي بن ابراهيم بن محمد
قال اجزنا محمد بن يزيد بن ماجه قال حدثنا ابراهيم بن المندر
الحرامي قال حدثنا معمر بن عيسى عن ابن ابي ذيب عن
عقبه بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان
عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله عليه اذا مشى

الحديث التاسع

وا لا يتاد حدثنا ابن ماجه قال حدثنا سيف بن وكيع
قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن اسحق بن ابي مروه عن
الزهري عن عبد الله بن عبد القاري عن ابي ايوب قال
سئعت رسول الله صلى الله عليه يقول من مشى بوجهه فليتوضا
قال المؤلف رحمه الله **قال الخصم كل**
هذه الاجاديت مطعون فيه . اتا الاول فنالو
لم يسمعوه غيره من غيره انما يسمعه من مزوان
فاجزنا الكزنجي قال اجزنا الازدي والغوري بالاجدنا الحرامي
قال حدثنا الجعفي قال حدثنا الترمذي قال حدثنا اسحق بن منصور
قال اجزنا ابو ايمنه عن هشام بن عروه عن ابيد عن
مزوان عن بيته عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك

واجزنا ابن الحصين قال اجزنا ابن المذهب قال اجزنا القطيبي
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني قال حدثنا اسعيل بن عتيه
قال حدثنا عبد الله بن ابي بكر قال سمعت عروه يحدث ابي
قال ذاكرني مروان بن ابي بكر فقلت ليس فيه ومنو
فقال فان بيته بنت صنوان حدث فيه فان قيل البهار سوكا
فذكر الزينول انها تحدث ان رسول الله صلى الله عليه قال

من مشى ذكره فليتوضا . وقال ابراهيم الحوي حديث
بيته برويه شرطه عن شرطه عن انراه . وذكر
الوارق قطبي ان علي بن الربيع قال ارسل مروان شرطيا
الي بيته حتى رد اليه جواهرها . وذكره عن نجيب بن
معين انه قال ثلثة اجاديت لا يصح حديث بيت الزكوة .
ولانكاج الابهولي . وكل بيت جزامه . واما الحد
الثاني . فان مالكا قد فذح في ابن اسحق . واما
الثالث فان نقيه كان مدليا عن الضعفا فلا بو
ثوق بحديثه . ثم عمرو بن شعيب عن ابيد عن جده مثل
ولمزا قيل لبيته بجد . واما الرابع . والناسخ .
فيها اسحق المروي . قال النجاشي ليس بثقة .
وفي الرابع عبد الله بن عمر . وقد ضعفه نجيب .
وقال الفساي ليس بالقوي . وقال ابن حبان غلب عليه
التجد فغفل عن الحفظ فزقت الناحية في روايته
فما حشر خطأه اسحق الترك . واما الخاطين

ففيه يزيد بن عبد الملك . قال احمد عنه مناكيره وقال
 يحيى . والدارقطني ضعيف . وقال ابو حاتم الرازي
 منكر الحديث جدا . وقال التتاي متروك الحديث .
 واما الياسين . ففيه عبد الرحمن العمري . قال احمد
 ليس يباوي حديثه شيا اخرقناه . وكان كذابا . و
 قال يحيى ليس بشي . وقال ابو حاتم الرازي متروك
 الحديث كان كذابا . وقال التتاي . وابورز عه .
 والدارقطني متروك . واما التابع . فقال الترمذي
 مدني قال البخاري مكحول لم يسمع من عبيده . قال
 فكانه لم يره هذا الحديث صحيحا . وقد ذكر محمد بن سعد
 ان العلماء صنعوا مكحولا . قال المؤلف رحمه الله
والجواب اما الحديث الاول . فقد جمع بين
 الترمذي وايناه صحيح . ومن الممكن ان يقال ان عرو
 حين يسمعه عن يمينه لم يكن يسمعه منها . ثم يسمعه
 منها يدك علي هذا ان الدارقطني زوي في كتابه
 عن عرو انه قال بعد ان حدثه مروان بن مالك يمينه
 بعد ذلك فقد قتله . واما ابن اسحق . فقد وثقه
 يحيى . وقال شعبه هو صدوق وبقيه قد اخرج
 عنه مسلم في صحيحه . واما العلماء فمجتبون حديث
 عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده . واذا كان جده
 عبد الله لم يكن الحديث مرسللا لانه قد رجع شعيب عنه .

ثم المزابل عندنا حجة . واما عبد الله بن عمر . فقد قال
 يحيى في زوايه ليس به باين . وقد كان ان يطالب بيب
 التصحيح في حق الكل . فان الحديثين بضعون مما
 ليس بضعف عند الفقهاء . واما حكاية عن الحرابي
 فيعيد لان قوله عن امراه بدل علي وهرن . وليس في
 الصحاحيات بغيره . وكذلك ما حكوه عن يحيى فانه
 لا يثبت . وقد كان مذهبه انتقاص الموضوعات المذكور
 وكان يخرج حديث يمينه . كذلك رواه الدارقطني
 عنه . وروي عنه عبد الملك الميموني انه قال
 انا يطعن في حديث يمينه لا يذهب اليه . والا
 عن اهل هذه الاجاديت علي حديث يمينه .
والحصر ثلثة احاديث . **الحديث الاول**
 اخبرنا هبة بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن
 جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
 حماد بن خالد . واخبرنا اسحق بن احمد واللفظ له قال
 اخبرنا اسحق بن عمار قال اخبرنا حمزة بن يونس قال حدثنا
 ابو احمد بن علي قال حدثنا محمد بن يحيى بن سليمان قال
 حدثنا جاسم بن علي والاحد ثنا ايوب بن عتبة اليماني عن
 قيس بن طلحة عن ابيه قال جازل اليك رسول الربطي السلمي
 فياله عن يمين الودك فقال رسول الربطي اني نوا احدنا من
 يمين ذكره . فقال هل هو الا بضعه منك .

طريق ثاني

اجزنا ابن الحسين قال اجزنا ابن المدعب قال اجزنا احمد بن جعفر
 قال اجزنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال اجزنا موسى بن
 داود قال اجزنا محمد بن جابر عن قيس بن طلوع عن ابيه قال
 كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وآله رجل فقال ما بينت
 ذكرى او الرجل ليس ذكره في الصلاة عليه الوضوء قال
 لا انا هو منك **طريق ثالث**

اجزنا ابي يعقوب احمد قال اجزنا ابن معمر قال اجزنا حمزة قال اجزنا
 ابو احمد بن علي قال حدثنا محمد بن حزم الرومقي قال حدثنا
 هشام بن همار قال حدثنا يعقوب بن يحيى قال حدثنا عبد الحميد
 ابن جعفر عن ابوبن محمد العملي عن قيس بن طلوع او طلق
 ابن قيس الجعفي عن ابيه انه سئل رسول الله صلى الله
 عليه عن من فرجه فقال انا هو بضعه منك **طريق رابع**

اجزنا محمد بن ابي طاهر قال اجزنا ابو يعقوب محمد بن الحسين قال اجزنا
 علي بن عمر شادان قال اجزنا احمد بن بلال قال حدثنا محمد
 بن عبد الله البخاري قال حدثنا عيسى بن مويكي عن جابر عن عبيد
 ابن ابراهيم عن محمد بن جابر الجعفي عن قيس بن طلوع عن ابيه
 قال سالت رسول الله صلى الله عليه وآله عن من الذكر فقال انا هو بضعه
 منك **طريق خامس**
 اجزنا الكوفي قال اجزنا الارمني والعوزي قال اجزنا الجراحي

قال حدثنا الجعفي قال حدثنا الترمذي قال حدثنا هناد قال حدثنا
 ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدر عن قيس بن طلوع بن علي
 عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال وهل هو الا بضعه منه او
 بضعه منه **الحديث الثاني**

اجزنا ابي يعقوب احمد قال اجزنا ابن معمر قال اجزنا حمزة قال اجزنا
 ابو احمد بن علي قال اجزنا ابو يعقوب قال حدثنا كامل بن طلحة قال
 حدثنا حماد بن سلمة عن حماد بن الزبير عن القاسم عن ابي امامه
 ان النبي صلى الله عليه وآله قال لانا هو حذبه منك يعني من ليس الذكره
الحديث الثالث

اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال اجزنا ابو
 بكر بن بشران قال حدثنا علي بن عمر قال اجزنا محمد بن احمد
 ابن عمرو قال اجزنا احمد بن محمد بن شد بن قال حدثنا يعقوب
 بن عفيرة قال حدثنا الفضل بن الحنازة عن الصلت بن دينار
 عن عمه بن مالك الخطمي وكان من اصحاب رسول الله صلى
 الله عليه وآله ان رجلا قال رسول الله اني احنتك ككث في الصلاة

فانابت يدي فوجي فقال النبي صلى الله عليه وآله وانا افعل ذلك **ح**
 قال المولى رحمه الله هذه الاجاديب الثلثة ضعاف **هـ**
 اما الاول ففي طريقه الاول اوب بن عتبة **هـ** قال يحيى
 بن معين ليس بشي **هـ** وقال البيهقي مضطرب الحديث **هـ**
 واما الثاني فغيبه محمد بن جابر **هـ** قال يحيى بن عمار
 وقال الفلاس متروك الحديث **هـ** وقال ابن حبان كان الخلق

في كتبه ما ليس من حديثه ويترق ما ذكره بعد
 به وفي الطبرقي الثالث العجلي وقد ضعفه يحيى بن
 معين وفيه عبد الحميد قال التوري هو ضعيف
 وفي الطبرقي الرابع عياض بن ابراهيم قال احمد
 والنخاري والدارقطني هو متروك وقال يحيى كان
 كذابا وقال ابن حبان يضع الحديث وقد سبق ذكر
 محمد بن جابر واتا فيس بن طلق وقد ضعفه احمد
 ونجيب وقال ابو حاتم الرازي وابوزرعه قيس
 لا يقوم به حجه قال الولف رحمه الله وقد ادعي
 اصحابنا علي بن قدر بن حجة هذا الحديث انه منسوخ
 قالوا لانه كان في اول الهجرة واجادتنا ما حزه
 اذ من جملة رواها ابو هرة وابي بلال مناخره
 اجزا ابن عبد الخالق قال اجزا ابو طاهر بن يوسف قال اجزنا
 محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عثمان الجاني قال حدثنا
 ابن يونس قال حدثنا اسحق بن ابي ليث بن ابي ربهيل قال حدثنا محمد
 ابن جابر عن قيس بن طلق عن ابيه قال ائبت رسول الله
 صلي الله عليه وهم نوسيتون مسجد المدينة وهم يتقلون
 الحجاره فقلت لرسول الله لا تقل كما يتقلون قال لا ولكن اخلط
 لهم الطين بالخال الجاهل فانت اعلم به قال فخلعت اخلطه
 ويتقلونه قال المولف رحمه الله واتا حديثه الثاني
 فقيه القيسه قال ابن حبان كان يروي عن اصحاب

رسول الله صلي الله عليه العطلات وفيه جعفر بن
 الزبير قال شعيبه كان يجذب وقال النخاري
 والنيابي والدارقطني متروك واتا الحديث
 الثالث فقيه الصلت كان شعيبه يتكلم فيه وقال
 احمد واللاس والدارقطني ليس بالقوي وفي روايه
 عن احمد قال ترك النابير حديثه وفيه الفضل بن الخازن
 قال ابن عدي له احاديث منكره وقال ابو حاتم الرازي
 هو مجهول واحاديثه منكرة نحدثت مالا ما طيل
مسائل خروج الجانيات من غير السيلين تنقض
 اذا حطش وقال الكوفي ولا شافعي لا ينقض وقال ابو حنيفة
 في التي كقولنا وفي الورد كقولهم وفي سائر الاستيلاء
 تنقض بكل حال **لنا** عشرين احاديث
الحديث الاول
 اجزنا الكركشي قال اجزنا الازدي والغوري قال اجزنا
 الجراحي قال حدثنا المحمدي والحدثنا الترمذي قال حدثنا هناد
 قال حدثنا ابو معمر بن عوف بن عمرو عن ابيه عن عائشة
 قالت جات فاطمه بنت ابي جبير الى النبي صلي الله عليه
 فقالت لرسول الله اني امراه استخاض فلما اطهر اقادع
 الصلاة قال لا انما ذلك عرق وليت بالحيضه فاذا اقبلت
 الحيضه فدعي الصلاة واذا ادبرت فاغسلي عنك الدم
 وتوضاي لكل صلاه حتى لمي ذلك الوقت **احسن حاه**

قال المولى رحمه الله **قالوا** قال اللالكائي قوله ونوضا
لكل صلاة من قول عروة **ه** وفي الحديث قال هشام قال ابي
ثم نوضاي لكل صلاة حتى نجي ذلك الوقت **ه قلنا** قد
ذكره الترمذي كما ذكرناه وحكم بجهله **ه** ثم لا يمكن
ان يقول هذا عروة من قبل نفيه اذ لو قاله هو كان لفظه
ثم نوضا لكل صلاة قلنا قال نوضاي شاكل ما قبله **ع**

الحديث الثاني

اجزنا عبد الله بن محمد قال اجزنا الحسين بن علي قال اجزنا احمد بن
جعفر قال حديثا عبد القدر بن عبد الوارث قال حدثني ابي
عن جبين المعلم عن يحيى بن ابي كثير قال حدثني الافراحي
عن يعقوب بن الوليد الخزازي عن ابيه عن محمد بن ابي
طلحة عن ابي الدرود ان النبي صلى الله عليه فامتنوا فلعنت
سواك في مسجد دمشق فذكرت له ذلك فقال صدق انا
صيفت له وهو **ه** قال المولى رحمه الله **قالوا**
قد اضطررنا في هذا الحديث **ه** فرواه معمر بن يحيى بن ابي
كثير عن يعقوب بن خالد بن محمد بن ابي الدرود او لم
يذكر فيه الافراحي **ه والجواب** ان الاضطراب
بعض الرواه لا يوثق في ضبط غيره **ه** قال الاثر فقلت لا حمد
قد اضطررنا في هذا الحديث فقال جبين المعلم بعوده **ه** وقال
الترمذي حديث جبين اصح شي في هذا الباب **ع**

الحديث الثالث

حدثني ابي قال حدثنا
ابو بكر بن محمد بن

اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا ابو طاهر بن يوسف قال اجزنا
ابو بكر بن بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا البغوي
ان داود بن رشيد حدثنا قال حدثنا ابي يعقوب عمار بن
حدثني عبد الملك بن عبد الصخر بن جرح عن ابيه وعن عبد
ابن ابي مليكة عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه واله
قال اذا قاتل احدكم في صلواته او فليس فليضرب فليضرب
ثم لين علي واصح صلواته ما لم يتكلم **ه** قال المولى
رحم الله **قالوا** قال الدارقطني المحفوظ من اصحاب
ابن جرح يروونه عن ابن جرح عن ابيه عن النبي صلى الله عليه
بن زياده **ه** واتا حديثه عن ابن ابي مليكة عن عايشة
الذي يرويه ليعجلت عمار **ه** قال ابو جهم الازدي ليس
بشي **ه** واتا يرويه ابن ابي مليكة عن النبي صلى الله عليه
قلنا وقد قال يحيى بن معين ابي يعقوب عمار ثقة
والزياد من الثقة مقبوله **ه** والزمخشري عندنا **ع**

الحديث الرابع

اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا ابو طاهر بن يوسف قال
اجزنا ابو بكر بن بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا محمد
ابن نوح الجندي بساوري قال حدثنا الحسين بن ابي يعقوب الاحمسي
قال حدثنا الحسين بن علي التزازي قال اجزنا محمد بن الفضل عن
ابيه عن عيون بن معمر عن عبيد بن المنيب عن ابي هريرة
بن عمار عن النبي صلى الله عليه قال ليس في القطر ولا القطر

بان
لوشف

اذا زعم احدكم في صلاته فليصرف فليقبل عنده الدم
ثم ليعد وضوءه وليقبل صلاته قال المولى رحمه الله
يلمان بن ارقم متر وك

الحديث التاسع

وبه قال الدارقطني وحدثنا محمد بن اسمعيل الفارسي قال حدثنا
مروان بن عيسى بن المنذر قال حدثنا ابي قال حدثنا يعقوب بن
يزيد بن خالد بن يزيد بن محمد بن عمرو بن عبد العزيز قال
قال يميم الدارمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كل دم يابل قال المولى رحمه الله قال الدارقطني
عمر لم يسمع من يميم ولا رآه ويزيد بن خالد ويزيد بن محمد
مجمولان

الحديث العاشر

وبه قال الدارقطني وحدثنا احمد بن محمد بن سعيد قال حدثنا
احمد بن عبد الرحمن بن سراج والهيثم بن علي بن ابراهيم قال حدثنا
جعف بن القرف قال حدثنا اسود بن مقيس عن ابي عبد الله عليه السلام
ايه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفليس حرت
قال المولى رحمه الله قال الدارقطني لم يروه عن زيد
عنه اسود ويزيد بن مرقا

الحديث الاول

اجرنا ابن عبد الخالق قال اجرنا معا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا
ابو بكر بن بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابو سمير بن
زيد قال حدثنا صالح بن مفا نزل صالح قال حدثنا ابي قال حدثنا

الرش احمد

يلمان بن ز اود قال حدثنا محمد بن الطويل عن ابي بن مالك
قال اجتمع رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتوضا ولم يزد علي
عقل مجامعه قال المولى رحمه الله واحسانا يقولون بحمل
ان يكون توضا ولم يره ابيس وحمل ان يكون صلى ناسيا
وحمل ان يكون لم يخرج من الدم ما يقطر

الحديث الثاني

وبالاسناد حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابو عبيد القاسم بن
اسمعيل قال حدثنا القاسم بن هاشم اليماني قال حدثنا عنده
ابن ابي بكر الجعفي قال حدثنا الاوزاعي عن عباد بن يحيى
وهيب بن عبد الرحمن قال اجرنا ابو ايمن الثقفي قال
حدثنا ثومان بن ابيس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
متوضا فقلت رسول الله افريضه الوضوء من الغي قال لو كان
فريضه لوجدته في القرآن قال المولى رحمه الله عليه
قال الدارقطني لم يروه عن الاوزاعي عنه عنده بن السكن
وهو متر وك الحديث فصل ونحوه
بين الفليل والكثير ويثمدل احسانا علي ذلك محمد بن
احدهما الحديث ابي عن يره ليس به القطر ولا
القطر تيز من الدم ومنوه وقد سبق

الحديث الثاني

اجرنا ابن عبد الخالق قال اجرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا
ابو بكر بن بشران قال حدثنا محمد بن خلف الخلال قال حدثنا

قال صاحب الدارقطني

عن ابى جابر

محمد بن هرون بن حديد قال حدثنا عن عطاء بن ابي عمار
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في دم الجنون يعني
 الركاميل ه قال المولى رحمه الله **قال المولى**
 الدارقطني هذا باطل عن ليز جرح ه واجل بيته دليته عن
 رجل ضعيف والساجل ه **قلنا** بقية قد اخرج عنه يتعلم
 وقد ابيئتم ذلك اجماعا باساره ه منها ان عمر بن
 الخطاب عصر بن ه في وجهه فخرج منها شي من دم وفتح يديه
 يدين وصلى ولم يتوضا ه وعن عبد الله بن ابي ابي
 تخمر ما عيطا وهو يضل ه وعن جابر انه قيل عن رجل
 صلى فاستخاط مع الخاط شي من دم قال لا باس ان تم صلاته ه
قال الخصم التائس ايتموا الناقص الا انار كتابه
 في التي لما روي عن علي عليه السلام انه ذكر الاجداث
 فقال في جملتها الكرمه من في عملة الفم ه وعن ابن عمار
 انه قال اذا كان القيء فلا الفم واجبه الوضو **قلنا**
 هذه الاثار لا يمنع الفياض عليها ه ه ه
كسبي له اذا تقمته في صلاة لم يبطل وضوه ه
 وقال ابو حنيفة يبطل ه **ايئتملك** اجماعا بخديش ه
الحديث الاول
 اجزاه ابن عبد الخالق قال اجزنا الوطاه من ريشة اجزنا
 بشوان قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا عبد الباقي بن قانع قال
 حدثنا محمد بن بشون بن مرقان قال حدثنا المنذر بن عمار قال

ابو البراء العريضي قال روي قال في نسخة من اجزنا عن عطاء

حدثنا ابو شيبة عن يزيد بن ابي خالد عن ابي سفيان عن جابر
 عن النبي صلى الله عليه قال الضحك ينقض الوضوء ولا ينقض
 الوضوء **الحديث الثاني**
 والابتداء قال الدارقطني وحدثنا محمد بن محمد قال حدثنا يزيد بن
 العيثم قال حدثنا صبيح بن دينار قال حدثنا المعاذ بن عمران قال
 حدثنا ابن لميعة عن زيان بن فايد عن سهل بن معاذ عن
 ابيه عن النبي صلى الله عليه قال الضحك في الصلاة والمنقذ
 والمفرغ اصابعه بمنزله واحد ه واخبرناه عاليا بن الحسين
 قال اجزنا ابن الزهبي قال اجزنا القطيعي قال حدثنا عبد الله بن احمد
 قال حدثني ابي قال حدثنا حسين قال حدثنا ابن لميعة فرض ه
 قال المولى رحمه الله وهذا ان الجريان ضعيفان ه
 اما الاول فقد اختلف عن ابي شيبة فاجزنا ابن عبد الخالق
 قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال اجزنا ابن بشير قال حدثنا
 الدارقطني قال حدثنا ابو جعفر احمد بن اسحق بن مهران قال
 حدثني ابي قال حدثني ابي عن ابي شيبة عن يزيد بن ابي خالد
 عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الكلام ينقض الصلاة ولا ينقض الوضوء ه
 قال المولى رحمه الله ثم ان ابا شيبة واجهه عبد الرحمن
 ابن اسحق ضعيف كل الكه ه قال يحيى بن يعقوب ه وقال
 احمد بن اسحق بن منكر الحديث ه واما يزيد ه فقال
 ابن لا يجوز الاجحاج به اذا انفرد ه واما الحديث

يكان

الثاني فقال نجيب بن سهل ضعيف ه وقال ابن جبران ليست
ادري التخلط منه او من ريان لا يخرج به ه قال احمد اجاد
شده بنا كبره وقال ابو جابر الزازي هو صالح ه

اجتنبوا

بحدث قد روي من فروعنا من سبعة طرق ه
ومن بلاد روج ه **الطريق الاول المرفوع**
اباننا السبعيل بن احمد قال اخبرنا السبعيل بن سعد قال اخبرنا حمزة
ابن بريد قال اخبرنا ابو احمد بن عدي قال حدثنا ابن حوصلة قال
حدثنا عطيبة بن قتيبة قال حدثني ابي قال حدثنا عمر بن قيس بن
التيكوني عن عطاء بن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه من صمكت في صلاة ففقهه فليعد الوضوء والصلاة ه

الطريق الثاني

اخبرنا ابو منصور القزاز قال اخبرنا ابو بكر احمد بن علي بن ثابت
قال اخبرنا ابو يعقوب الجعفي بن محمد بن حنين بن قيس قال حدثنا القاسمي
ابو بكر محمد بن عمر الجعفي قال حدثنا عبد الله بن احمد بن حنبل
قال حدثنا علي بن حجر قال حدثنا عبد العزيز بن حنين بن علي بن
عبد الرحمن بن ابي عمير عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة قال قال
رسول الله صلى الله عليه من صمكت في الصلاة فليعد الوضوء والصلاة ه

الطريق الثالث

اباننا السبعيل بن احمد قال اخبرنا ابن سعد قال اخبرنا حمزة
بن بريد قال حدثنا ابو احمد بن عدي قال حدثنا احمد بن محمد بن
الصوفي قال حدثنا سيف بن محمد القزازي قال حدثنا ابن وهب

قال اخبرني بريد بن يزيد عن الزهري عن ابي معاذ عن
الحسين بن ابي سعيد بن مالك ان النبي صلى الله عليه كان يصلي
بالتيسر فدخل اعمى المسجد فتردى في بئر او حفرة
فصاحك القوم فامر النبي صلى الله عليه وسلم من صمكت
ان يعيد الوضوء والصلاة ه

الطريق الرابع

اباننا السبعيل بن احمد قال اخبرنا ابن سعد قال اخبرنا حمزة
قال اخبرنا ابي عبد الله قال حدثنا زيد بن عبد الله بن زيد
الغازي قال حدثنا كثير بن عبيد قال حدثنا بقتة عن
محمد بن ابي عمير عن الحسين بن عمران بن حنين ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لرجل صمكت اعد وضوءك ه قال ابن
عدي وحدثنا ابن سعد قال حدثنا محمد بن عيسى بن حيان قال
حدثنا الحسين بن قتيبة قال حدثنا عمر بن قيس بن عمرو بن
عبيد عن الحسين بن عمران بن حنين عن النبي صلى الله عليه
قال اذا افتقدت اعد الوضوء والصلاة ه

الطريق الخامس

اباننا السبعيل بن احمد قال اخبرنا السبعيل بن سعد قال اخبرنا
حمزة بن بريد قال حدثنا ابن عدي قال حدثنا ابن زهير
البيهقي قال حدثنا عبد الله بن سعد الزهري قال حدثنا
عمي قال حدثنا ابي عن ابن اسحق قال حدثني ابن دينار عن
الحسين بن علي بن ابي الميخ القزالي عن ابيه قال سئل عن

يُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ إِذَا قَبَلَ رَجُلٌ رَجُلًا مِنَ الْبَطْنِ
تُرْفَعُ فِي حِفْزِهِ فَرِيئًا مِمَّا فَضَحَكَ بِهِ بَعْضُنَا فَأَمْرًا أَنْ يَقُولَ اللَّهُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِإِعَادَةِ الْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ مِنْ أَوْلَاهَا ٥

الطَّرِيقُ السَّابِعُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ أَخْبَرَنَا
أَبُو بَكْرِ بْنُ بَشْرَانَ قَالَ حَدَّثَنَا الدَّارِقُطَنِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
الْبَيْهَقِيُّ أَبُو زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى
ابْنُ سِنَانٍ قَالَ حَدَّثَنَا بَرْدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ الْوَدَّ
عَمْرُو بْنُ عَزْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ مِنْ حَيْثُ مَنَعْتُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ بَعْدَ الصَّلَاةِ ٥

الطَّرِيقُ السَّابِعُ

وَأَبُو إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا الدَّارِقُطَنِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنُ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ هِشَامِ بْنِ حَرْبَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ
الْأَنْصَارِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ كَانَ يُصَلِّي بِأَجْزَاءِ رَجُلٍ
رَجُلًا فِي حِفْزِهِ يَتَرَفَّقُ فِيهِ بِرَفْعِ فَضْحِكَ طَوَائِفَ مِنَ الْقَوْمِ
فَأَمْرًا يَقُولُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ مَنْ كَانَ حَيْثُ أَنْ يَعْبُدَ الْوُضُوءَ
وَالصَّلَاةَ ٥ قَالَ الْمَوْلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ ٥

وَقَدْ أُرْسِلَ هَذَا الْحَدِيثُ جَمَاعَةً

مِنْهُمْ أَحْمَدُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ بَشْرَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ

ابْنُ مَسْرُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا الدَّارِقُطَنِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ بَشْرَانَ
قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ بَشْرَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ بَشْرَانَ
ابْنُ مَسْرُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ بَشْرَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
بِئْسَ لِي إِذَا جَاءَ رَجُلٌ مَوْفَعٌ فِي حِفْزِهِ فَضَحَكَ بِبَعْضِ الْقَوْمِ فَأَمْرًا
مَنْ سَجَدَ أَنْ يَعْبُدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ

وَمِنْهُمْ مَعْبُدُ الْجَهَنِيِّ

وَأَبُو إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا الدَّارِقُطَنِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ بَشْرَانَ
ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ الْفَارِسِيُّ
قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ
رَافِعَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
بِئْسَ لِي إِذَا جَاءَ رَجُلٌ مَوْفَعٌ فِي حِفْزِهِ فَضَحَكَ بِبَعْضِ الْقَوْمِ فَأَمْرًا
مَنْ سَجَدَ أَنْ يَعْبُدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ ٥

وَمِنْهُمْ أَبُو الْعَالِيَةِ

وَأَبُو إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا الدَّارِقُطَنِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ بَشْرَانَ
ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ الْفَارِسِيُّ
قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ
رَافِعَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
بِئْسَ لِي إِذَا جَاءَ رَجُلٌ مَوْفَعٌ فِي حِفْزِهِ فَضَحَكَ بِبَعْضِ الْقَوْمِ فَأَمْرًا
مَنْ سَجَدَ أَنْ يَعْبُدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ ٥ قَالَ الْمَوْلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ

هذا الحديث حديث أبي العالبيه هو الذي رواه مزيلا

وكل من رفعه فقد غلطه ومن ارتحل عن غيره فانه يرجع اليه
فاتم الطريق الأوله فقيه بقيه ومن عادته التذليل
فكانه يجمعه من بعض الصحاح فذكر ذلك وقد كان لك
رواه يثرون الحديث ونجدون ابيهم الضعيفه واما اطر
بن ابي هريره فقيه علقه اجداهن ان الجين لم يسمع من ابي
هريره والثانيه عبد الكريمه فقد رواه ايوب البختياني
بالكذب وقال احمد بن محمد بن ابي شيه وقال ابو يعقوب
تفه وقال الدارقطني متروكه والثالثه عبد العزيزه قال
محمد بن ابي شيه في حديثه فليكا وقال مسلم بن الحجاج ذا
هب الحديث وقال النيسابوري متروكه الحديث واما اطر
بن ابي شيه فقيه اثنان ابر معاذ واسمه يثيمان بن ارقم
قال احمد بن ابي شيه لا يروى عنه الحديث وقال محمد بن ابي شيه
بن ابي شيه فليكا وقال النيسابوري والدارقطني متروكه
والثانيه يثيمان بن محمد قال العمري كان يثرون الاجاديه
ويثوري للاشباينه وفي حديثه موضوعات والبلا في هذا
الحديث منه وقد رواه داود بن المغيرة عن ايوب بن حنوط
عن قتاده بن ابي شيه وداود متروكه واما حديث عمر
ان فني طريفه الاول الخراعي قال ابن عمري هو من مجهول
مشاخ بقيه قال ويقال في هذا الحديث عن محمد بن راشد

عن الجين و ابن راشد بمحمول ايضا وفي طريقه الثاني
عمر بن عبيد وهو كذاب وعمر بن قيس وهو متروكه واما
حديث اشباهه فقيه الجين بن دياره وقد رواه الجين
ابن عمانه عن خالد الخدي عن ابي المليح عن ابيده وقد حكم
شعبه بكذب الجين بن دياره و ابن عمارة قال الدارقطني
وقد اخطا في الايناد انما روى هذا الحديث الجين البكري
عن جعفر بن سليمان المنقري عن ابي العالبيه قال وقول
الجين بن عمارة عن خالد الخدي وهم قبيح واما رواه خالد
الخدي عن جعفر بن ابي العالبيه واما حديث جابر
فقيه بن عبد بن عثمان صحفه احد وعليه وقال محمد بن ابي شيه
بن ابي شيه وقال النيسابوري متروكه وقال الدارقطني وهو يزيد
يثنان فيه في موضعين اجداهن في رفعه الي رسول السطلي
السعيد والثاني في اعطاه والمعجم عن الاعش عن ابي
يثنان عن جابر من قوله من حكا في الصلاة اعباد الصلاة ولم
يعد الوضوء كذلك رواه حماد بن عمار من الثقات الرضا عن
الاعش من مذهب الثوري وابومعوية وروحيه وغيرهم وقد
روي حديث عن جابر بن ابي عمير بن ابي جابر بن ابي شيه عليه
وسلم من ذلك غير انه لا يصح اخبرنا ابو الجين بن عبد
الحال قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا ابن بشران
قال حدثنا علي بن عمر بن مهدي قال حدثنا ابو شيه بن عمرو
ابن المحسن بن البطلون قال حدثني جدي قال حدثنا السيب بن

شريك عن الاغوش عن ابي يعقوب عن حماد بن زيد عن جعفر بن سليمان المنقري
 في الصلاة اعماره وضوا انما كان ذلك لهم حين صبحوا
 خلف رسول الله صلى الله عليه وآله قال المولى رحمه الله وهذا لا يطع
 قال يحيى بن معين الميثبي يمين النبي وقال احمد ترك النابز حديثه
 وقال العلاس اجتمعوا على ترك حديثه واسا حديث الرجل
 من الانصار فغلط من خالد بن عبد الله الوايطبي قال اللدقني
 لم يصح خالد شيئا وقد خالفه حميد اثبات جوازها معمره
 وابوعروانه ويحيى بن ابي عروبه ويحيى بن ابي عمير
 زووه عن قتادة عن ابي العالبيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 ونابعهم يلمن ابي الزبال فرواه عن قتادة انه قال بلغنا عن
 النبي صلى الله عليه وآله فها ولا حميد ثقات فاما ابوبن
 حوط وداود بن الحبر وعبد الرحمن بن عمرو بن حبله
 والچين بن زيار فليس فيهم من يجوز الاحتجاج به لو لم يكن
 له مخالف فكيف وقد خالفهم الثقات قال واما حديث
 يعبد فوه فيه ابو حنيفة علي منصوره وانما رواه منصور
 ابن زهران عن ابن سيرين عن معبد ويعبد لا صحبه له
 اخبرنا ابو الجحيز بن ابي الفرج قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد
 قال اخبرنا عبد الملك بن مشران قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا
 اسمعيل بن محمد الصقات قال حدثنا اسمعيل بن اسحق الفاضلي
 قال حدثنا علي بن المديني قال قال لي عبد الرحمن بن مهدي
 هذا الحديث يدور علي ابي العالبيه فقلت قد رواه الجحيز

مزيبلا فقال حديثي حماد بن زيد عن جعفر بن سليمان المنقري
 قال انا حديث به الجحيز عن جعفر عن ابي العالبيه فقلت فقد
 رواه ابراهيم مزيبلا فقال حديثي شريك عن ابي هاشم قال انا
 حديث ابراهيم عن ابي العالبيه فقلت فقد رواه الزهري مز
 يبلا فقال قد رايت في كتاب ابن ابي الزهري عن الزهري
 عن سليمان بن ارقم عن الجحيز قال للرازقطني فرجعت الا
 يابن يدك لهما الي ابي العالبيه وابو العالبيه ازيل هذا الحديث
 عن النبي صلى الله عليه وآله ولم يسم تينه وبينه رجلا يتبعه منه قال
 وقد روي عاصم الاحول عن محمد بن سيرين وكان عالما
 بابي العالبيه وبالچين قال لا تأخذوا من ابييل الجحيز ولا
 ابي العالبيه فانها لا يايان عن من اخذها وقال ابو احمد بن
 عدي الحافظ كل رواه هذا الحديث يرجع الي ابي العالبيه
 ومن اجل هذا الحديث تكلم في ابي العالبيه وقال احمد بن
 حنبل ليس في الصحاح حديث صحيح هيبه
 اكل لحم الخبز وينقض الوضوء خلافا للمعمره
 اربع احاديث الحديث الاول
 اخبرنا هبه السني عن محمد بن احمد بن الجحيز بن علي قال اخبرنا احمد بن
 جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عبد
 ابن الوليد قال حدثنا يعقوب بن يمامة بن حبيب عن جعفر بن
 ابن ابي ثعلبة عن جابر بن سمرة ان رجلا قال النبي صلى
 الله عليه وآله اتوضأ من لحم الغنم قال لا قال اتوضأ من لحم الابل قال نعم

انفسرد باخر اجد فيسلم الحديث الثالث

وبالابتداء حدثنا احمد قال حدثنا ابو يعقوب قال حدثنا الاعشى عن عبد الله
ابن عبد الله عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء بن عازب
قال قيل رسول الله صلى الله عليه عن الوضوء من حوم الابل فقال توضأ
منها قال الولف رحمه الله قال اسحاق بن زاهر بن صالح في هذا
الباب حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه حديث جابر بن سمرة
وحدثنا البراء **الحديث الثالث**
وبالابتداء حدثنا احمد قال حدثنا عثمان قال حدثنا حماد بن سلمة
قال حدثنا الحجاج بن ارطاه عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي
ليلى عن ابيه عن ابي سعيد بن خضير ان رسول الله صلى الله عليه
قال توضأ من حوم الابل ولا توضأ من حوم الغنم وصلوا في مواضع
الغنم ولا تقبلوا في بياض ارك الابل

طريق اخر

وبه قال احمد وحدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عباد بن القوام قال
حدثنا الحجاج عن عبد الله مولى بني هاشم قال وكان تقدم عن
عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي سعيد بن خضير عن النبي صلى الله عليه
انه قيل عن البان الابل فقال توضأ من البانها **ويعتدل عن**
البان الغنم فقال لا توضأ من البانها قال المولى رحمه الله
قال الترمذي اخطأ حماد بن سلمة في هذا الحديث حين قال
عبد الله بن عبد الرحمن **والصحيح** عن عبد الله بن عبد الله الرازي

الحديث الرابع

اخبرنا هبة الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا ابو بصير بن
مالك قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني عمي ومحمد بن بكر النافذ
قال حدثنا عبيد بن حميد عن عيينة الصبي عن عبد الله بن عبد الله
الفاصي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ذي الغنم قال عرض اعرابي
لرسول الله صلى الله عليه له رسول الله صلى الله عليه يبس فقال رسول
الله تذكنا الصلاة ونحن في اعطان الابل فتقبل منها فقال
رسول الله صلى الله عليه لا قال استوضأ من حومها قال **الخبر هـ**
وللخصم حديثان هـ اخرهما ما اخبرنا به
ابن عبد الخالق قال اخبرنا ابو طاهر عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا
محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر الجارط قال حدثنا ابو عماد
ابن صاعد قال حدثنا ابراهيم بن صفيان الخولاني قال حدثنا ادريس
ابن يحيى الخولاني قال حدثنا الفضل بن المختار عن ابي ذيب
بن شعبة مولى ابن عباس عن ابي عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه
قال الوضوء مما خرج وليس مما يدخل **هـ** قال المولى رحمه الله
الله في هذا الاية **شعبة** مولى ابن عباس **هـ** قال
مالك **هـ** والنيابي ليس بثقة **هـ** وقال يحيى لا يكتب
حديثه **هـ** وقد روي عن احمد **هـ** ويحيى انهما قالوا ليس
به بائس **هـ** وفيه الفضل بن المختار **هـ** وقال ابو جاتم
الزازي هو محمود وجاهلية منكرة **هـ** حديثه بالباطل **هـ**
وقال ابن عدي جعله **البلقاء** في هذا الحديث من الفضل

لامن شعبة لأن له اجاديت منكرة ٥ قال فالاصل في هذا الحديث انه موقوف ٥ قال المولى رحمه الله قلت وهذا الكلام لان حفظه من قول ابن عباس كذلك زواه في حديث منصور ٥

الحديث الثاني

روى لا وضوء من طعام اجله الله تعالى ٥ وهذا لا يعرف ٥
مبطل الزيادة تنقض الوضوء خلافا لغيره وقد
ايسند اصحابنا بما روي محمد بن المصفي عن يمينه عن عمرو
ابن اي عمرو وعمر طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم حدثنا حدث اليمان وحدث الفرج وحدث اليمان
اشد من حدث الفرج وفيها الوضوء ٥ قال المولى رحمه الله ٥

وهذا حديث لا يصح ٥ وبقية يلايس فلعله يشبهه من بعض الضعفا
وايقظ اذهن كانت عبادته ٥ **واجتمع المخالف**

بما اخبرنا به عبد الملك بن اي القيم قال اخبرنا محمود بن الفايسم
الازدي واحمد بن عبد الصمد قال اخبرنا عبد الجبار بن محمد
قال اخبرنا ابو العباس بن محبوب قال حدثنا ابو عبيد بن الترمذي
قال حدثنا قتيبة قال حدثنا وكيع عن شعبة عن عميل بن اي
صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه قال لا
وضوء الا من صوت او ربح ٥ قال المولى رحمه الله عليه ٥

وهذا لا يحجة له فيه لانه لا يورد غيره يشك في الحديث ٥
قال الترمذي بالاسناد المتقدم ٥ وحدثنا قتيبة قال
حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عميل بن اي صالح عن ابي عبد عن

ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه قال اذا كان احدكم
في المسجد فوجد رجلا بين السدة فلا يخرج حتى يتبع صونا او
يخبره بوجاهه قال المولى رحمه الله ثم اتفقنا مع جمهور علي وجوب

الوضوء بغير الصوت والريح ٥ **مبطل** غيبيل الميت
ينقض الوضوء وقد اجتمع اصحابنا بان ابن عمر وابي
عباس كانا يامران غيبيل الميت ان يتوضا ٥ **واجتمع**

المختم بما اخبرنا به ابو الحسين بن اي الفرج قال اخبرنا عبد الرحمن
ابن احمد قال حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا
احمد بن محمد بن شعبة قال حدثنا ابو شيبة ابراهيم بن عبد الله
ابن اي شيبة قال حدثنا خالد بن محمد قال حدثنا سليمان بن بلال
عن عمرو بن اي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه لبيس عليكم في ميتكم غيبيل اذا غلبوه
فان ميتكم ليس بميتكم ان تغيبوا ميتكم ٥ قال المولى

رحمه الله ٥ قال يحيى بن عمرو لا يخرج بحدثه ٥ وقال احمد ما به
بابس ٥ قال يحيى ولا بابس بخالد ٥ وقال احمد اجاديت
مناكير ٥ قال المولى رحمه الله وقد روي المختم ان عبد
البر عن عميل ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وذهب
ليتوضا فقال له رسول الله صلى الله عليه اجرت قال لا قال

فلم يتوضا ٥ قال المولى رحمه الله وهذا حديث لا يعرف ٥
مبطل اهل الميعة على الخفين
مبطل هذا لا يصح في الحضرة واليتوضه

الح

من الشيخ

وقال مالك بن حنبل بن ابي اسحق له في الحضرة وانا ان ه ومنعت
الاماميه ه وابو بكر بن داود رحمه الله لنا احاديث
اخبرنا محمد بن عبد الله قال اخبرنا نصر بن الحنين قال اخبرنا عبد الغا
قز بن محمد قال اخبرنا ابن عمرو بنه قال حدثنا ابراهيم بن محمد بن
يحيى بن قال حدثنا سليمان بن الحجاج قال حدثنا يحيى بن يحيى قال
حدثنا ابو يعقوب عن الاعمش عن ابراهيم عن وهام قال قال
جوز بن ثمر نوحا ويصح علي خفيه فقيل تفعل هذا فقال نعم
رايت رسول الله صلى الله عليه بال ثم نوحا ويصح علي خفيه
قال المؤلف رحمه الله قال الاعمش قال ابراهيم فكانت تجلسهم
هذا الحديث لان ايضاح جزير كان بعد نزول المايده ه

اخبرنا محمد بن ابي حنبل في الصحيحين

اخبرنا عبد الاول قال اخبرنا الداودي قال اخبرنا ابن اعين
قال حدثنا الفريري قال حدثنا البخاري قال حدثنا يحيى بن
حدثنا ابو يعقوب عن الاعمش عن سليمان بن عمرو عن اخيه
ابن شعبة قال كنت مع النبي صلى الله عليه في سفر فقال
يا معير خذ الادوية فاخذتها وانطلق رسول الله صلى الله
عليه جني تواركي عني فقضي حاجته وصليت عليه
نوحا وصنوه للصلاة ويصح علي خفيه ه صلى ه

اخبرنا محمد بن ابي حنبل في الصحيحين

قال المؤلف رحمه الله وقتها وكذا حديث الشيخ عمه وعلي
وسجده وبلاك وثوبان وهبان بن الصامت ه

وحذيفه ه وسهل بن سعد ه وانس ه ويعلى بن مروة ه
واثام بن شريك ه وصقوان بن عمال ه وابو امامه ه
وجابر ه وعمر بن ابيده ه في اخرين ه وقال الحنين
البحري ذوى الميخ يسمون تريا فغلامه وقولا ه
اما الخصم فرور عن علي عليه السلام انه
قال ما ابالي بسخت علي الخنيز او علي ظهر حماره وعن
ابن عباس انه قال سبق كتاب الله الميخ وما ابالي بسخت
علي الخنيز او علي ظهر بحسي هذا وانه قال قد سبق
رسول الله صلى الله عليه علي الخنيز ووالله ما سبق بعد

المايده ه قال المؤلف رحمه الله **وجواب هذا**
انه قد صح عن علي عليه السلام حديث الميخ وما ذكره عنه
لا يصح ه وكذلك ما رو عن ابن عباس ه ولو صح فخر
يراعى حال قبيده ه وقد ذكرنا انه روى الميخ وقال
اسلمت بعد المايده ه هيبي الله والميخ يتوقف
بيوم وليله للمقنن وثلاثة ايام ولياليتهن للميافرة ه وقال
مالك ليس فيه بوقيت ه لنا ستة احاديث ه

الحديث الاول

اخبرنا هبه الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا
احمد بن حنبل قال حدثنا احمد بن محمد قال حدثني
قال حدثنا يزيد بن عمار بن الحجاج عن ابي بصير عن ابي بصير
خبره عن شريح بن هاني قال قالت عايشة عن

البيح فقالت سئل علياً فانه اعلم بعد امي كان يباقر مع رسول الله صلى الله عليه وآله فيمات علياً فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لايام فرلته ايام وليا ليقن للمقيم يوم وليه ه

انفرد باخراجه فيسئل الجديث الثالث

وبالاسناد حدثنا احمد قال حدثنا يحيى بن ادم قال حدثنا يثيبان عن عاصم عن زر بن جبيش قال ائبت صفوان لبرعنا فقال الله عن البيح علي الحنفي فقال كئنا نكون مع رسول الله صلى الله عليه وآله فامرنا ان لا نترع خلفنا لئلا يامر الامم من جنابه ولكن من غايط وبول ونوم ه

قال المؤلف رحمه الله عليه ه قال الترمذي

هدا حديث حسين صحيح

نازقيل وقد تكلموا في حفظ عاصم بن ابي الجود ه فلنا قد اخرج عند في الصحيحين ه

الجديث الثالث

اخبرنا عبد الملك بن ابي اليسر قال اخبرنا الاردي والعوزي قال اخبرنا الجراحي قال حدثنا الجبوي قال حدثنا الترمذي قال حدثنا قتيبه قال حدثنا ابو عوانه عن شعيب بن مرفوع عن ابراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن ابي عبد الله الجكالي عن حوثم بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وآله بل عن البيح علي الحنفي فقال لئلا فرلته ايام وليا ليقن للمقيم يوم ه

قال المؤلف رحمه الله عليه ه قال الترمذي

هدا حديث حسين صحيح الجديث الرابع

اخبرنا محمد بن احمد بن صرنا قال اخبرنا عبد الله بن الحسين الخلال قال اخبرنا عبيد الله بن احمد الصيدلاني قال حدثنا ابو بكر النيربوري قال حدثنا محمد بن اسحق قال حدثنا محمد بن عمر قال حدثنا ادم بن موسى الجعفي عن الهزلي قال قال ابن عبد الله ابن عمرو بن امية الصمري عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وآله قال في البيح علي الحنفي لئلا فرلته ايام وليا ليقن للمقيم يوم وليه ه

الجديث الخامس

وبالاسناد حدثنا النيربوري قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا زيد بن الخطاب قال حدثني خالد بن ابي بكر بن عبد الله قال حدثني سالم بن عمر بن محمد بن ابي وقاص قال سالت عمر بن الخطاب عن البيح فقال عمر يستعذ ر يتول الله يا امر بالمبيح على طهر الحنفي لئلا فرلته ايام وليا ليقن للمقيم يوم وليه ه

الجديث السادس

وبالاسناد عن زيد بن الخطاب قال حدثني عمر بن عبد الله السامي عن عبي بن ابي كثير عن ابي سئله عن ابي هزيرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله عن البيح علي الحنفي فقال للمقيم يوم وليه ولئلا فرلته ايام وليا ليقن للمقيم يوم ه اجتمعت ثلثة اجاديت ه الجديث الاول

اجزنا به محمد بن احمد بن صخر قال اجزنا عبد الله بن الحسن الخلال
 قال اجزنا عبد الله بن احمد الصيدلاني قال حدثنا ابو بكر
 عبد الرحمن بن محمد النيسابوري قال حدثنا محمد بن اسحق قال اجزنا
 ابن ابي ترجم قال اجزنا يحيى بن ابي جديثي عبد الرحمان
 ابن ترجم عن محمد بن يزيد بن ابي زياد عن ابي ايوب بن قطن
 عن عبال بن سبي عن ابي بن عمار انه قال نزل رسول الله
 علي الخفين قال نعم قال يوحنا بن رسول الله قال نعم ويومئذ
 قال يوحنا بن رسول الله قال نعم وثلاث قال وثلاث قال نعم
 حتي بلغ سبعاً ثم قال رسول الله صلى الله عليه نعم ما بالك
 قال المؤلف رحمه الله قال اجزنا حنبل بن صالح لا يعترف
 وقال اللذان قطن هذا الإسناد لا يثبت وعبد الرحمان وعبد

الحديث الثاني

اجزنا محمد بن احمد بن الفاق قال اجزنا عبد الله بن الحسن قال اجزنا
 عبد الله الصيدلاني قال حدثنا ابو بكر النيسابوري قال حدثنا
 يونس بن عبد الاعلى قال اجزنا ابن وهب قال اجزني حنبل
 قال تمت بزيدي بن ابي حبيب يقول حدثني عبد الله بن الحسن
 عن علي بن ابي رباح ان عتبة بن عامر حدثه انه قدم على عمر
 يفتح دمشق قال وعلي حمان قال لي عمر كبر لك يا عتبة
 مذ لم تنزع خفيك قد كبر من احميه مذ عتبة ايام قال
 اجزنت واصبت اليه قال المؤلف رحمه الله عليه

هذا حديث قد اخذت علي بن يزيد بن ابي حبيب فيه مرواه
 عنه جزي عن علي بن ابي رباح ليس بينهما الحد

الحديث الثالث

اجزنا ابو الحسين بن عبد الخالق قال اجزنا ابو طاهر بن يوسف
 قال اجزنا محمد بن عبد الملك قال اجزنا علي بن عمر قال حدثنا ابو
 محمد صلح قال حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا اسيد بن موي
 عن النبي صلى الله عليه قال اذا نوض احدكم ولبس خفيه فليج
 عليهما وليقبل بينهما ولا يخلعهما ان شا الا من جنابه قال
 المؤلف رحمه الله وهذا يجوز علي مده الثلاث بلبنا

هيته من شرط جواز المتيح ان يلبس الخفين
 بعد كمال الطهارة وقال ابو حنيفة لا يشترط ذلك

لنا اجاديش

عبد الخالق قال اجزنا ابو طاهر بن يوسف قال اجزنا محمد بن عبد
 الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا علي بن ابراهيم الميموني
 قال حدثنا محمد بن اسحق بن خزيمة قال حدثنا ابي ازار قال حدثنا
 عبد الوهاب بن عبد الحميد قال حدثنا المهاجر بن مخلد عن
 عبد الرحمان بن ابي بكر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه
 انه رخص للمجاهدين ايام ولياليهم والمقيم يومها وليله
 اذا تطهر قلبه خفيه ان يمتح عليها قال المؤلف رحمه الله
 ووجه الحجته ان الغال للنعيق فيعت طهارة الرجلين
 باليس **حديث اخر**

اجزنا هبه الله بن محمد قال اجزنا الحيز بن علي قال اجزنا ابو بكر
ابن مالك قال اجزنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
عبد بن سليمان قال حدثنا محمد بن ابي شعيب عن المعينه
ابن شعيبه قال وضعت رسول الله صلى الله عليه وآله في حفرة
فغليل وجهه وذراعيه ومخ برأيه ومخ على حفيه
فقلت يا رسول الله الا انزع خنك قال لا اني ادخلتها
وهما طاهرتان **اخبرنا** قال المؤلف رحمه الله

وقد روي هذا المعنى عنه ابوه بن هبه وضموا بن عتيق
ميسله ينجح ظاهر الخف دون باطنه
وقال مالكه وان نجي ينجح الظاهر والباطن
ثلاثة اجاديب **الحديث الاول**
حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول
ظهر الخف وقد بين باي سناده

الحديث الثالث

اجزنا به ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال اجزنا
محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر الجافظ قال حدثنا محمد
القيصري بن زكريا قال حدثنا ابو كريب قال حدثنا جعفر بن
عياض عن الاعمش عن ابي اسحق عن عبد خير قال قال
علي عليه السلام لو كان الدين بالزراي لكان ايفل الخف
اولي بالبيح من اجلاء لقد تابت رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم ينجح على ظاهر خفيه

الحديث الثالث

اجزنا هبه الله بن محمد قال اجزنا الحيز بن علي قال اجزنا احمد
ابن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
ابراهيم بن ابي العياض قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد
عن ابي الزناد عن عمروه قال قال المعينه بن شعيبه زابت
رسول الله صلى الله عليه وآله ينجح على ظهر الخفين

اجزنا اجزنا هبه الله بن محمد قال اجزنا الحيز بن
ابن علي قال اجزنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد
قال حدثني ابي قال حدثنا الوليد بن مسلم قال اجزنا المعينه بن
عن العيز بن شعيبه ان النبي صلى الله عليه وآله ينجح اعلى الخف
وايفله قال المؤلف رحمه الله عليه قال الترمذي هذا حديث
معلول لم يثبت عن غير الوليد وميالت ابان زعمه
ومحدث عن هذا الحديث قتالا ليعين ينجح قال المؤلف رحمه الله
قلت كان الوليد يروي عن الاوزاعي عن شيوخ منعنا
عن شيخ قد ادرى كهم الاوزاعي مثل نافع والزهري
فيقطع ايتما الضعفا ويجعلها عن الاوزاعي عنهم

ميسله ينجح اعلى الخف وقال ابو
حنيه مقدار ثلاث اصابع وقال الشافعي مقدار ما
ينجح عليه اسم المنيح ابانا ابن ناصر قال ابانا ابو منصور
محمد بن الحيز بن المغزومي قال اجزنا القيس بن ابي المنذر قال
حدثنا علي بن ابراهيم بن حجر قال اجزنا محمد بن يزيد بن ماجه

قال حدثنا محمد بن المصنف قال حدثنا مغيته عن جزي بن يزيد قال
حدثني منذر قال حدثني محمد بن المنكدر عن جابر قال مر رسول
الله صلى الله عليه بزجل بنوضا ويغزل حفيه فقال بيده كأنه
دفعه أما امرت بالبيع هكذا أطراف الأصابع إلى أصل
اللياق وخطط بالأصابع **٥** قال المولف رحمه الله عليه
وهذا يقضي بجمع أصابعه **٥** وأبنا عبد الوهاب بن
المبارك قال أخبرنا أحمد بن الحسين الباقلابي قال أخبرنا أبو
علي بن سنان قال حدثنا دبعج قال أخبرنا محمد بن علي بن
زيد قال حدثنا يعقوب بن منصور قال حدثنا هشيم قال أخبرنا
ابن أبي ليلى عن إبيد عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن
أبيه قال رأيت عمر بن الخطاب بال فتوضا ثم مسح علي حفيه
حتى أتى انظر إلى آثار أصابعه **٥** قال يعقوب وحدثنا
فضيل بن عياض عن هشام عن الحسين قال البيهقي على الحنفين
خطوط بالأصابع **٥** **مسئله** يجوز البيهقي على
الجوزين الصفيق **٥** خلافا للهم **٥** **لنا** حديثان **٥**
الحديث الأول
أخبرنا به الدبر محمد قال أخبرنا الحسين بن علي قال أخبرنا أحمد بن
جعفر قال حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي قال حدثنا وبيع
قال حدثنا ينيان عن أبي قيس عن هلال بن سنان عن
المعبر بن شعيب عن رسول الله صلى الله عليه توضا وبيح علي
الجوزين والنعلين **٥** قال المولف رحمه الله قال الترمذي

هذا حديث صحيح فان قالو
قد روي عن أحمد انه قال احاديثا في غير البيهقي **٥**
قلنا قد قال في روايه البيهقي بالحديث اي قيس ياب **٥**
تم قد صححه الترمذي **٥** **الحديث الثاني**
ابنانا محمد بن ناصر قال ابنانا أبو منصور بن المقوم قال حدثنا القيم
ابن أبي المنذر قال حدثنا علي بن إبراهيم بن محمد بن محمد بن منصور
ابن أبي ماجه قال حدثنا محمد بن يعلى قال حدثنا معلى بن منصور
ابن بشار بن آدم قال حدثنا عيسى بن يونس عن عيسى بن سنان
عن الضحاك بن عروب عن أبي موسى الأشعري ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم توضا وبيح علي الجوزين والنعلين **٥**
قال المولف رحمه الله **٥** قال يحيى بن معين عيسى بن سنان ضعيف **٥**
وقد كان يبيح علي الجوزين عمره وعلي وابن عمير والنوا
وابو امامه **٥** وأبي **٥** وعقبه بن عامر **٥**
مسئله اذا تقضت مدة المبيع او ظهر القدم
ايئنا ان الوضوء وعنه انه مجزئ عييل زجليه **٥** كقول
أبي حنيفة **٥** وكذلك **٥** وعن الثاقبي كالروايتين **٥** **لنا**
الاحاديث المنقده في التوقيت **٥** **مسئله**
اذا كان في عصابة جبيره لزمه المبيع عليها **٥** وقال ابو حنيفة
لا يلزمه **٥** **لنا** حديث جابر انما كان يكفيه ان يعقب
حجره وبيح عليه **٥** وسببنا في بياننا في بياننا ان
شأنه تعالى **٥** وقد استدل اصحابنا باحاديث

وطا حاشيته كتبت
١٢١
١٢٢
١٢٣
١٢٤
١٢٥
١٢٦
١٢٧
١٢٨
١٢٩
١٣٠
١٣١
١٣٢
١٣٣
١٣٤
١٣٥
١٣٦
١٣٧
١٣٨
١٣٩
١٤٠
١٤١
١٤٢
١٤٣
١٤٤
١٤٥
١٤٦
١٤٧
١٤٨
١٤٩
١٥٠
١٥١
١٥٢
١٥٣
١٥٤
١٥٥
١٥٦
١٥٧
١٥٨
١٥٩
١٦٠
١٦١
١٦٢
١٦٣
١٦٤
١٦٥
١٦٦
١٦٧
١٦٨
١٦٩
١٧٠
١٧١
١٧٢
١٧٣
١٧٤
١٧٥
١٧٦
١٧٧
١٧٨
١٧٩
١٨٠
١٨١
١٨٢
١٨٣
١٨٤
١٨٥
١٨٦
١٨٧
١٨٨
١٨٩
١٩٠
١٩١
١٩٢
١٩٣
١٩٤
١٩٥
١٩٦
١٩٧
١٩٨
١٩٩
٢٠٠

وهما مقال **٥** فاجترأ ابو الجبير بن ابي الفرج قال اجترأ ابو طاهر
 ابن احمد قال اجترأ ابو محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر الحافظ قال
 حدثنا ابو بكر الشافعي قال حدثنا ابو عثمان محمد بن احمد بن المهدي
 قال حدثنا عبد وسر بن الملك العطار قال حدثنا شبابة قال
 حدثنا ورقان بن ابي خبيج عن مجاهد عن ابن عمر ان النبي
 صلى الله عليه كان يمشي على الجبابرة **٥** قال المولى رحمه الله
 قال الدارقطني لا يبع مرفوعا **٥** وابوعان ضعيف جدا **٥**
 قال وحدثنا دعلج قال حدثنا محمد بن علي بن زيد قال حدثنا
 ابو الوليد خالد بن يزيد المديني قال حدثنا اسحق بن عبد الله بن
 محمد بن علي بن الحسين قال حدثنا الحسين بن زيد عن ابيه عن
 علي قال سالت رسول الله صلى الله عليه عن الجبابرة تكون
 على الكي يتر كيف يتوضأ من اجلها وكيف يقبيل
 قال يمشي بالما عليها **٥** قال المولى رحمه الله **٥** قال الدارقطني
 خالد بن يزيد ضعيف **٥** وقال ابو حاتم الرازي **٥** وعنه
 عن هو كذاب **٥** قال الدارقطني وحدثنا محمد بن اسحق
 الفارسي قال حدثنا اسحق بن ابراهيم قال حدثنا عبد الرزاق
 عن اسير ابي عن عمر بن خالد عن زيد بن علي عن
 ابيه عن جده علي قال انكيت اخذ في يدي فتالت رسول
 الله صلى الله عليه فامرني ان امشي على الجبابرة **٥** قال المولى
 رحمه الله **٥** قال الدارقطني عمر بن خالد هو ابو خالد الواسطي
 يمشي مرفوعا **٥** قال المولى رحمه الله قلت وقد كذب احمد **٥**

وعنه **٥** ويبقى المدح فيه **٥**
مقالة ابل الغيل
هيئله بحب الغيل بالنقا الحناني بن خلافا لداوده
لنا حديث الاول
 اجترأ عبد الاول قال اجترأ ابو الحسين الداودي قال اجترأ
 ابن اعين اليسري قال اجترأ الفرزدق قال حدثنا البخاري
 قال حدثنا ابو نعيم عن هشام عن قتاد عن الحسين بن ابي
 رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال اذا جلست
 بين شعبي الاربع ثم جهدها وجب الغيل **٥**
اخراجه في الصحيفين
الحديث الثاني
 اجترأ به السنن محمد قال اجترأ ابن المذهب قال اجترأ ابو
 بكر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال
 حدثنا اسعيل قال اجترأ علي بن زيد عن سعيد بن المسيب
 عن عاتكة قالت قال رسول الله صلى الله عليه اذا فقد
 بين الشعب الا ربع ثم الزمق الحنان بالحنان فقد وجب
 الغيل **انفسه** يا خراجه **مسيلم**
طريق اخر
 والابن باد قال احمد وحدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الا
 وزاعي قال حدثني عبد الرحمن بن الليث عن ابيه عن
 عاتكة قالت اذا جاوز الحنان الحنان فقد وجب الغيل

مجلته انا ورسول الله صلى الله عليه واعلمناه قال المؤلف رحمه
الله قال الترمذي **هذا حديث صحيح**
هيئله اذا اقبل الكافر فجلبه الغييل وقال
ابو حنيفة **والتاغي يستجب له** **لنا حديثان**

الحديث الاول

اجزابه ابن الحنفين قال اجزاه الحنفين علي قال اجزاه احمد
جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني اي قال حدثنا
عبد الرحمن قال حدثنا يحيى بن عمار عن حليفه بن حنبل
ابن قيس عن جده قيس بن عاصم انه اقبل فامره النبي صلى
الله عليه وسلم ان يغسل بماء ويهدر

الحديث الثاني

وبالاستناد قال احمد وحدثنا عبد الرحمن قال حدثنا عبد الله بن
عمر عن يعقوب اي يعقوب المقتري عن ابي هريره ان
ثامه اقبل فقال النبي صلى الله عليه اذهب به الي جابطسي
فلان ثم روه ان يغسل **هيئله** لا يجب انزل
اليد في غييل الجنابه **وقال مالك في** **لنا ثلث اجازيه**

الحديث الاول

اجزاه ابن الحنفين قال اجزاه ابن المذهب قال اجزاه احمد بن
جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني اي قال حدثنا
محمد بن المشي قال حدثنا اسحاق بن اي اسحاق عن سليمان
ابن مرد عن جبير بن مطعم قال تذا اجزاه غييل الجنابه

عند النبي صلى الله عليه فقال رسول الله صلى الله عليه اما انا
فاخذ مل كفتي من الماء فاصب علي رأسي ثم اغسل بعد علي
سائر جسدي **اخترجاه في الصحيحين**

الحديث الثاني

وبالاستناد قال احمد وحدثنا وجميع قال حدثنا الا عشر عن سالم
عن حبيب قال حدثنا ابن عباس عن خالته ميمونه قالت
وضعت للنبي صلى الله عليه غيلا فاعتقل من الجنابه فاكفنا
الا ناسناله علي بمينه فغسل كفيه ثلثا ثم افاض علي فرجه
ثم مضى واستنشق وغييل وجهه ثلثا وذر اعينه
ثلثا ثم افاض علي رأيه ثلثا ثم افاض علي سائر جسده

اخترجاه في الصحيحين

الحديث الثالث

اجزاه ابو الحنفين اي الفرج قال اجزاه ابو طاهر بن يوسف
قال اجزاه محمد بن عبد الملك قال اجزاه علي بن عمر قال حدثنا
المعجوي قال حدثنا عبيد الله بن عمر القزاز رضي قال
حدثنا يحيى بن عمار عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
المقتري عن عبد الله بن ابي عن ام سلمة قالت كتبت
امرأه اشهد صغر رأسي وبيات رسول الله صلى الله عليه
فقال انا يكفك ان تحشي علي رأيك ثلث حشيات
او ثلاث حشيات ثم نقرني عليك فاذا انتقد كحرفت

١٤١
اجتمعوا بثلاثة احاديث
الحديث الاول

ابن ابي عمير الوهاب بن المبارك قال اخبرنا احمد بن الحسين الباقلاوي
قال اخبرنا ابو علي بن شاذان قال اخبرنا داود بن علي قال حدثنا محمد
ابن علي بن زيد قال حدثنا يعقوب بن منصور قال حدثنا عبد العزيز
بن محمد قال اخبرني هشام بن عمرو عن ابيه عن عاتبة
ان رسول الله صلى الله عليه كان اذا اراد ان يغتسل من
الحناء غسل يديه ومغضضه ونوضا ويدلك باصابعه
لاصول شجرة فاذا احتل اليه انه قد استبرأ البشرة
افاض على جلده من الماء

الحديث الثاني

اخبرنا الكزنجي قال اخبرنا الازدي والقوي قال اخبرنا
الجراحي قال حدثنا المجبوي قال حدثنا الترمذي قال حدثنا
نضر بن علي قال حدثنا الجارث بن وحيه قال حدثنا مالك
ابن دينار عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه تحت كل شجرة حنابه فاعينوا الشجر وانقروا
البشرة قال المؤلف رحمه الله تفرد به الجارث بن
وحيه عن مالك مرفوعا وانما يروي هذا عن ابي هريرة
بمرفوعة قال يحيى بن معين الجارث بن وحيه ليس بشيء
وقال ابن حبان ينفرد بالماكين عن المشاهير

الحديث الثالث

اخبرنا به الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن
جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا جعفر
ابن موهبي قال حدثنا احمد بن محمد بن عطاء بن ابي ايوب عن
رازي بن علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول من
ترك موضع شجرة من حنابه لم يبصها الماء فعل الله به كذا
وكذا امر الناس قال علي بن فضال في حديث شعير بن

قال المؤلف رحمه الله **والجواب** ان هذه الالطافات
محمولة على من سمع شجرة الماء ان يقبل الي حبله
هيب الله نجب ايصال الماء في غيب الحنابه الي
باطن الحية وعن مالك روايه لا يجب

الالطافات التي تقدمت و اخبرنا به الله بن محمد قال اخبرنا الحسين
ابن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال
حدثني ابي قال حدثنا اسعيل قال حدثنا ايوب عن ابي قلابه
عن رجل من بني عامر عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه انه
قال ان الصعد الطيب طهور عالم يجد الماء ولو الي عشر حجج
فاذا وجدت الماء فامسح بتركه
بقوله عليه السلام اما انا فاجتني علي راسي ثلاث حننات
وقد تقدم باسناد هيب الله غسل الحية
ينه و يحيى عن مالك و داود انه واجب
اجتمعوا اخبرنا به هيب الله بن محمد قال اخبرنا
الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن

احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابو سيلم الخزازي قال اخبرنا
 مالك بن صفوان بن سليم عن عطاء بن ريار عن ابي يعقوب
 الخزازي ان رسول الله صلى الله عليه قال عجل يوم الجمعة
 واجب على كل مجمل **اخترجاه في الصحيحين**
 وبه قال احمد وحدثنا يعقوب بن عبيد الله عن نافع عن ابن
 عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه اذا جاء احدكم الى
 الجمعة فليغتسل **قال المؤلف رحمه الله والجواب**
 ان النابض انما يسمى في هذه الاحاديث فريقتين فمنهم من
 قال معني واجب لان في باب الاستنجاب كما يقال جئتكم
 واجب **وهذا اختيار ابي سليمان الخطابي يدل**
 عليه انه مرئذ بالانجب **اخبرنا ابن الحصين** قال اخبرنا ابن
 الموهب قال اخبرنا احمد بن جعفر والحدثنا احمد بن
 حريش ابي قال حدثنا الحسين بن شوار قال ما كنت عن خالد بن
 يزيد عن يعقوب بن ابي بكر بن المنكل عن عمرو بن سليمان
 اخبر عن عبد الرحمن بن ابي يعقوب عن ابيه عن رسول الله صلى
 الله عليه انه قال ان العجل يوم الجمعة على كل مجمل والنبال
 وان يمس من الطبيب ما يقنع عليه **قال احمد وحدثنا** وجميع
 قال حدثنا يفيان عن حميد بن شعيب عن عمه عن عمارته قالت
 كان النابض عمال انما يفتهم فكانوا يرون وجوههم
 فتقبل لهم لواء عييلتم **اخترجاه في الصحيحين**
قال المؤلف رحمه الله ويؤكد هذا ان الصحابة لم ينكروا علي

علي من ترك العييل **اخبرنا عبد الاول** قال اخبرنا الراودي
 قال اخبرنا ابن اعين قال اخبرنا الفريزي قال حدثنا البخاري قال اخبرنا
 محمد بن محمد بن ابي عمير قال اخبرنا جويرية عن مالك عن الزهري
 عن سيلم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب بينا
 هو قائم في الخطبة يوم الجمعة اذ دخل رجل من المهاجرين
 الاولين فناداه عمر ايتي بياعه هذه قال اني شغلت فلم
 انقلب الي اهلي حتى سمعت التاذين فلم ازلد علي ان توضع
 فقال والوضو ايضا وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان يامر بالغتسل **اخترجاه في الصحيحين**
قال المؤلف رحمه الله قال رجل عثمان ولم ينكر عليه ترك
 العييل لمحض من الصحابة فهذا كله يدل على انه اما امر
 بالعتيل امر استنجاب **وقد ذهب قوم الى وجوبه للفظ**
حديث ابي يعقوب وادعوا انه يتخيم بما اخبرنا به هبه الله
 ابن محرز قال اخبرنا الحسين بن علي قال حدثنا احمد بن جعفر قال
 حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عبد الصمد قال
 حدثنا همام عن ثمان عن الحسين بن عيسى قال قال رسول
 الله صلى الله عليه من ترضاض فيها ونعمت ومن اغتسل فذاك
 افضل **قال المؤلف رحمه الله** وفي هذه الدعوى بعد لانه
 لا تاريخ معنا واحاديث الوجوب اصح **والوجه** ما ذكرناه
 من انه مستحب ومنه **سبل التيمم**

مبطله لا يجوز التيمم بغير التراب هـ فقال ابو جيفه واللكم بن جوز هـ **لنا** ما اخبرنا به ابو الجيبي بن ابي الفرج قال اخبرنا ابو طاهر بن احمد قال اخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عجلان قال حدثنا الحسين بن الجعيد قال حدثنا يعقوب بن ميمون قال حدثنا ابو مالك الاسدي عن زبيح بن حراش عن جديده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلت لنا الارض كلها سجداً وتراباً طهوراً هـ قال المؤلف رحمه الله وقد ذكرناه في اول الكتاب وبيننا انه قد اخرج في الصحيح هـ واخبرنا به السني محمد بن اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا زهير عن عبد الله بن محمد بن عجيل عن محمد بن علي انه سمع علي بن ابي طالب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل التراب لي طهوراً هـ **احسن** ما اخبرنا به عبد الوهاب بن المبارك الجافق قال اخبرنا احمد بن الحسين ابو طاهر قال اخبرنا ابو علي ابن شاذان قال اخبرنا داود بن علي قال حدثنا محمد بن علي بن زبير الصائغ قال حدثنا يعقوب بن مفضل قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا المتقي بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابن المنيجب عن ابي هرون انه قال ان ناپكاً من اهل البادية اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا انا نكون بالتراب الا شجرة الثلثة والاربعه ويكون فينا الجنب والفقير والحايض

وليينا فخر الماء فقال عليكم بالارض ثم ضرب يده على الارض لوجهه ضربته واجده ثم ضرب ضربته اخرى فمطمع بها على يديه الي المرتقين هـ قال المؤلف رحمه الله عليه **والجواب** ان هذا الحديث لا يفتح هـ قال احمد والرازي النبي بن الصباح لا يبا وي شيا هـ وقال يحيى بن سعيد بن عيسى هـ وقال النجاشي من ترك الحديث هـ ثم لا تجد فيه لانه قال عليكم بالارض والزلزل والجفن والنوره في الارض لانها فكاكته امرهم بطلب التراب طهوراً وقد يكون بين الزلزل **ويكشف هذا انه** قد رواه احمد كما قلناه فاحبرنا ابن الجيبي قال اخبرنا ابن المنيجب قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا المشي بن الصباح قال اخبرني عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن ابي هرون قال جاء اخبرني ابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يقول الله اني اكون في الزلزل اربعه اشهر او حنيه اشهر فيكون فينا الفقير والحايض والجفن فامري قال عليك بالتراب هـ **مبطله** يجوز للتيمم ان يقتصر على وجهه وكفيه وقال ابو جيفه وان شافني لا تجزئه الا ميطع الوجه واليدين الي المرتقين هـ **لنا** ما اخبرنا به عبد الله بن احمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعيب عن الحسن بن علي بن عبد الرحمن بن ابي عن

بما قال كنت في بيوتيه فاجتذبت فموجت في التراب فلما
 انبت النبي صلى الله عليه ذكرت ذلك له فقال لفا كان يكفرك
 فضرب النبي صلى الله عليه بيده الى الارض ثم رفع بيدهما
 وفتحهما وجهه وكفنه **اخرجه في الصحابين**
 قال احمد وحدثنا عفان قال حدثنا امان قال حدثنا افتان عن
 عمر بن عبد بن عبد الرحمن بن ابي عن ابيه عن عمار
 بن نبي صلى الله عليه قال في المنيم ضربه للوجه والكفين
 قال المؤلف رحمه الله **فان قيل** فقد زوي ابو داود
 من حديث عمار انه قال الى المرفقين **قلنا** تلك الطريق
 نقول فيها فتان حديثي محمد بن عمار عن ابي عن
 ابيه عن عمار **ومثل هذا لا يندم علي** روايتنا الصحيحه
فان قيل فقد زوي عمار الى الاباط والمناكب
قلنا نعم اجزنا به ابن الحصري قال اجزنا الحسين بن علي
 قال اجزنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني
 ابي قال حدثنا يعقوب قال حدثنا ابي عن صالح قال قال
 ابن شهاب حدثني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن
 عمار بن بابويه ان رسول الله صلى الله عليه عرس بالآلات الحشر
 ومعك عايشه فانقطع عقد لها من حريم طهارة فخير
 الناس ابتغا حفدها ذلك حتى اصاب الفجر وليس مع الباب
 ما قاله الله عز وجل علي بن ابي طالب **رضعته** النظمه بالصعبه
 الطبيب فقام المهملون فضربو الارض ثم رفعوا ايديهم

ولم يبق من التراب شيئا فيتحومها وجوههم وايدهم
 الى المناكب ومن بطون ايديهم الى الاباط **قال المؤلف**
 رحمه الله قلت ووجه هذا الحديث انه رفعوا هذا اذا هم
 فلما عرفهم الرسول صلى الله عليه كذا التمس اسموا الى قوله
اجتو باجاديشه اجزنا ابو الحسين بن ابي
 الفرج قال اجزنا ابو طاهر بن احمد بن ابي عن ابي
 عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر الدارقطني قال حدثنا ابو سعد
 محمد بن عبد الله المروزي قال حدثنا محمد بن خلف قال حدثنا
 احمد بن حمدويه قال حدثنا ابو معاذ قال حدثنا ابو عاصمه
 عن موسى بن عبيدة عن الاعرج عن ابي حنيفة قال قيل
 رسول الله صلى الله عليه من رجل اما من غابط واما من
 يول فيلنت عليه فلم يزد علي الايلام وضرب الحياطين
 ضربه فيسج بها وجهه ثم ضرب اخري فيسج بها ذراعيه
 الى المرفقين ثم زد علي الايلام **قال ابو معاذ**
 وحدثنا خالد بن عبد الله بن عطاء عن موسى بن عبيدة
 مثله **قال الدارقطني** وحدثنا البخاري قال حدثنا ابو
 الربيع الزهري قال حدثنا محمد بن ثابت الجعدي قال
 حدثنا ابي عن ابن عمر ان رجلا مر برسول الله صلى الله
 عليه ويحمل فلم يزد عليه حتى ضرب بيده علي الحياطين
 فيسج وجهه ثم ضرب ضربه اخري فيسج ذراعيه ثم زد
 علي الرجل الايلام **قال الدارقطني** وحدثنا محمد بن

اسمعيل قال حدثنا عبد الله بن الجبير بن جابر قال حدثنا عبد
 الرحمن بن مطرف قال حدثنا علي بن طيبان عن عبد الله بن
 عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه قال النبي
 ضربان ضرب به للوجه وضرب به لليدين الى المرفقين **قال**
 الازرقطني وحدثنا محمد بن مخلد قال حدثنا ابراهيم الحارثي
 قال حدثنا عثمان بن محمد الانماطي قال حدثنا حميد بن عماره
 عن عمر بن بن ثابت عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى
 الله عليه قال النبي ضرب به للوجه وضرب به للذراعين الى المرفق
 فقين **قال** الازرقطني وحدثنا الحسين بن اسماعيل قال
 حدثنا بشر بن موسى قال حدثنا يحيى بن اسحق قال حدثنا الراسخ
 ابن بلان عن ابيه عن جده عن الاسلع قال لاذي رسول الله
 صلى الله عليه كيف استبح فضرب بكفيه الارض ثم رجعها
 لوجه ثم ضرب ضربه اخري ففتح ذراعيه باطنهما وظا
 هرهما حتى يمس يديه المرفقين **قال** المؤلف رحمه الله **و**
الجواب اما حديث ابي جهم **قال** ابا بصير **وقال**
 متكلم بهما **وقد** روي من حديث كاس الليث **وهو**
 مطعون فيه **واما** حديثه في الصبيحين **احسن** اياه عبد
 الاول **قال** اخبرنا الداوودي **قال** اخبرنا ابن اعين **قال** حدثنا
 العزيزي **قال** حدثنا الحارثي **قال** حدثنا يحيى بن بكير **قال**
 حدثنا الليث **عن** جعفر بن زبيد **عن** عبد الرحمن الاعرج
قال سمعت عميرا مولى ابن عباس **قال** دخلنا على ابي جهم

الذي

فقال اقبل رسول الله صلى الله عليه من نحو بيت رجل فلقبه رجل
 فيلم عليه فلم يزد عليه حتى اقبل على الحدان فمسح بوجهه
 ويديه ثم زد عليه **اخروا في الصحابين**
قال المؤلف رحمه الله **واما** حديث ابن عمر **الاول** **فقيه**
محمد بن ثابت العدي **قال** يحيى بن ابي شي **واما** حديثه **الثا**
بي **فقد** كذب زواه علي بن طيبان **مزموه** **قال** ابن
 لمير نخعي في حديثه **كلامه** **وقال** يحيى بن سعيد **وابن**
معمر **وابو** داود **ليث** **شي** **وقال** النجاشي **وابو** جابر
الزازي **متروك** **وقال** ابو زرعه **واهي** الحديث **جدا**
وقال ابن حبان **يقط** **الاجتجاج** **باخباره** **قال** الازرقطني
وقد وقفه يحيى القطان **وهشم** **وعزها** **وهو** الصواب
قال زواه **ابو** سليمان **بن** ابي داود **الحراني** **عن** سالم
ونافع **عن** ابن عمر **عن** النبي صلى الله عليه **وي سليمان** **صحيح**
وقال ابو حاتم **الزازي** **ضعيف** **جدا** **وقال** ابن حبان **زوي**
عن الاثبات **ما** **خالف** **حديث** **الثقات** **حتى** **خرج** **عن**
حد **الاجتجاج** **به** **وقد** **رواه** **ابو** سليمان **بن** **الزهري**
الزهري **عن** سالم **وي سليمان** **ليث** **بن** **احامه** **واما**
حديث **جابر** **وقد** **تكلم** **في** **عثمان** **بن** **محمد** **واما**
الاسلع **ففي** **ابن** **الزبيد** **بن** **بدر** **قال** ابو جابر **الزنا**
زي **كلا** **يشغل** **به** **وقال** النجاشي **والدازقطني**
متروك **الحديث** **ثم** **خبر** **نقول** **هذه** **الا** **حديث** **ويحيى**

هذا الفعل فجمع بين الاحاديث **هـ** **مبيد** له
 التيمم لا يرفع الخريف **هـ** وقال داود يرفع **هـ** اخبرنا هبه الدين
 محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا
 عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا يحيى بن يعقوب عن
 عوف قال حدثني ابو جابر قال حدثني عمران بن حصين قال كنا
 في سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذ هو
 برجل معتول فقال ما منعك ان تصلي قال اما تبني جناحه
 ولما قال عليك بالصعيد واشتكي اليه الناس العطش
 فذري عليا واخر فقال ابغيانا لما فذهبنا ابا مزاه معها
 من اذنان فافزع من احواله المزادين ونودي في الناس فيسقي
 من شاؤوا يسقي وكان اخر ذلك ان اعطي الذي اصابت به الجبابه
 انما من ماء فقال اذهب فافزعك عليك **هـ**

اجترحاه في الصالحين

اخبرنا ابو الحسين البوسيني قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال
 حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا ابو بكر
 ابن ابي داود قال حدثنا محمد بن يشار قال حدثنا وهب بن
 جرير قال حدثنا ابي قال سمعت يحيى بن ابي عمير بن عبد
 ابي حبيب عن عمران بن ابي ايسر عن عبد الرحمن بن جبير
 عن عمرو بن العاصي قال اخبرني في ليلة بارده وانا في
 غزوة ذات السلاسل فاشقت ان اغتسلت ان اهلك
 فتممت ثم صليت باحجاي الصبح فذكر ذلك لرسول الله

الله عليه فقال يا عمر وصليت باحجايك وانت جنب قلت اني
 سمعت الدعز وحل يقول ولا تغتسلوا انتم حتى تغتسلوا رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ولم يقبل لي شيئا **هـ**
اجتجو **هـ** **اجتجو** **هـ** **اجتجو** **هـ** **اجتجو** **هـ** **اجتجو** **هـ**
 لنا طهورا وقد سبق في اول الكتاب **هـ** وما اخبرنا به
 الكروخي قال اخبرنا الازدي والعوزجي وما اخبرنا الجزاجي
 قال حدثنا المحمدي قال حدثنا الترمذي قال حدثنا محمود بن عجلان
 قال حدثنا ابو احمد الزبير بن عدي قال حدثنا شيبان بن عمار
 عن ابي بلال عن عمر بن الخطاب عن ابي ذر ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال ان الصعيد الطيب وضوء الميعة وان لم تجد الماء
 عشرتين فاذا وجد الماء فليطه به بشرته فان ذلك
 خير **هـ** قال المؤلف رحمه الله عليه **هـ** قال الترمذي

هذا حديث صحيح

وقال المؤلف رحمه الله
 وليس له في هذا الحديث حجة لان التراب فاير مقام
 الطهور في اياحه الصلاة ولو كان طهورا حقيقته لما احتاج
 الجنب بعد التيمم ان يغتسل **هـ** **مبيد** له **هـ** **مبيد** له **هـ**
 لوقت كل صلاة **هـ** وقال ابو حنيفة يعلى بن مهران **هـ**
واجتج **هـ** **واجتج** **هـ** **واجتج** **هـ** **واجتج** **هـ** **واجتج** **هـ**
 اجابنا **هـ** ما اخبرنا به ابن يونس قال اخبرنا عبد الرحمن بن
 احمد قال اخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمار
 اخبرنا محمد بن يعقوب قال حدثنا شيبان بن ابي عمير قال

حدثنا ابو يحيى الحماني عن الحسن بن عثمان عن الحكم عن مجاهد
عن ابي عبيد بن جابر قال قال النبي ان لا يقبل بالتيتم اكثر من
صلاة واحد . قال المولف رحمه الله الحماني . وابن عثمان .
متر وكان . **ميسله** اذا لم نجد ما ولا ترايا صلي
وقال ابو حنيفة لا يقبل **لنا** ما اجزنا به عبد الله بن
محمد قال اجزنا الحسين بن علي قال اجزنا احمد بن جعفر قال
حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا
هشام عن ابيه عن عايشة انها اتيته غار من اتيها قلاده
فهلكت فبعثت رسول الله صلى الله عليه وآلا في طلبها فوجدوا
ها فادركتهم الصلاة وليس معهم ما فقلوا بغبر ووضو فنكرو
ذلك الى رسول الله صلى الله عليه فانزل الله عز وجل ابد التيمم .

اخبره البخاري ومسلم
اجتنبوا بدنتهم الحديث الاول

اجزنا عبد الملك بن ابي التيمم قال اجزنا الاذري والعوزجي
قالا اجزنا ابن الجراح قال حدثنا ابو العباس عن محبوب قال حدثنا
ابو عيسى قال حدثنا هناد قال حدثنا وكيع عن ابي اسرائيل عن شمائل
عن مضعب بن سعد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه قال لا
يقبل الله صلاة الا بطهور .

الحديث الثاني

قوله صلى الله عليه لا يقبل الله صلاة امرئ حتى يضع الوضوء
اصححه . قال المولف رحمه الله وليس فيما ذكر وجه لان ذلك

محول علي بن بن بقدر علي الطهور . **ميسله** اذا خاف
العاثر ضرر البزد يتيم . وفي الاعلاء روايان . **لنا**
حدثنا عمر بن العاصي انه قال اجنلت في ليله بارده فاشقت
فتيممت . فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه فلم يقل شيئا .
وقد سبق باثنان . **ميسله** اذا كان بعض
بدنه صجيجا وبعضه جربا غيبل العجيج وتيمم للمخرج . وقال
ابو حنيفة . وما لك الاعتياز بالاكثر فان كان الاكثر صجيجا غيبل
ويقطع التيمم وبعبك . اذا كان جربا . **لنا** ما اجزنا
ابن يونس قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال اجزنا محمد بن عبد
الملك قال حدثنا علي بن عمر الجافظ قال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان
ابن الاشعث قال حدثنا موسى بن عبد الرحمن الحلبي قال حدثنا
محمد بن سالم عن الربيع بن خثيم عن عطاء بن جابر قال خرجنا
في سفر فاصاب رجلنا حجر فتحمته في ذابته ثم اجنم في مال
اصحابه هل تجدون لي دخصة في التيمم فقالوا ما وجد لك دخصة
وانت تقدر على الماء غيبل فات فلما قدما علي رسول الله صلى
الله عليه اجزنا بذلك فقال قتلوه قتلهم الله الا يطالوا ذلم
يعلمو فانما شقا العبي يقول انما كان يكفيه ان
يتيمم وبعضه او يعصب على جرحه ثم يمسح عليه ويغسل يار
حيده شك موسى . **ميسله** اذا كان معه
من الماء يكفي بعض اصصا يه لزمه استعماله في الجنابه وهل
يلزمه في الوضوء وحنان اصصها عندي انه يلزمه . وقال

بالك... والوجينه لا يلمنه... ولنا في قولنا **لنا** ما
اخبرنا به عبد الاول قال اخبرنا الراودي قال اخبرنا ابن اعين قال
حدثنا الفريري قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابي يعيل قال حدثني مالك
عن ابي الزناد عن الاعمش عن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه
انه قال اذا لعنتكم عن شي فاجنبوه واذا امرتكم بامر فانو
منه ما ينطقكم **اخبرنا في الصحيحين**

ميسله لا يتيسر للجنازه والعبد مع وجود الماء
وقال ابو حنيفة يتيم اذا خاف الفوات... وعنه حديثي الجنازه كقول
احسبوا ابنا ابيه ابي يعيل بن احمد التميمي قال
اخبرنا ابي يعيل بن ميهده قال اخبرنا حمزه بن يوسف قال اخبرنا
ابو احمد بن عدي قال حدثنا محمد بن عبد الله بن فضيل قال حدثنا
مان بن يعيد قال حدثنا وكيع بن الجراح قال حدثنا المعاني بن
عمران عن معينه بن زياد عن عطاء عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه واله قال اذا فئتك الجنازه وانت على غير وضوء
فتيسر... قال المولى رحمه الله... قال ابن عدي هذا غير محفوظ
رفعه ولما هو موقوف على ابن عباس... وقال احمد معينه
ان زياد ضعيف الحديث جدا... باحاديث منا كثير وكل
حديث رفعه فهو منكر... **ميسله** اذا اشتبهت

الاولى الطلعه بالنبي... وقال لنا في صحيحي
لنا حديثان... **الاول**
اخبرنا عبد الاول قال اخبرنا الراودي قال اخبرنا ابن اعين قال

حدثنا الفريري قال حدثنا البخاري قال حدثنا حفص بن عمر قال
حدثنا شعبه عن ابن ابي القتيبي عن الشعبي عن علي بن حاتم
قال سألت النبي صلى الله عليه فقال اذا ازلت كلبك الملعون
فقتل فكل فاذا اكل فلا تاكل فانما اميكه علي يقته قلت
ان قيل كلبى فاحدمه كلبا اخر قال فلا تاكل فانما سبيت
علي كلبك ولم تيسر علي كلب اخر

اخبرنا في الصحيحين
الحديث الثاني

اخبرنا هبه الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن
جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا يحيى
ابن يعيد عن شعبه قال حدثني يزيد بن ابي مزهر عن ابي
المؤثر عن الحسين بن علي عن النبي صلى الله عليه انه كان يقول
دع ما يزيدك الي ما لا يزيدك

ميسله ابل الحيض

ميسله يجوز الا يستماع من الحايض ما دون
المفرج... خلا فالهد في قوله لاجل الاما فوق الازان
لنا حديثان... **الاول**
اخبرنا هبه الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد
ابن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
عبد الرحمن قال حدثنا احمد بن حنبله عن ثابت عن ابي هريره
اليهود كانوا اذا اجازت المنزه منهم لم يواكلوها ولم يجامعوا

في الوتر فقال انجاب النبي صلى الله عليه فارتل الله تعالى ويبلو
نكح عن الجيف قل هو اذى الابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
استعوج كل شي الا النكاح

انفرد باخرجه مسلم الحديث الثالث

ابن ابي عمير قال حدثنا محمد بن الحنفية قال اخبرنا ابو علي الشنبري
قال اخبرنا ابو عمر القاسم بن جعفر الهاشمي قال اخبرنا ابو علي اللؤلؤي
قال حدثنا ابو داود قال حدثنا ابو يحيى بن اسمعيل قال حدثنا حماد
بن ايوب عن عكرمة عن بعض ازوج النبي صلى الله عليه ان
النبي صلى الله عليه كان اذا زاد من الجانيق شيئا النبي علي من
جها شيئا قال المؤلف رحمه الله **الحديث الاول**

اخبرنا ابن الحنفية قال اخبرنا ابن ابي عمير قال اخبرنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابن فضال
عن الشيباني عن عبد الرحمن بن الاشبوح عن ابيه عن عايشة
فان كان رسول الله صلى الله عليه يباض شيئا فوق الاذان
وعن جعفر **اخبرناه في الصحيحين**
الحديث الثالث

ابن ابي عمير قال اخبرنا ابو طاهر الباقلاوي قال اخبرنا ابو
علي بن شاذان قال حدثنا داود بن علي قال حدثنا محمد بن علي بن
زيد قال حدثنا ابي عبد بن منصور قال حدثنا عبد العزيز عن

صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار قال قال رسول الله
ما خل لي من امراتي وهي جابض قال تشد ازاها ثم شدا
نكح باعلاها قال المؤلف رحمه الله هذا حديث من يبل
هين اذ اتى امراته وهي جابض تصدق
بدنار او نصف دينار **ه** وعنه يشغفر الله لهما الا ان
الشافعي قال في القدر من وطئ في اقبال الدم تصدق بدنيا
وفي اذ باره نصف دينار **ه** **لنا** ما اخبرنا به الله
ابن محمد قال اخبرنا الهيثم بن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا يحيى عن
شعبة عن الحكم عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن يونس
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه في الذي ياتي امراته
وهي جابض قال تصدق بدنيا او نصف دينار **ه** قال

المؤلف رحمه الله **ه** قال احمد لم يروعه عبد الرحمن
ولا بهز **ه** قال احمد وحدثنا ابو يونس قال حدثنا حماد
ابن سلمة عن عطاء الخطاط عن عكرمة عن ابن عباس ان
رسول الله صلى الله عليه قال تصدق بدنيا فان لم تجد دنيا

نصف دينار يعني الذي يعنى امراته جابضا **ه**
وقد **اجتوجو** للقول القدر للشافعي ما اخبرنا
به اخبرنا به عبد الملك بن ابي القاسم الكوفي قال اخبرنا
ابو عمار الازدي وابو بكر الغوري قال اخبرنا ابو محمد
ابن الخليل قال حدثنا ابو العباس بن محبوب قال حدثنا ابو يحيى

الترمذي قال حدثنا الحسين بن جرير قال حدثنا الفضل بن
 موسى عن أبي حمزة التكري عن عبد الكرم عن مقسم
 عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه قال اذا كان دما احمر
 فدينار واذا كان دما اصفر فصف دينار **ع**
 قال المولى رحمه الله عبد الكرم هو البصري ضعيف جدا **هـ**
 كان ايوب التيمي كوفي بالكذب وقال احمد بن
 ايوب **هـ** وقال ابو جدي غير ثقة **هـ** وقال الدارقطني متروك
 وذكر ابو دارود هذا الحديث عن ابن عباس مرفوعا **ع**
مبيد المنيخاضه اذا كانت لها ايام معروفة
 ردت الي ايامها الا الي التميز **هـ** وقال الشافعي تقدم التميز
 علي العاده **هـ** اخبرنا ابو الجهم بن عبد الخالق قال اخبرنا
 ابو طاهر بن احمد قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا علي بن ابي
 قال حدثنا وهيب قال حدثنا ايوب بن سليمان بن سادات
 فاطمة بنت ابي جيثم استحيضت فامرت ام سلمة ان يات
 رسول الله صلى الله عليه فقال تدع الصلاة اياما فتراها لم تعقيل
 وتشد فرثوب وتبلي **هـ** **احجوا** ما اخبرنا ابن عبد
 الخالق قال اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا
 الدارقطني قال حدثنا علي بن عبد الله بن ميثم قال حدثنا محمد
 المثنى قال حدثنا ابن عدي عن محمد بن عمرو قال حدثني ابن شهاب
 عن عمرو بن ابيز عن فاطمة بنت الحنفية فانه ايسر يعرف
 فاذا كان ذلك فابشركي عن الصلاة فاذا كان الاخر

انما يحرم الله ما حرم الله من الاطعمة الا انما حرم الله

له جيثم

استحيضت فقال لها صلى الله عليه اذا كان دم الجف مع

فموضاي ورضي **هـ** **مبيد** النافقة التي لا تقبل
 لها حوض سائر او يبعها **هـ** وقال الشافعي لا تحيض شاه **هـ**
 ما اخبرنا به ابن الجهم قال اخبرنا المحض بن علي قال اخبرنا احمد
 ابن حنبل قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
 عبد الملك بن عمرو قال حدثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محبوب
 يعقيل عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عثمان بن طلحة
 عن امه جند بنت جحش قالت كنت استحيض حيضه
 شديد كثير فحيت رسول الله صلى الله عليه استغفرت واخرت
 فوجدته في بيت اختي زبيب بنت جحش فقلت يا رسول الله
 ان لي ابلا حاجه قال ما هي قلت ان استحيض حيضه
 كسر شديد فاتري منها قد منعتني الصلاة والصيام
 فقال اعد لك الكريش فانه يذهب الدم قالت هو
 اكثر من ذلك قال فاخذني ثوبا فقلت هو اكثر من ذلك قال
 فامحى قالت انما الخج فقال لها ما امرتك يا مزين ايها
 ففعلت ففدا جرا عنك من الاخر فان قويت عليها فارت اعلم
 فقال لها انها هذه ركضة من ركضات الشيطان فحيسي
 ستة ايام او يتبعه ايام في علم الله ثم اغتسلي حتى اذا را
 يت انك قد طهرت واستنقأت فصلي اربعاء وعشرين
 ليلة او ثلثا وعشرين ليلة وايامها وضوي فان ذلك
 نجزيك وكذلك فاعلمي كل شهر كما تحيض اليها وكما
 يطهرن ليتقان حيضهن وطهرهن وان قويت علي ان تخرين

الظهور وتجلين العصر ثم تغتسلين وتجهزين بين الصلوتين
فابغلي وتغتسلين مع الخبز وتقلين وكذلك فابغلي واطلي
وصومي ه قال الوليد رحمه الله قال احمد والترمذي

هذا حديث جين صحيح

مبيد له اذا زات الدم قبل ايامها او بعد
ايامها ولم تجاوز اكثر الحيض فزاتته في ايامها فهو جين
وما زاته قبل ايامها وبعدها فهو متكور فيه حتى يتكرر
ثلاثا فيكون جيناً ه وقال ابو جينفة ما زاته قبل ايامها فهو
استحاضه حتى تراه في الشهر الثاني ه وما زاته بعد ايامها
فهو جين ه وقال الكافي ما زاته قبل ايامها وبعدها ايامها
جين ه **لنا** قوله صلى الله عليه وسلم تجلس ايام اقربها ثم
تغتسل ه وقد يتيقن ه **مبيد** له اقل الحيض

يوم ويله ه وقال ابو جينفة ثلثه ايام ه وقال الكافي لانه لا يظن ه
ولثا يغي قولان ه احدها كقولنا ه والثاني يوم ه

دليلك ان الرجوع في ذلك الى العرف ه اخبرنا ابن
عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا محمد بن
عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا النسيم بن اسيد
قال حدثنا عبا بن محمد قال حدثنا محمد بن مصعب قال
سبعت الامزاع يقول عننا امراه جين عذوه وتظهر
عشيه ه وقال عطاء زات من النيا من كات تجين
بوما ه ومن كات تجين خيه عشر يوماً ه وقال الكافي

السلي عن امراه لم تنزل تحيض يوماً ه وقال مالك ما
عرف حيس اقل من يوم ه **اجتنبوا** ثلثه اجازينه ه
اجدها قول النبي صلى الله عليه لفاطمة بنت ابي حنيس
دعي الصلاه ايام اقربك واخل الايام ثلثه ه وقد يتيقن هذا
الجوت ه **اجديش** الثاني

اخبرنا ابو الحسين البوسيني قال اخبرنا ابو طاهر عبد الرحمن
ابن احمد قال اخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر الجا
فظ الاراذقطني قال حدثنا عثمان بن احمد بن اليماني قال حدثنا
ابراهيم بن العتيق البلدي قال حدثنا ابراهيم بن مهدي المصيصي
قال حدثنا حبان بن ابراهيم الكوفي قال حدثنا عبد الملك قال
سبعت الصلاه يقول سبعت مكحولاً بخبر عن ابي امامه قال
قال رسول الله صلى الله عليه اقل ما يكون الحيض للجارية البكر
والثيب ثلاث واكثر ما يكون من الحيض عشن ايام واذا
زات الدم اكثر من عشره ايام فهي مستحاضه ه قال المولف
رحم الله وقد رواه يعلبان بن عمر بن يزيد بن جابر بن
مكحول ه قال الاراذقطني وحدثنا ابو حامد محمد بن هرون
قال حدثنا محمد بن احمد بن ابي قال حدثنا احمد بن المنهال
البصري عن محمد بن راشد عن مكحول عن واثقه بن الاسع
قال قال رسول الله صلى الله عليه اقل الحيض ثلثه ايام واكثره
عشره ايام ه انما انما السبعت احمد قال اخبرنا ابن مهدي
قال اخبرنا احمد بن محمد بن عدي قال حدثنا احمد بن

الحسين الكرجي قال حدثنا الحسين بن شبيب قال حدثنا ابو بصير
 عن الحسين بن دينار عن معوية بن قزعة عن ابي بن مالك ان
 رسول الله صلى الله عليه قال الجيف ثلثة ايام واربعه وحمية وستة
 وسبعه وثمانية وتبعه فاذا اجازت العشرة نفى متخاضه
 ابنا عبد الوهاب الحافظ قال اجزنا ابن المظفر الساجي قال
 اجزنا العتيقي قال اجزنا ابو بصير بن احمد قال حدثنا العتيقي قال
 حدثنا جعفر بن محمد بن برق قال حدثنا عبد الرحمن بن نافع
 قال حدثنا ابيد بن سعيد الجعفي عن محمد بن الحسين العدني
 عن عباد بن سمي عن عبد الرحمن بن عزم عن معاذ بن
 جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه لا جيف اقل من ثلاث
 ولا فوق عشرة **قال المولى رحمه الله** **فالتوفيق**
 الحسين بن علوان عن هشام عن ابيه عن عبايثة عن ابي بصير
 الله عليه انه قال اكثر عشرة واقلة ثلاث **والاجواب**
 اما الحديث الاول فانما قال لفاطمة دعي الصلاة ايام اقربايات
 علي الاغلب والاعلم وجود ايام في الجيف وباقى الاجاب
 حديث ابي بصير فيها ما يصح **اتاحديث ابي امامة** فنفى طريقه
 الاول عبد الملك **قال الدارقطني** هو رجل مجحول **قال**
والعلان كثير ضعيف الحديث **ومجحول** لم يسمع من ابي
 امامة شيئا **قال المولى رحمه الله** قال احمد بن حنبل العلان
 ابن كثير ليس بشي **وقال ابو زرعة** واهي الحديث **وقال**
 ابن حبان بروي الموضوعات عن الآثبات **واتسا طريقه**

الجيف

طريقه الثاني **فان تهلما** بن عمرو وهو داود التميمي **قال احمد**
هو كذاب وسيل من ابيض احد الحديث **قال نعم** ابو داود
 التميمي كان يرفع الحديث **وقال شريك** ذاك كذاب النخعي **وقال**
عالي يحيى هو من عرف بالكذب ووضع الحديث **وقال**
مرة رجل يترك كذبا **وقال يزيد بن هرون** لا يجل الاجاز
 بروي عنه **وقال البخاري** هو معروف بالكذب **واجزنا**
 ابو منصور القزاني قال اجزنا ابو بكر بن ثابت قال اجزنا ابن
 الفضل قال اجزنا عبد الله بن جعفر قال اجزنا يعقوب بن
 شيان قال ابو داود التميمي رجل يترك كذاب كان يكنى
 مجاوبه **قال احمد** ائبنا فقلنا له اي شي تعرف في اقل
 الجيف واكثره **وايزيد الجيشتين** من الظاهر **قال الله**
اكبر حدثني جبير بن يزيد عن سعيد بن المسيب عن ابي بصير
 صلى الله عليه **وحدثنا ابو طراله** عن ابي سعيد الخدري
 وجعفر بن محمد عن ابيه عن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال اقل الجيف ثلاث واكثره عشرون **قال الدارقطني** حماد بن
 حبيب عشرة رواه **وقال ابو بصير** يضعان الحديث **وقال**
احمد حديث والده بن الاسقع **قال الدارقطني** حماد بن
 المنهال مجحول **ومحمد بن احمد بن ابي** ضعيف **قال ابن**
حبان **ومحمد بن راشد** كان ياتي بالشي على التورم وكثرت
 المناكير في روايته **فاينبغي** تذكر الاجتناب **وقال**
واتاحديث ابي فقيه الحسين بن دينار **وقد كذب**

العلماء منهم ثعبه ٥ وفيه الجين بن شيبه ٥ قال ابو عدي
 حدثت عن الثقات هو اصيل ٥ قال وهذا الحديث يعرف
 بالجلد بن ابي عن معوية بن قرة ٥ قال المؤلف رحمه الله
 قلت كان اسهل بن علي بن بري الجلد بن ابي بالكذب
 وقال احد لا يروي حديثه شيئا ٥ قال وليس لهذا الحديث
 اجل ٥ وقال الازرقطني مزرك ٥ ولما احدثت معاذ
 ابن حبيب ٥ فيه محمد بن الحسين ٥ قال العقيلي هو مجهول وحديثه
 غير محفوظ ٥ قال وقد روي هذا الحديث محمد بن يعقوب
 المطلوب عن قتادة وليس ذلك بشي اصلا ٥ واما اجد
 يث عايشه ٥ فيزيه الحبيب بن علوان ٥ قال ابو حاتم
 جبان كان يضع الحديث لاجل كتب حديثه ٥ كذب
 احمد وحمي ٥ **هـ** **مبيد** اكثر الخيف حميه
 عشر بوا ٥ وقال ابو حنيفة عشره ٥ وهو يخرج بالاحاد
 التي قدمناها وقد تكلمنا عليها ٥ واصحابنا قد ذكر
 ان رسول الله صلى الله عليه قال تركت احدا هم
 شظن عمرها لا تضلني ٥ وهذا النظم لا اعرفه ٥
هـ **مبيد** الجامل لا يخيف ٥ وقال مالك
 والشافعي في احد قولي به يخيف ٥ **لنا** ما اخبرنا
 به عبد الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا
 احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني
 ابي قال حدثنا اليهود بن علي قال اخبرنا شريك

عن ابي اسحق وقتيس بن وهب عن ابي الورد اذ
 عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه
 قال في سبي او طاس لا توطا حامل حتى تنفع ولا غير
 حامل حتى تخيض حبيسه ٥ قال المؤلف رحمه الله عليه ٥
 قال ابو بكر الاثرى قلت لابي عبد الله ما ترك في الحامل
 ترى الدم تمسكه عن الطلاء قال لا قلت لابي شئ
 في هذا الحديث محمد بن عبد الرحمن مولي الطحفة عن ابي
 عن ابيته انه طلق امراته وهي حائض في مال عمر النبي صلى
 الله عليه فقال مراه فليتراجعها ثم يطلقها طاهرا او حاملا
 فاقام الطهر مقام الحمل فقلت له فكان ان ذهبت بهذا
 الحديث الي ان الحامل لا يكون الا طاهرا قال نعم ٥
هـ **مبيد** لا تقطاع الحيمر عايه ٥ وفيها زوا
 يتان ٥ احدهما خيرون ٥ والاخرى بيتون ٥ وقال
 اصحاب الشافعي لا غايه له ٥ **وايبتدل اصحابنا**
 بتول عايشه لذي نزي المراه ولد ابي بطنها بعد خمسين
 سنة ٥ **هـ** **مبيد** اكثر التقاير اربعون بوا
 وقال الشافعي بيتون ٥ **لنا** اجاد بيت
 اخبرنا عبد الملك بن ابي القيس قال اخبرنا ابو عامر الازدي
 وابو بكر الغزالي قال اخبرنا ابن الحراح قال حدثنا ابن
 محبوب قال حدثنا ابو عبيتي الترمذي قال حدثنا ضر بن
 علي قال حدثنا شجاع بن الوليد عن علي بن عبد الاعلى عن

اي رجل عن مديته الارزديه عن ام سلمه قالت كانت النفس
 تجلس على عهد النبي صلى الله عليه اربعين يوما وكنا نطلي
 وجوهنا بالوزر من الكلف ٥ قال المؤلف رحمه الله عليه ٥
 قال البخاري علي بن عبد الاعلى ثقته ٥ وابو يهمل ثقته ٥
 اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمان بن احمد قال اجزنا محمد
 ابن عبد الملك قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا يزيد بن عبد الرحمن
 قال حدثنا ابو يعيد الاصح قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد الجازي
 عن يلام بن سيلم عن حميد بن اسير قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وقت النفس اربعون يوما الا ان تزي الطهر قبل
 ذلك ٥ قال الدارقطني وحدثنا احمد بن محمد بن سعيد قال
 حدثنا ابو شيبة قال حدثنا ابو بلال قال حدثنا ابو شهاب عن
 هشام بن حبان عن الحسين بن عثمان بن ابي العاصي
 قال وقت رسول الله صلى الله عليه الدنيا في ثمانين اربعين
 يوما ٥ قال ابو بلال وحدثنا جازان عن عطاء عن عبد الله بن
 اي ملى كة عن عايشة عن رسول الله صلى الله عليه مثله ٥
 قال الدارقطني وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا موسى
 ابن زكريا قال حدثنا عمرو بن الحصين قال حدثنا محمد بن عبد الله
 ابن علاثة عن عمه بن ابي لهابه عن عبد الله بن باباه عن
 عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه بينظر للنفس
 اربعين ليلة فان رأت الطهر قبل ذلك فهي طاهرة وان
 جاوزت الاربعين فهي بمنزلة الميتة تحبيل وتصلي

فان عليها الامم فصارت اصل صلاه ٥ وقد روى حسين
 ابن علوان عن هشام عن ابيده عن عايشة قالت وقت رسول
 الله صلى الله عليه للنفس اربعين يوما الا ان تزي الطهر قبل ذلك
 فتعتيل وتصلي ولا يقربها من وجهها في الاربعين ٥ قال المؤلف
 رحمه الله هذه الاحاديث لغير فيها ما يتصح ٥ اما الاول فلم يروه
 عن حميد عن سيار الطويل ٥ قال عبيد بن معين لا يكتب
 حديثه ٥ وقال النيسابوري والدارقطني متروك ٥ وقال عبد الرحمان
 ابن يونس في خزائن كذاب ٥ قال الدارقطني و ابو بلال
 الاشعري ضعيف ٥ وعطاء هو ابن عجلان متروك الحديث ٥
 وعمرو بن الحصين وابو علاثة متروكان ٥ قال ابن حبان
 وكان حسين بن علوان يضح الحديث ٥ كذبته احمد ونجاشي ٥
 قال المؤلف رحمه الله وقد روى اصحاب اعرابي هزله ان
 النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مضى اربعون فهي ميتة تحبيل
 وتعتيل وتصلي ٥ وقال زهير الله وما عرف هذا الحديث ٥

كتاب الصلاة
هيئ ابل الاوقات

هيئ ابل بحب الصلاه باول الوقت وجوا مويها
 وقالت الحنفية ما خيرا الوقت ٥ لنا ما اجزنا به
 ابو الحسين بن ابي الفرج قال اجزنا عبد الرحمان بن احمد قال
 اجزنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال وجدت
 في اصل كتاب احمد بن عمرو بن جابر بخطه حدثنا علي بن

حديثنا في الشفاء ثم عمل في كل يوم من ذلك ثم عمل في كل يوم من ذلك ثم عمل في كل يوم من ذلك
 كونه الصبر المستعمل في كل يوم من ذلك ثم عمل في كل يوم من ذلك ثم عمل في كل يوم من ذلك

عبد الصمد الطيالسي قال حدثنا هرون بن يحيى قال حدثنا
 عيسى بن محبوب قال حدثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن
 عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفق الحمر فاذ اغاب
 الشفق وجبت الصلاة **ه هيب** **له** اخذ وقت
 الظهر اذا صار ظل كل شيء مثله من موضع الزوال **ه** وقال
 ابو جعفر اذا صار ظل كل شيء مثله **ه** وقال مالك مند وقت
 الاذناك الى غروب الشمس **ه لنا احاد يث**
منها ما اخبرنا هيب الدين محمد قال اخبرنا ابن المزيب قال
 اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي
 قال حدثنا عبد الزقان قال اخبرنا ياقين عن عبد الرحمن بن
 الحرث بن عياش بن ابي ربيعة عن جعفر بن محمد بن جعفر قال
 اخبرني نافع بن حبيب بن مطيع قال اخبرني ابن عباس
 ان النبي صلى الله عليه قال امتي جبريل عبد الله فظلمني في الظهر
 في الاولى منها حين كان النبي مثل الشراك **ه** ثم صلى العشاء
 حين كان كل شيء مثل ظله **ه** ثم صلى المغرب حين وجبت
 الشمس وافتقر السائر **ه** ثم صلى العشاء الاخر حين ذهب ثلث
 الليل **ه** ثم صلى الصبح حين ايفرت الارض **ه** ثم انفتحت الارض
 جبريل فقال يا محمد هذا وقت الانبياء قبل ذلك والوقت فيما
 بين هذين **ه** قال احمد وحدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا
 ابن المبارك عن جعفر بن علي بن جعفر قال حدثني وهب
 ابن كيسان عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم

جاء جبريل فقال قم فضله فضلي الظهر حين زالت الشمس **ه**
 ثم جاء العصر فقال قم فضله فضلي العصر حين صار ظل كل
 شيء مثله **ه** ثم جاء المغرب فقال قم فضله فضلي حين وجبت
 الشمس **ه** ثم جاء العشاء فقال قم فضله فضلي حين غاب
 الشفق **ه** ثم جاء الحجر فقال قم فضله فضلي حين يرق
 الحجر **ه** او قال حين يطلع الحجر **ه** ثم جاء من الغد الظهر
 فقال قم فضله فضلي الظهر حين صار ظل كل شيء مثله **ه**
 ثم جاء العصر فقال قم فضله فضلي العصر حين صار ظل
 كل شيء مثله **ه** ثم جاء المغرب وقتنا واحدا لم يزل عنده
 ثم جاء العشاء حين ذهب نصف الليل او قال ثلث الليل
 فضلي العشاء **ه** ثم جاء الحجر حين ايفرت الارض فقال قم فضله
 فضلي الحجر **ه** ثم قال فابين هذين وقت **ه** قال المولف
 رحمه الله قال الزبيدي حديث ابن عباس حديث جبريل **ه**
 وقال البخاري الصحيح حديث في المرويات حديث جابر **ه**
هيب **له** للمغرب وقتان فاولاه المغرب **ه**
 والثاني الى عيبوبه الشفق **ه** وقال مالك وان شاف وقت واحده
لنا حديث **ه** **الجد يث** **الاول**
 اخبرنا هيب الدين محمد قال اخبرنا الحسن بن علي قال اخبرنا احمد
 بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
 محمد بن فضيل عن الاعشى عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه ان للصلاة اولاً واخراً وان اول وقت

صلاه الظهر حين تزول الشمس واخر وقتها حين تدخل وقت العصر ٥ وان اول وقت العصر حين يدخل وقتها وان اخر وقتها حين تغرب الشمس ٥ وان اول وقت المغرب حين تغرب الشمس وان اخر وقتها حين يغيب الافق ٥ فان اول وقت عشاء الاخر حين يغيب الافق وان اخر وقتها حين ينصف الليل ٥ وان اول وقت المغرب حين يطلع المغرب وان اخر وقتها حين تطلع الشمس ٥ قال المولف رحمه الله **قالوا** قد قال البخاري حديث الامش عن مجاهد في المواقيت اصح من حديث ابن فضيل عن الامش ٥ وحديث ابن فضيل خطأ اخطا فيه ابن فضيل ٥ وكذلك قال ابو حنيفة لا يصح حديث ابن فضيل مبدأ ٥ وعمر بن الفضل في ائتنان وعيره بزيده عن الامش عن مجاهد مزبلا ٥ **فان** ابن فضيل ثقته بعبور ان يكون الامش قد سمعه من مجاهد مزبلا ٥ وبترجمه من اي صالح مبدأ ٥

الحديث الثاني

اجزنا عبد الملك بن اي القيسر قال اجزنا الازدي والعوزجي قالوا اجزنا ابن الجراح قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا ابو عبيتي قال حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا اسحق بن عيسى بن الاوزق عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابي عبد الله قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم في موافقت الصلاة فقال اقم معنا فامر بلالا فاقام فصلي حين

طلع المغرب فامر به فاقام حين زالت الشمس فصلى الظهر ثم امره فاقام فصلى العصر والشمس ايضا ثم تقدمه ٥ ثم امره بالامغرب حين وقع حاجب الشمس ٥ ثم امره بالعتا فاقام حين غاب الشفق ٥ ثم امره من الغد فنور بالمغرب ٥ ثم امره بالظهر وانحصر ان يبرده ٥ ثم امره بالعصر فاقام والشمس اخر وقتها ٥ ثم امره فاخر المغرب الى قبيل ان يعب الشفق ثم امره بالعتا ٥ واقام حين ذهب ثلث الليل ثم قال ابن ابي بل عن مواقيت الصلاة قال الرجل انا فقال مواقيت الصلاة بين هاذين ٥ قال المولف رحمه الله قال الترمذي

هذا حديث حسين صحيح الحديث الثالث

اجزنا ابو الحسين بن عبد الخالق قال اجزنا ابو طاهر بن بويه قال اجزنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال اجزنا احمد بن علي بن العلاء قال حدثنا ابو يوسف بن موسى قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا بدر بن عثمان قال حدثنا ابو بكر بن اي موسى عن ابي عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا هيا بل وينا له عن مواقيت الصلاة فامر بلالا فاقام وذكر نحو حديث بريدة وقال الوقت ما بين هاذين ٥

انقرد باخر اجه مسيلم الحديث الرابع

اجزنا هبه الله بن محمد قال اجزنا الحسين بن علي قال اجزنا احمد بن

جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عبد
الصدق قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن ابي ايوب عن
عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه انه قال وقت الظهر
اذ ان الت الشمس وكان ظل كل شي كطول له ما لم يخبز
العصر ووقت العصر ما لم تصغر الشمس ووقت المغرب ما لم
يتغرب الشفق ووقت العشاء الى نصف الليل الا ويطر ووقت
العجز من طلوع العجز ما لم يطلع الشمس

الجديث **انفرد باخراجه ميسلم**

وبلايينا حدثنا احمد قال حدثنا يعقوب بن الزهري عن ابي
عمر بن ابي عبد الله قال اذا حضر العشاء واقيمت الصلاة
فاذا وابتعدت **طريق اخره**
اخبرنا عبد الاول قال اخبرنا الداودي قال اخبرنا ابن اعين قال
حدثنا الفريري قال حدثنا البخاري قال حدثنا يحيى بن بكير قال
حدثنا الليث بن عقييل عن ابن شهاب عن ابي هريرة عن مالك
ان رسول الله صلى الله عليه قال اذا قدر العشاء فاذا وبت
ان تصلا صلاة المغرب ولا تجلو عن عشاء بكر **ع**

اخبر جاه في الصحيحين الجديث **البياديين**

والايناد حدثنا البخاري قال حدثنا يعقوب بن ابي يعقوب عن ابي
اباناه عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله

صلى الله عليه اذا وضع عشاء اجلسوا واقيمت الصلاة فاذا و
بالعشاء ولا تعجل حتى تفرغ منه **ه** وكان ابن عمر يوضع له الطعام
وتقام الصلاة فلا يات بها حتى يفرغ وانه يسمع قراءة الامامة **ه**

اخبر جاه في الصحيحين اجتجو باحاديث اجزها

حديث ابن عباس ثم صلى المغرب لوقته الاول **ه** وقد سبق
بالبيان **ه** والثاني حديث جابر وهو مثل حديث ابن
عباس **ه** وقد ذكرناه وفيه شرحاه المغرب في المنع الثانية
حين غابت الشمس وقتا واحدا **ع**

الجديث الثالث

اخبرنا عبد الحق قال اخبرنا عبد الرحمن بن محمد قال اخبرنا محمد
ابن عبد الملك قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابن صاعد قال
حدثنا حميد بن الربيع قال حدثنا محبوب بن الجهم قال حدثنا عبيد
الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
انا في جيرة بل حين طلع العجز فذكر الحديث وقال في المغرب
ثم اتاني حين سقط القرص فقال قر فضل ثم اتاني من
العذ حين سقط القرص فقال قر فضل **ه** قال الدارقطني
وحدثنا عثمان بن احمد الدقاق قال حدثنا احمد بن علي الحراري قال
حدثنا يعقوب بن سليمان قال حدثنا ايوب بن عتبة قال حدثنا
ايوب بن عمر بن حنبل عن عروة بن الزبير عن ابي ابي
يعقوب عن ابيه ان سأل الله ان جبريل اتى النبي صلى الله عليه

فذكر الواقيت ثم اتاه من الغد حين غابت الشمس وقتا
 واحدا **قال** الرازي قطني وحدثنا ابو جعفر محمد بن هرون
 الجعفي قال حدثنا الحسين بن حريش قال حدثنا الفضل بن
 موسى السيلي قال حدثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن
 ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه هذا خير بل يعلم
 دينكم فذكر حديث الواقيت وقال فيه ثم صلى المغرب حين
 غرقت الشمس وكذلك صلاها في اليوم الثاني **اخبرنا**
 هبه الدين محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر
 قال اخبرنا عبد السبع بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا السجستاني
 عيسى قال حدثنا ابن لهيعة قال حدثنا بكير بن عبد الله بن
 الاشعث عن عبد الملك بن جبير بن سويد بن ابي عبد الله عن ابي
 سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه امري خير
 فذكر الحديث وفيه صلى المغرب حين غابت الشمس في
 اليومين **قال** احمد وحدثنا قتيبة قال حدثنا ابن
 لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي بصير عن
 ابي ابي بصير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول يا ابا ذر ويا صهيبه المغرب قبل طلوع الفجر **قال** احمد
 وحدثنا ابي بصير قال اخبرنا محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابي
 حبيب عن مرتد بن عبد الله البرقي قال قدم علينا ابو ابي
 غازيا وعقبته بن عامر بن مويدي علي مضر فاختر المغرب فقام
 اليه ابو ابيوب فقال ما هذه الصلاة يا عقيبه قال شعنا

قال اما والله ما بي الا ان يظن الناس انك ذات رسول
 الله صلى الله عليه يقول لا تزال امتي بخير او علي الفطره ما
 لم يوخروا المغرب الي ان تشيبك الخمر **قال** المولى
 رحمه الله **والجواب** عن هذه الاثبات انه
 قد طعن في اكثرها ففي ابينا حديث ابن عمر حميد بن
 الزبيح **قال** يحيى هو كذاب **وقال** النجاشي ليس بشي **وقيل**
 محبوب بن الحنفية **قال** ابو حاتم بن حبان بن زوي عن عبيد الله
 ابن عمر الاشياقي ليس من حديثه **وفي** حديث ابي
 ميعود ايوب بن عتبة **قال** يحيى ليس بشي **وقال** النجاشي
 مصطرزب الحديث **وقال** علي بن الحنفية شبه المتروك **وقيل**
وفي حديث ابي سعيد واي ايوب ابن لهيعة وهو ذاهب
 الحديث **وقيل** طريقه الثاني بل اسحق **وقد** ذكره مالك **وقال**
 المولى رحمه الله ثم قد اجاب اصحابنا بثلاثة اجوبة
 احدها ان خبره ابا امرئ رسول الله صلى الله عليه وسلم
 والشيء صلى الله عليه فعمل ما فعل بالمدينة وانا ابوخذ بالاخت
 من امره **والثاني** ان اخبارنا اصح واكثر زوايه
والثالث ان فعله المغرب في وقت واحد لا يدل على انه
 لا وقت لها غيره الا ترى انه صلى به العصر قبل امتزاج
 الشمس ولم يدل ذلك على انه لا وقت لها غيره **والثاني**
 امره بالمبادرة الى المغرب فلاجل الفضيله **هـ**
هيئ الله الشوق الذي يحب بغيوبه العجا

في صحيح
 البخاري
 في صحيح
 مسلم

هو الخمره وقال ابو حنيفة هو البياض **لنا** حديث ابن
عمر الشقيق الخمره وقد سبق باسناده وفي الاجازة
المنقده صلى العتاهين غاب الشفق والمزاد الخمره
قال المؤلف رحمه الله **فان قالوا** فني بعض الاجازة

المنقده ان النبي صلى الله عليه صلى العتاهين اسود الافق
قلنا ذلك عند عسوبة الخمره وهو اول اليهود اده

مبيله التخليل بالفجر افضل اذا اجتمع الحيران
وقال ابو حنيفة الاستفاز افضل **لنا طر يقار**

في الدليل ادهما يدل على فضيله تقديم الصلاه في اول وقتها
عموما والثاني لخص التخليل بالفجر **اما الاول**

فاحيرنا حبه السب بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي التيمي قال اخبرنا
احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي

قال حدثنا عفان قال حدثنا شعيبه قال اخبرني الوليد بن
العدي قال سمعت ابا عمرو والسيابي قال حدثنا صاحب

هذه الدار وأشار الى دار عبد الله ولم يسمه قال سالت
رسول الله صلى الله عليه اي العمل احب الي الله عز وجل قال

الصلاه علي وقتها قلت ثم اي قال ثم بر الوالدين
اخترناه في الصحيحين

قال احمد وحدثنا يونس قال حدثنا الليث عن عبد الله بن عمر
ابن حنيفة عن القيس بن عمار عن جدته امرأه الدنيا عن

حدثنا أم فروه انها سمعت رسول الله صلى الله عليه يتنول

ان احب العمل الي الله عز وجل تعجيل الصلاه لاول وقتها
اخبرنا عبد الملك بن ابي القيس قال اخبرنا الارزقي والعمري

ابن عمر

قالا اخبرنا الجراح قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا الترمذي قال
حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا يعقوب بن الوليد عن عبد الله

ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
الوقت الاول من الصلاه رسول الله والوقت الاخير عن

الله اخبرنا ساجده الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي التيمي
قال اخبرنا ابو بصير بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني

ابي قال حدثنا قتيبه قال حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن
شعيب بن ابي هلال عن اسحق بن عمر عن عايشه قالت ما

صلى رسول الله صلى الله عليه صلاه لوقتها الاخر من غير حتى
يقضه الله تعالى قال المؤلف رحمه الله ورؤاه الواقي فطبي

فقال الامرس وفي لفظ عن عايشه ما صلى رسول الله صلى
الله عليه الصلاه لوقتها الاخر حتى يقضه الله عز وجل

اخبرنا ابوالحسين بن عبد الحاق قال اخبرنا ابو طاهر بن
يونس قال اخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن

عمر قال حدثنا عثمان بن احمد الطيال قال حدثنا الحسين بن
حميد قال حدثني روح بن عبيد الله بن عبيد بن

القيس بن ابي سعيد بن ابي جالد بن ميسر بن ابي حبان
عن حماد بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه

اول الوقت رسول الله واخر الوقت عن الله قال

ابن ابي عمير وحديثنا عن ابي ابراهيم الواسطي قال حدثنا ابراهيم
 ابن بكير قال حدثنا ابراهيم بن عبد الملك بن ابي مخزومه
 قال حدثني ابي عن جدي قال قال رسول الله صلى الله عليه
 اول الوقت رمضان الله ويطيط الوقت رحمه الله واخر
 الوقت عرفوا الله قال المولى رحمه الله الاعتقاد على
 الحديث الاول وفي باقي الاجاديت مقال اما حديث
 ام فروه فانه لا يرويه الا العجمي وقد اضطرب فيه
 فرواه عن القاسم بن عمار عن عمته ام فروه والعمري
 ضعيف ضعيف يحيى وغيره وتمكن ان يقال فقد روي
 عن يحيى انه قال في روايه ليس بدايت كس حديثه
 وقال احمد بن حنبل هو صالح واما حديث ابن عمر فبني
 العمري ايضا وقد ظنا فيه وفيه يعسوب بن الوليد
 قال احمد كان من الكذابين الكبار يضع الحديث وقال
 ابو داود غير ثقده وقال النباي مترك الحديث
 وقال ابن حبان يضع الحديث على الثقات لاخل كتب حديثه
 الاعلى النجدي واما حديث عايشه فقال الارزقني
 ليس ايتنا من متصل واما حديث جبر بن جبر فبني
 ابن حميد قال مطين هو كذاب بن كذاب واما
 حديث ابي مخزومه ففيه ابراهيم بن بكره قال ابو
 حاتم الرازي هو مجهول والحديث الذي رواه منكره
 وقال ابن عدي حركت عن الثقات بالاباطيله ويطيل

احد عن هذا الحديث اول الوقت رمضان الله فقال من هذا
 ليس هذا الحديث واما الطريق الثاني
 فاخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا ابن المنجب قال اخبرنا احمد بن حنبل
 قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا يفيان عن
 الزهري عن عمرو بن عمار عن عايشه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوات ثم وطئ ثم رجس الى
 اهلين ما يعرفون احد من الغلس قال احمد وحدثنا
 محمد بن جعفر قال حدثنا عوف بن ابي السهال عن ابي برره
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتل من صلاه العذرة حين
 يعرف احدنا جليته **الحديثان في الضميمة**
 اخبرنا ابن عبد الحارث قال اخبرنا عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن
 عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا ابو بكر النيسابوري
 قال حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا عبد الله بن وهب قال
 اخبرني ايشامه بن زيد ان ابن شهاب اخبره ان عمر بن
 عبد العزيز بن كان قال عمر اعلى المنبر فاخر صلاه العصر شيئا
 فقال عمرو بن الزبير اما ان جبريل فذاخبر محمد اصاب
 الله عليه بوقت الصلاه سمعت بشير بن ابي ميعود يقول
 سمعت ابا ميعود الانصاري يقول سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول انك جبريل فاخبرني بوقت الصلاه
 فقلت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت باصابه
 حين صلوات فزابت رسول الله صلى الله عليه وسلم على الظهر حين

روى

بناحيه

بوزل الشمس وركبها حتى يشد الحتر وركبته يقبل
 العصر والشمس من تقعد بهما ينصرف الرجل من الصلاة
 فيأتي ذلك الجليله قبل غروب الشمس ويصلي المغرب حين تغط
 الشمس ويقبل العشاء حين يهود الافق وصلي الصبح مره
 اخرى فايقت ثم كانت صلواته بعد ذلك بالغليل حتى مات
 ثم لم يعد الي ان يفتقره **اما حديثهم**
 فاحبنا عبد الملك بن ابي القاسم قال احبنا ابو عامر الاردي وابو
 بكر الغوزي قال احبنا عبد الجبار بن محمد قال احبنا ابن
 محبوب قال احبنا الترمذي قال احبنا هناد قال احبنا عبيد
 عن محمد بن اسحق عن عاصم بن عمر بن قتاد عن محمود بن لبيد
 عن زافع بن حريح قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول
 استنزلنا الحجر فانه اعظم للاجر **ح**

طريق احبنا

احبنا هبه الله بن محمد قال احبنا الحسين بن علي قال احبنا ابو بكر
 ابن مالك قال احبنا عبد الله بن احمد قال احبنا ابي قال
 احبنا يفيان بن عجلان عن عاصم بن عمر بن قتاد عن
 محمود بن لبيد عن زافع بن حريح عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال اجتمعوا بالصبح فانه اعظم لاجوركم **ح**

قال المؤلف رحمه الله عليه **ه** قال الترمذي

مداد حديث صحيح
 وهو محمول علي با اذا احبنا احبنا **مسئله**

اذا احبنا احبنا ان فالاستفان بالصبح افضل **ه** وقال المشافعي
 افضل النفره **ه** وقد استدل صاحبنا بما روي
 يعقيد الاموي في المغازي بايتنا انه ان النبي صلى الله عليه
 لما بعث معاذ الي اليمن قال له اذا كان الشنا فضل الحبر
 في اول وقتها ثم اطل القراه واذا كان في العيف فايقت
 بالصبح فان الليل قصير والناس ينامون **ح**

مسئله يشخب تجيل الظهر في غير يوم العجمه
 وقال مالك يشخب ان يوح رحي يصير العجمه **ه** لنا
 حديثان **ه** الحديث الاول **ه**

احبنا هبه الله بن محمد قال احبنا ابن المداهب قال احبنا احمد
 ابن جعفر قال احبنا عبد الله بن احمد قال احبنا ابي قال
 احبنا محمد بن جعفر قال احبنا جعفر عن ابي الهيثم قال
 قال لي ابي انطلق الي ابي برزه فانطلقت معه فياله
 ابي كيف كان رسول الله صلى الله عليه يصلي المكتوبه
 قال كان يصلي العجمه التي تدعوها الاولى حين تدحرج
 الشمس وكان يقبل العصر ثم يرجع احبنا التي رجهه والشمس
 حيه **اخترناه في الصحيحين**

الحديث الثاني

احبنا الكرخي قال احبنا الاردي والغوزي فلا احبنا
 الجراحي قال احبنا محبوب قال احبنا الترمذي قال احبنا هناد
 قال احبنا وكيع عن سيف بن عميرة عن جابر بن عبد الله عن ابي بصير

عن الأبيود عن عايشة قالت ما رأيت أحدا أشد تعجيبا للفظ
رسول الله صلى الله عليه وآله بحضرة وعمره قال المولى
رحمه الله حكيم بن حبيب من طرب الحديث هـ ضعفه بعد
وخبزي والبتاي هـ **مبيد** تعجب العطر
أفضل هـ وقال أبو حنيفة ناخبرها أفضل ما لم تصفر الشمس هـ
لنا ثلثه **إجاديث** هـ **أجدها حديث**
أبي رزبه هـ وقد تقدم هـ **والثاني حديث**
أخبرنا به عبد الله بن محمد قال أخبرنا الحسين بن علي قال أخبرنا
أحمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي
قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن الزهري قال
أخبرني أبي أن رسول الله صلى الله عليه كان يمشي
العصر فيذهب أجرا إلى العوالي والشمس مرتفعة قال
الزهري والعوالي على ميلين من المدينة وثلاثة وأجيبه قال
واربعه هـ **أجره في الضميمة**

طريق آخر

أخبرنا ابن عبد الخالق قال أخبرنا عبد الرحمن قال أخبرنا أحمد بن
عبد الملك قال أخبرنا علي بن عمر قال حدثنا الفضيل بن
عبد الله بن الحسين بن أبي عمير محمد بن يوسف قال أخبرنا
عبد الله بن شبيب قال حدثنا أبو برب بن سليمان قال حدثنا
أبو بكر بن أبي أوفيت قال حدثني سليمان بن بلال قال
حدثنا صالح بن كيسان عن حفص بن عبيد الله عن أبي

ابن مالك قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العطر
فلما انصرف قال رجل من بني سيلة بر رسول الله ان عدي جزوا
أريد ان أخبرها فاجب ان تحضر فانصرف رسول الله صلى الله
عليه وآله فأنصرت الجزوز وصنع لنا منها فطعمنا منها قبل
ان تغيب الشمس وكنا نأكل مع رسول الله صلى الله عليه
قيصر الزناك يتناهيال قبل ان تغيب الشمس هـ

الحديث الثالث

أخبرنا به عبد الله بن محمد قال أخبرنا الحسين بن علي قال أخبرنا أبو بكر
ابن مالك قال حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي قال حدثنا
أبو المعين عن الأوزاعي قال حدثني أبو الجاشي قال حدثنا أبو
زافع بن حذيف قال كنا نأكل مع النبي صلى الله عليه صلاة العصر
ثم نخرج الجزوز فتقيم عشر فتقوم ثم تطبخ فاكل الحماض
قبل ان تغرب الشمس هـ قال المولى رحمه الله هـ

أخبرنا في الضميمة

وأبى أبي الجاشي عطاء بن صهيب وهو ثقة هـ أخبرنا
ابن عبد الخالق قال أخبرنا عبد الرحمن بن أحمد قال أخبرنا أبو بكر
ابن بشران قال حدثنا علي بن عمر الجاني قال حدثني أبي قال
حدثنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا عبد السلام بن عبد الحميد قال
حدثنا مويبي بن اعين عن الأوزاعي عن أبي الجاشي قال
سبعت زافع بن حذيف يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ألا أخبركم ببكاه المناق ان يؤخر العطر حتى إذا كانت

كثيرا بالبره من اهلها **اجتمع الخضم بحديثه واثره**
 اخبرنا ابو يعقوب بن ابي الفرج قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد
 قال اخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر الازرقطني قال
 حدثنا الحسين بن ابي عمير و احمد بن علي بن العلاء قال حدثنا
 احمد بن المقدم قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عبد الواحد بن نافع
 قال دخلت مسجد المدينة فاذا من مؤذن بالعصر وشيخ جليل فلامه
 وقال ان ابي اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وكان المرثا خيرا
 هذه الصلاة ويالت عنه فقالوا هذا عبد الله بن نافع بن خديج
 قال الازرقطني واخبرنا ابو بكر بن ابي قال حدثنا محمد بن
 اذان قال حدثنا علي بن منصور قال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان قال
 حدثنا الشيباني عن العياشي بن زياد بن عبد الله الخنفي
 قال كنا جلوسا مع علي عليه السلام في المسجد الاكبر فجاء المؤذن
 فقال الصلاة يا امير المؤمنين فقال اجلس فجلس ثم عاد فقال له
 ذلك فقال علي هذا الكلب يجعلنا اليسته فقام علي فصلى بنا
 العصر ثم انصرفنا فرجعنا الى المكان الذي كنا فيه فطويونا
 فحسونا المرثا لرسول الشيباني لعيب تراها **٢**

قال المؤلف رحمه الله **والجواب** اما الحديث
 فقال الازرقطني ابن نافع ليس بالقوي ولم يروه عنه غيره
 عبد الواحد ولا يعقوب هذا الحديث عزرا نفعه ولا عن غيره من
 الصحابة قال المؤلف رحمه الله قلت وقد قال ابو جابر بن جابر
 عبد الواحد يروي عن اهل الحجاز المنقوبات وعمر اهل الشام

الموضوعات لاجل ذكره في الكتب الاعلى سيل الفتح فيه
 واما الاثره قال الازرقطني زياد بن عبد الله بن محمد
 يروي عن غير العياشي بن زياد **٥** **هيبته** العلاء
 الوسيط العيصه وهو قول علي وايه وايه وسجود طين
 وعمره وان عياش وايه سعيده وعد الدين عمروه وايه هرون
 وسيمه وعائنه وحفصه وام سلمه وجمهور النايعين
 وقال مالكه والنايعي العيزه اخبرنا ابن الحنفين قال اخبرنا
 ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن حنبل قال اخبرنا عبد الله بن احمد
 قال حدثني ابي قال حدثنا عفيان قال حدثنا همام قال اخبرنا قتادة
 عن ابي حنبل عن عبيد بن عمير عن علي بن ابي طالب عليه السلام
 قال يوم الاحزاب ملاه بيدهم فمروهم نارا كما شغلونا
 عن الصلاة الوسيط حتى غابت الشمس قال احمد وحدثنا
 ابو معوية والحدثنا الاخش عن ابي حنبل عن ابي حنبل عن
 علي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه يوم الاحزاب
 شغلونا عن الصلاة الوسيط صلى الله عليه فملا الله قلوبهم
 ويوقم نارا ثم صلاها بين العشا ابن

انفرد بالخراج هذا مسيل
وانفق على الذي قبله

اخبرنا عبد الوهاب بن المبارك قال اخبرنا احمد بن محمد بن ابراهيم
 قال اخبرنا اسمعيل بن الحسين الصرضي قال حدثنا الحسين بن
 اسمعيل الجاهلي قال حدثنا ابو عبيد قال حدثنا وجميع قال حدثنا

الثوري عن عاصم بن ابي الجلود عن زرارة عن عبيد بن ابي عليا
عن الصلاة الوسيطى فقال كنا بعد هذا الخوج حتى سمعنا النبي
صلى الله عليه وسلم يقول يوم الاحزاب شغلونا عن الصلاة الوسيطى
صلاة العصر ملائكة تنزلهم واجواهم ناراً ٥ اخبرنا
عبد الله بن محمد بن ابي الحسن بن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا خلف بن
الوليد قال حدثنا محمد بن طلحة عن زيد بن عمار عن ابي
يعقوب قال جيس الشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلاة العصر حتى اصفارت او احارت الشمس فقال
شغلونا عن الصلاة الوسيطى ملائكة اجوانهم وقبورهم
او جث الله اجوانهم وقبورهم ناراً

اخرجه ميسلم

احمد بن محمد بن ابي محمد بن عبيد الله قال اخبرنا احمد بن
ابن الحسين قال اخبرنا عبد الغافر بن محمد قال اخبرنا ابن عمرو بن
قال حدثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان قال حدثنا ميسلم قال حدثنا
عبيد بن جبي قال قرأت على مالك بن ابيس عن زيد بن ابي سلمة
عن الفقاع بن حكيم عن ابي بوشم مولى عابته قال
امرني عابته ان اكتب لها مصحفا ثم قالت اذ بلغت
هذه الآية فاذني فلما بلغتها اذنتها فاملت جاملت على
الصلوات والصلاة الوسيطى وصلاة العصر وقالت سمعنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يلم وحدثنا الشافعي بن

ابراهيم الخنطلي قال حدثنا عبيد بن ادم قال حدثنا النضر
ابن مرزوق عن شقيق بن عقيبة عن ابي ابراهيم عازب
قال تركت هذه الآية جاملت على الصلوات وصلاة العصر
فقرانا ما نشاء الله عز وجل ثم يتخفها فترك جاملت على
الصلوات والصلاة الوسيطى فقال رجل كان جارا واحدا فبين
فهي اذن صلاة العصر فقال المراقدا احرقك كيف تركت
وخفف لسخما الله تعالى ٥ قال المولف رحمه الله

اخرجه ميسلم

وما حجه لنا لا فاهي الوسيطى وهي العصر ٥
ميسلم بن عبد بن ابي محمد بن ابي محمد بن ابي محمد بن ابي محمد
قولي ان ابي ٥ اخبرنا ابيه السمر بن محمد قال اخبرنا الحسين
ابن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد
قال حدثني ابي قال حدثنا سفيان بن عمرو عن عطاء بن
حريج عن عطاء بن ابي سنان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخر العتاق حتى ذهب من الليل ما شاء الله فقال له عمر بن
رسول الله نام اليتام والولدان فخرج فقال لولا ان اشق
على امي لا مرتهم ان يصلوها هذه الياعة ٥ قال
احمد وحدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا جعفر بن ابي المنهال
عن ابي بزره قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يؤخر العتاق التي يدعونها العتدة ٥ قال احمد وحدثنا
جيس بن محمد قال حدثنا ايوب بن جابر عن ابي ابي

جابر بن جهم قال كان رسول الله صلى الله عليه وخر العشاء
انفرد باخراج هذا الحديث ميتا
واقفا على الحديث قبله

وبالاستناد قال احمد بن حنبل في مسنده عن ابي عدي عن داود عن ابي
نصره عن ابي سعيد قال انظر يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليله لصلاته العجائبي ذهب حوز من شطر الليل فما يقبلني
بنا فالك لولا صحت الضعف وبقم اليتيم وواجه ذي
الحاجه لاخرت هذه الصلاه الي شطر الليل **اخبرنا الكروي**
قال اخبرنا الازدي والغوري قال اخبرنا ابن الجراح قال
حدثنا ابن محبوب قال حدثنا ابو عبيد قال حدثنا هناد قال
حدثنا عمه عن عميد الدين عن عمر بن سعيد القنبري عن
ابي هريره قال قال النبي صلى الله عليه واولاد ان اشق علي
امتي لا تزعم ان بوخر والعشاء الي ثلث الليل او نصفه
قال المولى رحمه الله عليه **قال الترمذي**

هذا حديث حسن صحيح

احسن حديث ابي يعقوب الانصاري كان يقول
صلى الله عليه وسلم العشاء حين يسود الافق **وهو**
بايينان **واحسن** ما اخبرنا به عبد الملك قال اخبرنا
ابو عمار و ابو بكر والاخرت ابن الجراح قال حدثنا ابن
ابن محبوب قال حدثنا ابو عبيد قال حدثنا محمد بن عبد الملك
ابن ابي الثور قال حدثنا ابو عوانه عن ابي بشر عن

بشير بن ثابت عن جيب بن سالم عن النعمان بن بشير عن
قيس قال انا اعلم الناس بوقت هذه الصلاه يعني العشاء
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيقول الفجر لثلاثه **هـ**
قال المولى رحمه الله **والجواب** ان اجادتنا اصح
واكثر وانا كان يفعل ذلك لاجل الضعيف واليتيم والكلام

بني الافضل **هـ** **ميتا**

الاذان **ميتا** **هـ** الاذان فرض على الكفايه **هـ** خلافا
لاكثرهم **هـ** اخبرنا عمه الدين محمد قال اخبرنا الحسين بن علي
قال اخبرنا احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني
ابي قال حدثنا اسحق بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابي
فدايه عن مالك بن الحويرث قال انبأ رسول الله صلى الله عليه
فانما عنده عشرين ليلة وكان رجلا زفقا فظن ان اقد
استقنا الي اهلنا فقال ارجعوا الي اهل بيوتكم ولو ذن
لكم احدكم ثم ليا مكورا اكبركم **هـ**

اخبرنا في الصحيحين

ميتا لا يتخبر الترجيع في الاذان **هـ** وقال
مالك **هـ** **واك** في صحيح **هـ** اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا
الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله
ابن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابن اسحاق قال ذكر
محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن ابي عمير عن عبد الله بن
زيد بن عبد ربه قال اجتمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

في صحيح ابن اسحاق

ان يضرب بالناقوس يجمع النايير للصلاه وهو له كانه لمو
 افقه النضاري طاف بي من الليل طائف وانا نائم لا جعل عليه
 ثوبان اخضران وفي يده ناقوس يحمله فقلت له يا عبد الله
 الاسح الناقوس قال وما تصنع به قلت ندعونه الي الصلاه
 قال افلا ادلك علي خير من ذلك فقلت بلى قال تقول الله اجر
 الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد
 ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول
 الله حي علي الصلاه حي علي الصلاه حي علي الفلاح حي علي الفلاح
 الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله قال ثم استأخر غير بعيد
 ثم قال تقول اذا الت الصلاه الله اكبر الله اكبر اشهد
 ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي علي الصلاه
 حي علي الفلاح قد فامت الصلاه قد فامت الصلاه الله اكبر
 الله اكبر لا اله الا الله قال فلما اصبحت ايت رسول الله
 صلى الله عليه فاخبرته بما ساءت فقال ان هذه لروايحوا ان
 شاء الله ثم امر بالناذين فكان بلال بوذن بذلك وادعوا
 رسول الله صلى الله عليه الي الصلاه فدعاه ذات غداة
 الي الخمر فقتل له ان رسول الله صلى الله عليه نائم فصرح بلال
 باعلي صوت الصلاه علي خير من التومر قال سعيد بن
 البرقيبي فادخلت هذه الكلمه في الناذين للصلاه
 البخري قال المولى رحمه الله وهذا الحديث اصل الناذين
 وليس فيه ترجيح فذل علي انه الميحتاج وعليه عمل اهل

المدينه والاخذ بالناخير من حال رسول الله صلى الله عليه
 وقد اخبرنا ابن يونس قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال
 اخبرنا ابن شوان قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا عثمان
 ابن احمد الدقاق قال حدثنا عبد الكرم بن الميثم قال حدثنا
 سعيد بن المعينه قال حدثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله
 ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان الاذان علي
 عهد رسول الله صلى الله عليه مرتين مرتين والاقامه
 مره مره قال المولى رحمه الله وهذا دليل علي انه
 لم يكن فيه ترجيح **اجتو** بما اخبرنا
 به ابن الحصين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن
 جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال
 حدثنا روح قال حدثنا ابن جديع قال اخبرني عبد العزيز
 ابن عبد الملك بن ابي محذوره ان عبد الله بن محجز بن
 اخبره وكان يتينا في حجر ابي محذوره قال قلت لابي
 محذوره اخبرني عن تاذيك قال نعم خرجت في نفر
 فكتت في بعض طريق بن خنين ففعل رسول الله صلى
 الله عليه فلقينا رسول الله صلى الله عليه في بعض الطريق
 فاذن مؤذنا رسول الله صلى الله عليه بالصلاه وسمعنا صوت
 المؤذن فصرخنا بحمده وسهرى به فيسمع النبي
 صلى الله عليه الصوت فانزل التيا الي ان وقفنا بين
 يديه قال ايكم الذي سمعت صوته قد اذع فالتيا بالقرن

البيهي

كلمهم الي صدقوا فارتبهم كلهم وجبني فقال قرفاذن
 بالصلوة تمت ولا شي اخره الي من رسول الله صلى الله عليه
 وما يامرني به ففقت بين يدي رسول الله صلى الله عليه فالنبي على
 رسول الله صلى الله عليه الناظر هو نبيه انه اكبر الله اكبر
 كذا قال روح مرتين اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله
 الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال
 لي ارجع فامدد من صوتك ثم قال لي قل اشهد ان لا اله الا الله
 اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان
 محمدا رسول الله حي على الصلاه حي على الصلاه حي على الفلاح حي
 على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم دعاني حين
 قضيت الناظر فاعطاني صرة فيها شي من فضه ثم وضع
 يده على ناميته ابي محذرة ثم امرها علي وجهه ثم بين
 ثديه علي كتفه وقال بارك الله فيك وبارك عليك فقلت
 يا رسول الله من نبي بالناظر بنديك قال قد اقرت بك به وقد
 هب كل شي كان له رسول الله صلى الله عليه من كراهية وعاد
 ذلك كله بحجة لرسول الله صلى الله عليه قال احمد و
 عفان قال حدثنا امام قال حدثنا عمار الاحول قال حدثني محول
 ان عبد الله بن محب بن حزنه ان ابا محذرة حدثه ان رسول الله
 صلى الله عليه علمه الاذان تسع عشرة كلمة والاقامة تسع
 عشرة كلمة الاذان الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله
 اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد

ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاه
 حي على الصلاه حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر
 لا اله الا الله والاقامة تسع عشرة اشهد ان محمدا رسول الله
 لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله
 اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاه حي على الصلاه حي على
 الفلاح حي على الفلاح فدأمت الصلاه فدأمت الصلاه الله
 اكبر الله اكبر لا اله الا الله قال المؤلف ترجم الله عليه ه
 قال الترمذي **هذا حديث صحيح**
 وابو محذرة ابيه يسمون بن معمره وقد روي الاراذقني
 من حديث سعد القرط انه وصف اذان بلاك وفيه الترجيح ه
والجواب من وجهين ه احدهما انه لما قرئ رسول الله
 صلى الله عليه ابا محذرة وكان حاضر العباد عليه الشاهة وكبر
 رها التبت عندة وبخفظها وبكرها علي اصحابه المشركين
 فاكلهم كانوا يفترون منها خلاف فقورهم من غيرها فلما كبر
 ها عليه ظنهم من الاذان فعد الاذان تسع عشرة كلمة وا
 ذا كان كذلك لم يكن تكرارها تسعة ه والثاني ان
 اذان ابي محذرة عليه اهل مكة وما ذهبنا اليه عليه اهل
 المدينة والعل علي الماحر من الاموز ه وامام ادعي علي بلاك
 محال لانه لا يختلف في ان اللالا كان لا يرجع وانما الحديث
 الذي ذكره الدارقطني من رواية عبد الله بن محمد بن عمار
 ابن سعد القرط ه قال يحيى بن معين ليس بشي ه

ميسله النكير في الاذان اربع ه وقال
 مالك مرتان ه **لنا** حديث عبد الله بن زيد المنقح ه
 وان بلا الايام على ذلك لحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ه
اجنوا ما ذكرنا في الميالك قبلها من روايه روح
 بن عمار بن حريش ان النكير مرتان ه وكذلك زوي محمد بن
 بكر عن ابن حريش ايضا ه واخبرنا ابن الجعفي قال اخبرنا
 ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد
 قال حدثني ابي قال حدثنا يونس بن الهخام عن الحارث بن
 عبيد عن محمد بن عبد الملك بن ابي مخنف عن ابيه عن
 جده ان رسول الله صلى الله عليه واله الاذان فذكر النكير
 فيه مرتين فقط ه قال المؤلف رحمه الله **قال** وزوي
 ابو داود من حديث بخاذل بن جليل ان عبد الله بن زيد جا
 ابي رسول الله صلى الله عليه واله فاستقبل قبله وقال الله اكبر
 الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم **ان زواه** حديثنا اكثر واشهد
 واحفظ ه وقد روينا في حديث عبد الله بن زيد ان النكير
 اربع وان بلا الايام يفعل ذلك ه وروينا في حديث ابي
 مخنف ه ويعد القرط كذلك ه واذا اختلفت الزوايه
 عن ابي مخنفه وكانت روايتنا اكثر واحفظ ه وقد
 اتوا بالزيادة كانوا اولي لان الاتي بالزيادة قد حفظ ما لم
 يحفظه ناقص ه **ميسله** الاصل في الاقامة

الافراد ه وقال ابو حنيفة الشافعي اخبرنا عبد الاول قال
 اخبرنا الواودي قال اخبرنا ابن اعين قال حدثنا العزري قال
 حدثنا البخاري قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن
 زيد عن سمائل بن عطية عن ابي بصير ابي قتادة عن ابي
 قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة ه
اخترجاه في الصحيحين
 اخبرنا ابن عبد الحاق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا
 محمد بن عبد الملك قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا علي بن عبد الله
 بن ميثون قال حدثنا احمد بن سنان قال حدثنا عبد الرحمن
 عن شعيبه عن ابي جعفر قال سمعت ابا المثنى يحدث عن ابن
 عمر قال كان الاذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 مرتين والاقامة واحد غير ان الموزن كان اذا قال قد
 قامت الصلاة قال قد قامت الصلاة مرتين ه قال الدارقطني
 وحدثنا ابو بكر الشافعي قال حدثنا محمد بن غالب قال حدثنا
 عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا ابراهيم بن عبد العزيز بن
 عبد الملك بن ابي مخنف قال حدثني عبد الملك انه سمع ابا
 مخنفه يحدث ان النبي صلى الله عليه واله امره ان يشفع الاذان
 ويوتر الاقامة ه **اجنوا** اخبرنا به عبد الملك بن ابي
 القاسم قال اخبرنا ابو عامر الازدي وابو بكر العزري قال
 اخبرنا ابن الجراح قال حدثنا ابو العياض بن محبوب قال حدثنا
 ابو عبيد قال حدثنا ابو يعيد الاصح قال حدثنا عبد بن خالد عن

ابن ابي ليلى عن عمرو بن مفره عن عبد الرحمن بن ابي ليلى
 عن عبد الله بن زيد قال كان اذان رسول الله صلى الله عليه
 شغعا شغعا في الاذان والاقامه **هـ** اخبرنا ابن محمد الخاقاني
 قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا محمد بن عبد الملك قال
 حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابن صاعد قال حدثنا الحسين بن
 يونس الزيات قال حدثنا ابو يونس بن عامر قال حدثنا ابو بكر
 ابن عياش عن الاعمش عن عمرو بن مفره عن عبد الرحمن بن
 ابي ليلى عن معاوية بن جبل قال قال عامر بن عبد الله بن زيد قال
 رسول الله زابت في العوم كان رجلا نزل من السماء فاذن
 مشي مشي ثم حليس ثم قام فقال مشي مشي فقال علمها بالالا
 قال عمر قد زابت مثل الذي زاي واكتنه يبتقني **هـ**
 قال الدارقطني وحدثنا محمد بن مخلد قال حدثنا ابراهيم بن محمد
 قال حدثنا ابراهيم بن زيار قال حدثنا زياد بن عبد الله الحارثي
 قال حدثنا ادريس بن الاودي عن عون بن ابي جهمين **هـ**
 عن ابيه ان بلالا اذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 صوتين صوتين واقام مثل ذلك **هـ** قال المولى
 رحمه الله **قالو** وقد زوي الدارقطني ان
 الايبود بن زيد وسويد بن عملة قال كان بلال
 مشي الاقامه **هـ** وقال مجاهد كان الاذان والاقامه
 مشي مشي فلما قام بوايته اورد والاقامه **هـ** وقال
 الشعبي اول من نقص الاقامه معويه **هـ** **والجواب**

اما الحديث الاول **هـ** فقال الترمذي يسمع ابن ابي ليلى من
 ابن زيد **هـ** واما الحديث الثاني **هـ** فقال ابن خزيمة لم
 يسمع ابن ابي ليلى من معاذة واما الثالث فنزويده
 زياد عن ادريس الاودي وهو عليه **هـ** **فان قيل**
قد وثقه **هـ** احمد بن حنبل في روايه **هـ** وقال ابو زرعه صدوق
قلنا الخرج مقدم **هـ** واما الايبود وسويد فلم يذكرا
 بلالا **هـ** وما ذكره عن مجاهد لا يعرف **هـ** وما ذكره
 عن الشعبي فالمحفوظ نقص الاقامه بالاضاد المجهه ونقصه
 لها التماثلت فرادي فجعلها مشي **هـ** قال ابو عبد الله الحارثي
 كسر والادليل علي ان المنقول كذا اناز وينا عن الشعبي ما
 يوافق مذهبا طوكان عنده شبه صحيحه لم يخالفها **هـ**
 واجاد يثنا الصح **هـ** والمجهوز معنا **هـ** قال بكير بن عبد الله
 الاشج اذ ركت اهل المدينه في الاذان مشي مشي وفي
 الاقامه مؤه **هـ** وبكير بن جابر التابعين وهو مخبر
 بهذا عن الصحابه والتابعين يدا في الحج **هـ** ثم ان
 مذهبا مروى عن الخلفاء الاربعه كان عام لهم **هـ**
 وعن ابن عمر وابن عباس **هـ** واپس **هـ** وفقها المدينه اليه
 يعيدن المنيب **هـ** وابي بكر بن عبد الرحمن **هـ** واليعقوب
 محمد **هـ** وسيلان بن ييار **هـ** وخارجة بن زيد **هـ** وعبيد الله
 ابن عبد الله **هـ** وعزوه **هـ** وهو مذهب الحنبل **هـ** وسالم **هـ**
 وعثمان بن عبد العزيز **هـ** والرهمي **هـ** والقرطي **هـ** والاوزاعي **هـ**

والبيت وما كان وان شافعي وابن زاهويه في خلق كثيره
وما ذهب اخضم اليه لم سئل الا عن التوزي وابن المبارك
وفي الحديث عليكم باليتواد الاعظم وهو معنا محمد الله
مسئله نقول قد قامت الصلاه مرتين ه وقال
مالك بن مريم **لنا** ما تقدم من الاخبار ه ومنها كل ما ذهبنا
اجتوا ما اخبرنا به ابن عبد الحاق قال اخبرنا عبد الرحمن
ابن احمد قال اخبرنا ابن بشران قال حدثنا علي بن عمر الجا
فظ قال حدثنا ابو بكر الشافعي قال حدثنا بشر بن موسى
قال حدثنا الحميدي قال حدثنا عبد الرحمن بن سعد بن
عمار بن سعد بن خالد القرطبي قال حدثني عمار بن ابي
جعفر بن سعد القرطبي عن عمر بن سعد عن ابي سعيد انه
يسمع يقول هذا الاذان اذان بلال فذكره ثم قال
والاقامة واجده واحله نقول قد قامت الصلاه مرة واجده
قال المؤلف رحمه الله **والجواب** ان اجاديتنا اكثر
وزادنا حفظه وقد دام علي ملاهنا اهل المدينة ه
مسئله يجوز الاذان للفجر قبل طلوعه ه وقال
ابو حنيفة لا يجوز ه اخبرنا هبه الدين محمد قال اخبرنا الحسين
ابن علي التيمي قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن
احمد قال حدثني ابي قال حدثنا يفيان عن الزهري عن سالم
عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه انه قال ان بلالا
يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم ه

اخراجه في الصحيحين

اخبرنا يحيى بن ثابت بن ينداز قال اخبرنا ابي قال حدثنا
ابو بكر الروابي قال اخبرنا احمد بن ابراهيم الايماعلي قال
حدثنا القويابي قال حدثنا السجوني قال حدثنا عبد
ابن سليمان قال حدثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
وعن القاسم عن عاتقه ولا كان للبيهي عليه مودنان
بلال وابن ام مكتوم فقال رسول الله صلى الله عليه ان
بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم ه

اخراجه في الصحيحين

اخبرنا ابن عبد الواحد الشيباني قال اخبرنا ابو علي التيمي
قال اخبرنا ابو بكر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن احمد قال
حدثني ابي قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابو هلال عن
يونس بن عطاء بن عطاء بن عطاء بن عطاء قال قال رسول
الله صلى الله عليه لا ينجحكم من تجوزكم اذان بلال ولا
الفجر الا يستطيل ولكن الفجر المستطير في الاذن ه

انفراد باخراجه في الصحيحين

ابن انا ابو غالب الماوردي قال اخبرنا ابو علي النهدي قال
اخبرنا ابو عمر العاشمي قال حدثنا محمد بن احمد اللؤلؤي
قال حدثنا ابو داود قال حدثنا عبد الله بن ميمون قال حدثنا
عبد الله بن عمر بن عاتق عن عبد الرحمن بن زياد عن
زياد بن نعيم انه سمع زياد بن الحرث الصديقي قال لما

كان اول اذان الصبح انزى النبي صلى الله عليه فاذت
 فجعلت اقوال ابي بكر رسول الله فجعل ينظر الى ناحية المشرق
 الى الخبز فيقول لا يجي اذا طلع الخبز ترك قبره ثم انصرف
 فتوصا فازاد بلال ان يقم فقال له ان خاصرا اذن
 ومزاد ان فهو يقم فاقمت **قال المؤلف رحمه الله عليه**
قال الوعد الرمان بن زياد هو الافريقي وهو
 ضعيف **قلنا** قد قوتى امره البخاري وقال هو فقارب
 الحديث **وايضا** لو كان بلال من غرض العين لا يحقق
 الخبر **وايضا** لو ما اخبرنا به هبه الله بن محمد قال اخبرنا
 الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر قال اخبرنا عبد الله بن
 احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عفان قال حدثنا هارم قال
 حدثني يواده قال سمعت يسير بن جندب يقول ان رسول
 الله صلى الله عليه قال لا يغرنكم يد بلال فان في بصره شواه
 واخبرنا عبد الاول قال اخبرنا الراودي قال اخبرنا ابن
 اعين قال اخبرنا البرهيم بن حمير قال حدثنا عبد بن حميد قال
 حدثنا محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن سلمة عن ابوب عن نافع
 عن ابن عمر ان بلالا اذن قبل طلوع الخبز فامر النبي صلى الله
 عليه ان يرجع فينادي الا ان العبد نام ثلاث مرات فوجع
 فنادى الا ان العبد نام **وايضا** اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا
 عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا الرا
 زقظني قال حدثنا محمد بن يوح الجندب بن ابي رزي قال حدثنا

معمر بن زهير قال حدثنا عامر بن مئذك قال حدثنا عبد العزيز
 بن ابي ذرود عن نافع عن ابن عمر ان بلالا اذن قبل الخبز
 فغضب النبي صلى الله عليه فامر ان ينادي ان العبد نام
 فوجد بلال وجدا شديدا **قال** الرازقظني وحدثنا العبا
 بن عبد السميع الهاشمي قال حدثنا محمد بن سعد الجعفي
 قال حدثنا ابي قال حدثنا ابو يوسف الفاضي عن سعيد بن
 ابي عروب عن قتادة عن ابي بلال اذن قبل الخبز فامر
 رسول الله صلى الله عليه ان يصعد فينادي ان العبد نام
 فتعل وقال لبيت بلال لم تلده اميه وابل من صبح دم جينه
قال الرازقظني وحدثنا يحيى بن محمد بن صالح قال اخبرنا
 احمد بن عثمان بن حكيم قال حدثنا محمد بن الفايظ الايبدي
 قال حدثنا الربيع بن صبيح عن الحسين بن ابي نبيز الملك قال
 اذن بلال فامر النبي صلى الله عليه ان يصعد فينادي وهو يقول
 لبيت بلال ثكلته اقد وابل من صبح دم جينه يرددها
 حتى يصعد ثم قال ان العبد نام فترين ثم اذن حين اضا
 الخبز **قال** المؤلف رحمه الله وقد روي هذا عن الحسين
 بن محمد بن هلال وغيرهما من التابعين **بذكر** من ذلك
 عن بلال **وأيضا** ذكره اماروي ابوداود من حديث
 شداد مولى عياض بن عامر عن بلال ان رسول الله صلى
 الله عليه قال لا يؤذن حتى يستبين لك الخبز هاكذا
 وقد يديه عرضا **قال** المؤلف رحمه الله **والجواب**

اما الحديث الاول فقد رواه جماعة ولم يقولوا في بقره بشيء
 واتساح حديث حماد بن سلمة فوهم منه قال الترمذي قال
 علي بن المديني حديث حماد بن عمار محفوظ اخطا فيه حماد بن سلمة
 وقد اصابه علي ذلك في حديثه عن ابي بصير عن ابي بصير وكان
 ضعيفا قال يحيى ليس بشيء وقال البخاري عنده عجائب
 وقال البيهقي ليس بشيء وقال ابن جابر بن زوي الوضوء عا
 عن الائمة قال الدارقطني والصواب ما روي شعيب
 ابن حرب عن عبد العزيز بن ابي ذر وادع عن نافع عن مؤذن
 لعمركم كان يقال له يسروح اذن قبل الصبح فامر عمر ان
 يرجع فينا شي قال وقد رواه عامر بن مهران عن عبد
 العزيز بن ابي ذر وروى فيه عامر والصلوات ما ذكرنا
 عن شعيب بن حرب قال الترمذي لعمركم حماد بن سلمة اراد
 حديث مؤذن عمر قال الدارقطني واما حديث ابي
 يوسف الفاضل فتقرده عن شعيب بن ابي عمرو وعنه
 بن سنان عن قتادة بن دلاب ولا يدكران اياه والمرسل
 اصح واما حديث ابي بصير الثاني فان محمد بن ابي بصير
 مجروح قال احمد بن حنبل اجادته موضوعه ليس بشيء
 زينا حديثا وقال البيهقي متروك الحديث وقال
 الدارقطني يكذب وفي اثنان ايضا الربيع بن صبيح
 قال عفان اجادته كلها مخلوبة وقال يحيى منعيف
 الحديث وقال في رواه ليس به بائس وقال ابن

ابن جابر كان رجلا صالحا بين الحديث من صناعته فوقع
 في حديثه المتأخر من حيث لا يشعرون وما روي الحسين
 وعنه شقاطيح وكذلك حديث شاذ فانه لم يلق بلالا
 وقال محمد بن اسحاق بن خزيمة كان الاذان يؤاين بلالا
 وابن ام مكتوم فكان يتقدم بلالا حرمه ويناخر ابن ام
 مكتوم ويتقدم ابن ام مكتوم ويناخر بلالا فيجوز ان
 يكون قال له هذا في النوع الذي كانت تؤتبه الناخر
مبني لا شوب في اذان العترة وقال
 الشافعي لا شوب لنا بلنا اجادته
الحديث الاول

اخبرنا ابن عبد الواحد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد
 ابن حنبل قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال
 حدثنا احين من الربيع قال حدثنا ابو اسير ايل قال حدثنا الحكم
 عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن بلال قال امرني رسول الله
 صلى الله عليه ان لا اثوب في شي من الصلاة الا في صلاة
 العترة قال الوليد بن عمار قال ابو اسير ايل اياه
 ايجعل بن ابي اسحق وهو خيف ثم لم يسمع من الحكم
 انما رواه عن الحسين بن عمار عن الحكم **قلنا** مجرد
 الضعيف لا يقبل حتى يبين وقد ذكرنا عنه انه قال حدثنا
 الحكم **الحديث الثاني**
 اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا

الحديث

محمد بن عبد الملك قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابو بكر البجلي بن ابي
قال حدثنا ابو الازهر قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن حزم
قال حدثنا عثمان بن ابي ايوب عن ابيه عن ابي ايوب عن ابي مخنف
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اذنت من الصبح
فقل الصلاه خير من النوم ٥

الحديث الثالث ٥

وبالاسناد قال الدارقطني وحدثنا الحسين بن ابي عمير قال حدثنا
محمد بن عثمان بن كرامة قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا ابن
عوف عن محمد بن ابي سير قال من السنة اذا قال المؤذن في اذان
الفجر حي على الفلاح فاك الصلاه خير من النوم الصلاه خير من النوم ٥

مبيد والشبويه ما ذكرناه ٥ والاحمد اشبه
ان يقول في اذان الفجر الصلاه خير من النوم ٥ وقال الحنفية
هو ان يقول بين الاذان والاقامه الصلاه خير من النوم مرتين

ويجوز قوله حي على الفلاح مرتين ٥ **لنا** ما تقدم من
الاحاديث ٥ **واجتزوا** بان بلالا اذن ودعي رسول الله
صلى الله عليه الى الصلاه فقالت الصلاه خير من النوم ٥ وقد بين

هذا الحديث ٥ وقد ذكرنا عن ابن المنيب ان تلك الكلمه
ادخلت في الاذان ٥ **مبيد** المتيقن ان
يقوم من اذنه ٥ وقال ابو حنيفة ٥ **لنا**

حديث الصداي ٥ وقد بين ٥ **احجوا** اخبرنا به عبد الله
ابن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن حنبل قال

حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا بدير بن الحباب
العجلي قال اخبرنا ابو اسهل محمد بن عمرو قال اخبرني محمد بن عبد
ابن زبده عن عمه عبد الله بن زبده انه ارى الاذان قال تحت
الي النبي صلى الله عليه فاخبرته وقال القدر علي بلال قاله فاذا
قال فاذا اذنت يقيم فقلت رسول الله انا زيارت اربيد ان اقيم قال
فاقم انت قال فاقم هو واذن بلال ٥ قال المؤلف رحمه الله

والجواب ان رسول الله صلى الله عليه اراد تطيب قلبه لا
تدري المنام ٥ **مبيد** نجوز ان يدور المؤذن
في مجال المنام ٥ وعنه يكره كقول الشافعي ٥ اخبرنا هبة

ابن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن حنبل قال حدثنا
الحمد بن عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا وكيع قال حدثنا يعقوب
عن عوف بن ابي حمزة عن ابيه قال انيت النبي صلى الله عليه

بالابطح وهو في بيته له حمر اذ خرج بلال بفضل وضوءه فين
ما صح وما بل قال فاذا بلال فكتبت اتبعناه هكذا وهكذا
يعني يمينا وشمالا **اخزجاه في الضحيتين**

مبيد بين الحلو بين اذان المغرب وافا
متناه ٥ وقال ابو حنيفة ٥ **لنا** يعني لا يبين ٥ اخبرنا الصوري
قال اخبرنا الازدي والغوري قال اخبرنا ابن الجراح قال حدثنا

ابن محبوب قال حدثنا المزمعي قال حدثنا احمد بن الحسين قال
حدثنا معلى بن ابي زيد قال حدثنا عبد المعتم وهو صاحب البيت
قال حدثنا يحيى بن عمار عن الحسين بن عطاء عن جابر بن رسول

رسول الله صلى الله عليه قال لبلال يا بلال اذ اذنت فترسل
 واد اذنت فاجدر واجعل بين اذانك وافتانك فذر ما
 يفرغ الاكل من اكله والشارب من شربه والمغتفر
 اذا دخل لغضا حاجته **هـ** قال المؤلف رحمه الله عليه **هـ**
 قال الترمذي هذا حديث لا يعرفه الا من حديث عبد
 النعمر وهو اشد مجهول **هـ** **صبيبه** لا يبين
 في حق النبي اذ ان ولا اقامه **هـ** وقال الشافعي يثن
 الاقامه **هـ** وقد حكى اصحابنا ان رسول الله صلى الله عليه
 قال ليس علي النبي اذ ان ولا اقامه **هـ** وهذا ما عرفه
 من فروعنا انه رواه سعيد بن منصور عن الحسين **هـ** وابراهيم
 والشعبي وسليمان بن شارة **هـ** وحكي عن عطاء انه قال
 يقرن **هـ** واخبرنا ابن عبد الحاق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال
 اخبرنا ابو بكر بن بشران قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا
 احمد بن العباس البغوي قال حدثنا عمر بن شبة قال
 حدثنا ابو احمد الزبيري قال حدثنا الوليد بن جميع عن
 امه عن ام رزقة ان النبي صلى الله عليه اذن لها ان
 تؤذن لها ونفام وثام يتاهها **هـ** قال المؤلف رحمه الله
 الوليد بن جميع ضعيف واهمه مجهوله **هـ** قال ابن حبان
 لا يفتح بالوليد بن جميع **هـ** **صبيبه** اذا
 فاشد صلوات اذن واقام للاولي ثم يقيم للثواني **هـ**
 وقال ابو حنيفة يؤذن ويقيم لكل صلاة **هـ** وقال

مالك لا يؤذن **هـ** وعن الشافعي كقولنا وكقول مالك **هـ**
لنا ما اخبرنا به ابن عبد الواحد الشيباني قال اخبرنا
 الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله
 ابن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا هشيم قال حدثنا ابو النضر
 بن عمار عن نافع بن حبان عن مطعم عن ابي عبيد بن عبد الله
 قال قال عبد الله ان المشركين سئلوا رسول الله صلى الله
 عليه عن ان مع صلوات يوم الحندق حتى ذهب من الليل
 ما ثنا الله فامر بلالا فاذا نتم اقام فقل الظهور ثم اقام
 فقل العترة ثم اقام فقل المغرب ثم اقام فقل العتاة **هـ**
 قال المؤلف رحمه الله **هـ** قال الترمذي ليس بهذا الايشاد
 باين الا ان ابا عبيد لم يسمع من عبد الله **هـ**
صبيبه وكذلك يفعل في صلاتي الجمع **هـ**
 وقال ابو حنيفة يجمع باذان واقامتين يعرفه واذا ان
 واقامه ثم رزقه **هـ** اخبرنا عبد الملك بن ابي القيس قال
 اخبرنا الاردي واليعوزي قالوا اخبرنا ابن ابراهيم قال
 حدثنا ابن محبوب قال حدثنا ابو عيسى قال حدثنا بندار
 قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا يفيان بن
 ابي اسحق عن عبد الله بن مالك ان ابن عمر رضي الله عنهما
 يجمع بين الصلاتين باقامة وقال زائدة رسول الله صلى الله
 عليه فعل مثل هذا في هذا المكان **هـ** قال المؤلف
 رحمه الله وقد روي نحو هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

علي بن ابي طالب و ابن ميعود و جابله و ابي ايمده
ميسله لا يجوز اخذ الاخره علي الاذان
 وقال مالك و ان شافعي يجوز اخبرنا عبد الملك بن ابي التميم
 قال اخبرنا الازدي و العوزجي و الا اخبرنا ابن الجراح قال
 حدثنا ابن محبوب قال حدثنا الترمذي قال حدثنا هناد قال
 حدثنا ابو زيد عن الاشعث عن الحسين بن عثمان بن
 ابي العاصي قال ان اخرما عمدا الي رسول الله صلى الله عليه
 ان اخذ مؤذنا لا ما حد علي اذ انه اجبر
ميسله استقبال القبلة و موح الصلاة
ميسله اذا احرم في القبلة فاحطوا ولا
 اعادوه عليه و قال الشافعي يعيدون لنا حدثنا
الحديث الاول
 اخبرنا عبد الملك بن ابي التميم قال اخبرنا الازدي و العوزجي
 قال اخبرنا ابن الجراح قال حدثنا الحبيب بن ابي عمير
 ابن شعيب بن ابي اسحاق عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن
 عامر بن زبير عن ابيد قال كنا مع النبي صلى الله عليه
 في سفر في ليلة مظلمة فلم يدركنا من القبلة فتسلي كل رجل
 منا علي جباله فلما اصبحنا ذكرنا ذلك النبي صلى الله عليه
 فنزل فاقبنا ثم لوفتم و حمد الله قال المولف رحمه الله
 قال الترمذي **هذا حديث جيبين**
 ليس اينان دك لا يعرفه الا من حديث اشعث

الترمذي
 اخبرنا
 المولف رحمه الله
 قال المولف رحمه الله

السمان و اشعث تصعب في الحديث قال المولف رحمه الله
 قلت كان هشيم يقول اشعث السمان يكذب و قال
 احمد بن حنبل حديثه مضطرب ليس بذاك و قال يحيى
 و النجاشي و ابو زرعة ضعيف و في لفظ عن يحيى
 ليس بشي و قال الفلاس و الدار قطن متروك و قال
 ابو جابر بن جبان روي عن الائمة الاجاذب الموضوعات
 خصوصا عن هشام بن عروة و اصابها من عبيد الله
 فقال يحيى بن معين ضعيف لا يحتج بحديثه و قال ابن
 جبان كان شيعي الحنظ كثير الوهم فاجب من الخطا فترك
الحديث الثاني
 اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا
 محمد بن عبد الملك قال حدثنا الدار قطن قال قروي علي عبد الله
 ابن عبد العزيز و انا ايسح حدثكم داود بن عمر و قال
 حدثنا محمد بن يزيد الوائلي عن محمد بن عمار عن عطاء
 جابر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه في مشير فاحصنا بنا
 عظم فنجبرنا فاحصنا في القبلة فتسلي كل رجل منا علي
 حبه و جعل احدا منا خطيبا يديه ليعلم امكثنا فذكرنا
 ذلك للنبي صلى الله عليه فلم يامرنا بالاجابة و قال قد اجازت
 فضلا نكرم قال المولف رحمه الله و قال الدار قطن كذا قال
 عن محمد بن زياد و قال غيره عن محمد بن عبيد الله العمري
 عن عطاء و هما ضعيفان قال المولف رحمه الله قلت

اما محمد بن سالم فكان ابن المبارك اذا متر حديثه يقول
اضر بوعليه . وقال احمد هو شبه المتروك . وقال
يحيى القطان ليس بشئ . وقال النسائي متروك الحديث لا
يباري شيئا . واما العزيمي . فقال احد ترك الناصر حديثه .

وقال يحيى لانكتب حديثه . قال المؤلف رحمه الله قلت
على انه قد حدث عنه شعبة . وسفيان .

صياحه لا تصح الصلاة في المواضع المنهي عن
الصلاة فيها . وعنه يصح وتكره . كقول بقية الفقهاء .

لنا احاديث . اخبرنا هبة الله بن محمد البجلي

قال اخبرنا الحسين بن علي البجلي قال اخبرنا احمد بن حنبل قال
حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا وضع عن
ابي سفيان بن العلاء عن الحسين بن عبد الله بن مخلد قال

قال رسول الله صلى الله عليه اذا حضرت الصلاة وانتم في
مرايض الغنم فقلو واذا حضرت الصلاة وانتم في اعطان
الابل فلا تملكو فانها خلقت من الشياطين . قال احمد

وحدثنا عبد الله بن الوليد قال حدثنا سفيان بن عمار بن
حزب عن جعفر بن ابي ثور عن جابر بن سمرة ان رجلا
يئال رسول الله صلى الله عليه اهل في مزاج الغنم قال نعم

قال اهل في اعطان الابل قال لا . قال احمد وحدثنا
هروان قال حدثنا ابن وهب قال حدثني عاصم بن

عن يحيى بن ابي عمرو الساسي عن ابيه عن عاصم بن عاصم

المجذبي عن رسول الله صلى الله عليه انه قال تملو في مرايض
الغنم ولا تملو في اعطان الابل او مبارك الابل .

قال احمد وحدثنا ابو يعقوب قال حدثنا الاعمش عن عبد الله بن
عبد الله عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء بن عازب قال

يئال رسول الله صلى الله عليه عن الصلاة في مبارك الابل فقال
لا تملو فيها فانها من الشياطين . قال احمد وحدثنا يعقوب

قال حدثنا عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن ابيه عن
جده ان رسول الله صلى الله عليه كفي ان يصلي في اعطان
الابل ورضخ ان يصلي في مزاج الغنم . قال المؤلف رحمه الله

وقد ذكرنا في باب الوضوء حديثنا في ذلك ايضا عن ابيد
ابن حنبل وعن زدي الغوري . وقد رواه ابو هريرة ايضا .

اخبرنا عبد الاول قال اخبرنا الراودي قال اخبرنا ابن اعين
قال حدثنا البرهيم بن خضر قال حدثنا حميد قال حدثنا

عبد الله بن يزيد المقرئ قال حدثنا يحيى بن ابي رويد
حسره عن داود بن خصيف عن نافع عن ابن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه كفي ان يصلي في سبعة مواضع في المنزل .

والجزرة . والمقبرة . وفارحة الطوق . وفي الحمام . وفي
بعاظن الابل . وفوق طهر بيت الله . انبانا احمد بن
نماة قال انما ابو مسعود محمد بن الحسين المقوم قال اخبرنا
النسيه بن ابي المنذر قال اخبرنا علي بن ابراهيم بن عمر قال
حدثنا محمد بن يزيد بن واچه قال حدثنا ابي بن داود ومحمد بن

حلي

ابى الحسين قال اجرتنا ابو صالح قال حدثني الليث قال حدثني نافع
 عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال يتبعه مواطن لا يحوز منها الصلاة . طهر بيب الله . والمقبرة .
 والمزبلة . والحزره . والحمام . وعطن الابل . ومجحه للطير .
 اجرتنا عبد الملك قال اجرتنا الازدي والعوزي قال اجرتنا ابن
 الجراح قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا ابو عيسى قال حدثنا
 الحسين بن حريث قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن
 يحيى عن ابيه عن ابي يعقوب الخدزي قال قال رسول الله
 صلى الله عليه والارض كلها مسجد الا المقبره والحمام .
 قال المؤلف رحمه الله . **قالوا** اما حديث ابن عمر فقد
 قال الترمذي ليس اثنان بذلك القوي . وقد تكلم في زيد بن
 قبل حفظه . وقال يحيى زيد بن يحيى بن يحيى . واتا حديث عمر بن
 كتابنا الليث ابو صالح . وعلمهم طعن فيه . واتا حديث
 ابى يعقوب فخطب كان الدر او ردي يقول فيه نازله عن
 ابى يعقوبه ونان لا يذكره . **قلنا** اما زيد فقد ضعف
 الا انه كان من قبل حفظه واخلوا الحيات من الغلظه . وداود
 ابن حجين ايضا قد ضعف الا ان الازدي يقول مولين .
 واتا ابو صالح . قال ابو حاتم الرازي كان ذكيا ضالما لم يكن
 ممن يكذب . ومثل هذه الاشياء لا تجب اطراح الحديث .
مسيره لا يسمع الفريسيه في الكعبه ولا على
 طهرها . وقال ابو حنيفة يجوز اذا كان من يديه شي منها . وعمر

مالك كالمذهبين . وقال الشافعي لا يسمع الا ان يتقبل منه
 منيه او خشيه ساخطه يتقبله بالنا . **لنا** الحديث
 المتقدم . **مسيره** اذا صلى في دار عظيم او في
 عظيم لم يسمع صلاته . وعنه يقع كقول الباقر . اجرتنا
 ابن الحسين قال اجرتنا ابن المذهب قال اجرتنا احمد بن حنبل قال
 حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا اسود بن عامر
 قال حدثنا بقيقه بن الوليد الجعفي عن عثمان بن روه عن
 هاشم عن ابن عمر قال مرنا بشري ثوبا بعثته دراهم
 وفيه درهم حرام لم يقبل الله عز وجل له صلاه مادام عليه
 قال ثم ادخل اصعبه اذ فيه ثم قال صمتا ان لم يكن
 يسمع النبي صلى الله عليه يقول . قال المؤلف رحمه الله
 هاشم مجهول الا ان يكون ابن زيد المشغبي فذاك
 بروي عن نافع ثم قد ضعفه ابو حاتم الرازي .
مسيره ايل **مسيره العوزه**
مسيره جد عوزه الرجل من اليسه الي الزكيه
 وعنه انها القبل والدينه . كقول داود . **لنا** حديثه
 احديث . **الحديث الاول**
 اجرتنا هبه الله بن محمد قال اجرتنا الحسين بن علي قال اجرتنا احمد بن
 جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني عميد الله بن
 عمر القواريري قال حدثني يزيد ابو خالد القرشي قال حدثنا
 ابن حريح قال اجرتني جيب بن ابي ثابت عن عاصم بن ضمره

من العورة ٥ قال المؤلف رحمه الله ٥ قال ابو حاتم الرازي عقبه
ضعيف الحديث ٥ والنفر بمحمول بزوي اجاديت منكرة ٥
وقال ابن جهم لا يجتبه ٥ **مبيته** ٥ قدر المراه
عوره ٥ وفي رواية قلنا ٥ قال ابو حنيفة ليسنا عورة ٥
اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمان بن احمد قال اجزنا
ابو بكر بن بشران قال حدثنا علي بن عمر النخعي قال حدثنا
محمد بن يحيى بن مرداس قال حدثنا ابو داود قال حدثنا
بجاهد بن موسى قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا عبد الرحمان
ابن عبد الله بن دينار عن محمد بن زيد بن مهاجر عن ابيه
عنه ام سلمة انها سالت النبي صلى الله عليه وسلم ان علي المراه
في ذرع وخمار ليس لها ازار قال اذا كان الاربع
بيبا يغطي طموز قدميها ٥ فلك المؤلف رحمه الله ٥
في هذا الحديث مقال ٥ وهو ان عبد الرحمان بن عبد الله
قد ضعفه يحيى ٥ وقال ابو حاتم الرازي لا يجتبه ٥ والظا
هز انه غلط في دفع هذا الحديث فان ابا داود قال
مدرناه مالك ٥ وابن ابي ذيب ٥ ويكر من مصر ٥ وحنفر
ابن عيناث ٥ واسماعيل بن جعفر ٥ ومحمد بن اسحق عن محمد
ابن زيد عن امه عن ام سلمة من قولها لم يكر احد منهم
النبي صلى الله عليه وسلم ٥ **مبيته** ٥ **مبيته** ٥
المسكين في الغرض دون الثقل ٥ خلافا لعمدة مولفهم
لا يجب في الجميع ٥ **لنا** ما اجزنا به عبد الله بن محمد

قال اجزنا الحسين بن علي قال اجزنا احمد بن جعفر قال
حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا يونس
عن ابي الزباد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه قال لا يبلى احدكم ربة الثوب الواحد ليس
علي منكبيه منه شي ٥ قال المؤلف رحمه الله عليه ٥
اخراجه في الصحيفتين
الآن في حديث البخاري ليس علي عاتقه ٥ وفي حديث
مسلم عاتقه ٥ **مبيته** ٥ اذا كان علي بدنه او
توبه بخايبه لم تقع الصلاة الا يسير الدم والبيته ٥ وقال
ابو حنيفة يفتح مع قلعة الذهب من سائر النخاسات ٥
واختلفوه هل يعتبر الدرهم في المياحة او الوزن ٥
وقال اللشاعي لا يبع الا مع يسيروا البراغيث وفيه
الدماء علي قولين ٥ **لنا اجاديت منها** ٥
حديث ابن عباس مرر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قنات
انها بعد بان كان احوهما لا يشتر من قوله وهو في
المعجزين ٥ وقد ذكرناه بايننا في كتاب الطهارة ٥
وقد ذكرنا هناك حديثا قد اخرج به اصحابنا هاهنا وهو
قوله يعاد الصلاة من قدر الدرهم من الدم ٥ وينبأ انه لا
يعتد عليه ٥ وقد اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمان
ابن احمد قال اجزنا ابو بكر بن بشران قال حدثنا علي بن
عمر قال اجزنا احمد بن محمد بن زياد قال حدثنا احمد بن

على الأبار قال حدثنا علي بن الجعد عن أبي جعفر الرازي عن
ثقات عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه تنزهوا من
البول فان عمامه عذاب القبر منه

مبطل القيام الى القبلة

مبطل لا يجوز ترك القيام في اليقظة وقال
أبو حنيفة يجوز اذا كانت رطبا بزه **لنا** ثلثة اجاديث

الحديث الاول

اخبرنا ابن عبد الحاق قال اخبرنا عبد الرحمن بن ابي ابي
ابو جعفر بن بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا علي بن
عبد الله بن ميثون قال حدثنا جابر بن كرزب قال حدثنا
جيس بن علوان قال حدثنا جعفر بن مروان عن جيون
ابن مهران عن ابن عباس قال لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم
جعفر بن ابي طالب الى الحبشة قال يا رسول الله كيف
اصلي في اليقظة قال صل قائما الا ان تخاف الغرق

الحديث الثاني

والا ينادر قال الدارقطني وحدثنا محمد بن هرون قال حدثنا
ابراهيم بن محمد التيمي قال حدثنا عبد الله بن داود عن رجل
من اهل الكوفة من ثقيف عن جعفر بن مروان عن ميمون
بن مهران عن ابن عمر عن جعفر بن ابي عبد الله عليه وسلم
اسره ان يصلي قائما الا ان يخشى الغرق

الحديث الثالث

وبه قال الدارقطني وحدثنا محمد بن موسى بن سهل البرقي
قال حدثنا بشر بن واخي قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا جعفر
ابن برقان عن ميمون بن مهران عن ابن عمر قال قيل رسول
الله صلى الله عليه عن الصلاة في اليقظة فقال قائما الا ان
تخاف الغرق قال الموات رحمه الله في هذه الاجاديث
سأله اما الاول فقال ابو جابر الرازي والدارقطني
جيس بن علوان منقول وقال علي بن ميمون كذا
وقال ابن عدي يفتح الحديث **واما الثاني** فقيه رجل
مجهول **واما الثالث** فيستدل يعرف

مبطل

اذ لم يقدر على الركوع والتجود لم
ييقظ عنه القيام وقال ابو حنيفة يفتق **اجزاه** الله
ابن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا وكيع
قال حدثنا ابراهيم بن طهمان عن جيس بن العلم عن ابن
بريد عن عمر بن حصين قال كان في الناصور وكان
النبي صلى الله عليه عن الصلاة فقال صل قائما فان لم تستطع
فقعدا فان لم تستطع فعلى جنب

انفرد باخراجه البخاري

مبطل اذا عجز عن التجود صلى على جنب
وان صلى ميتا على ظهره ورجلاه الى القبلة اجزاه
وقال ابو حنيفة لا تجزيه ان يصلي الا يفتق رجلاه الى

القبلة **•** وعن الشافعي كقولها **•** وعند لاخره الا على جنبه **•**
لنا حديثان **•** احدهما حديث عثمان المتقدم **•**
 والثاني اخبرنا به عبد الوهاب الانماطي قال اخبرنا المبارك
 ابن عبد الجبار قال اخبرنا ابا الطيب الطبري قال حدثنا علي
 ابن عمر قال حدثنا ابراهيم بن محمد بن علي بن بطحا قال حدثنا
 الحسين بن الحكم الجبوري قال حدثنا جين بن جين
 العزني قال حدثنا جين بن زيد عن جعفر بن محمد عن ابيه
 عن علي بن الحسين عن الحسين بن علي عن علي بن ابي طالب
 عن النبي صلى الله عليه قال يقبل الزبير فاما ان يستطاع فان
 لم يستطع صلى فاعدا فان يستطع ان يسجد او ما وجعل
 سجوده اخفض من ركوعه فان لم يستطع ان يصلي فاعدا
 صلى على جنبه الا من مستقبل القبلة فان لم يستطع ان
 يقبل على جنبه الا من صلى يسئلنا رحمة ما يلي القبلة **•**
• **سئل** اذا عجز عن الايام بزاوية او ما بطز
 فده قال عجز نوي بقلبه **•** وقال ابو حنيفة يفتق عنه فرض
 الصلاة **•** **لنا** الحديث المتقدم في ذكر الايام **•**
ميتا بل صفة الصلاة **•**
• **سئل** يقومون الى الصلاة عند ذكر الائمة
 ويكبرون اذا فرغ منها **•** وقال ابو حنيفة يقومون عند
 الجعيلة ويكبرون عند الائمة **•** وقال الشافعي يقومون
 اذا فرغوا الائمة **•** وقد ذكر ان ابي ابي ذؤيب

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا قال بلام وقامت
 الصلاة نفض **•** **سئل** لا يتصدق الصلاة الا بقوله
 الله اكبر **•** وقال ابو حنيفة ثعبان بكل لفظ يتقدم به
 التعظيم **•** اخبرنا ابن الحنفين قال اخبرنا ابن الدغيب قال اخبرنا
 احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
 وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد
 ابن الحنفية عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه فتاح الصلاة
 الطهور وتجزئها التكبير وتجليها التسليم **•** قال المؤلف
 رحمه الله **•** قال الرمذي هذا الحديث صحيح في هذا الباب
 واجيب **•** وابن عقيل صدوق انما تكلم فيه بعض اهل
 العلم قبل حفظه **•** وكان احمد والبخاري والحميدي المحققون
 حديثه **•** **سئل** لا يتصدق الصلاة بقوله
 الله الاكبر **•** وقال الشافعي **•** وداود يتصدق **•** اخبرنا عبد
 الاول قال اخبرنا الازدي والغوري قال اخبرنا الجراحي قال
 حدثنا الحميدي قال حدثنا الرمذي قال حدثنا محمد بن المنبج
 قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال
 حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء عن ابي حميد اليماني قال كان
 رسول الله صلى الله عليه اذا قام الى الصلاة اعزله فاما ورفع
 يديه ثم قال الله اكبر **•** وقد روي صحابنا من حديث زاعم
 عن النبي صلى الله عليه انه قال لا يقبل الصلاة امرئ حتى يرفع
 الوضوء واصبغ ثم يتقبل القبلة ويقول الله اكبر **•**

مبيته **له** التكبير من الصلاة **هـ** وقالت الجنيبة
ليس منها احبنا هبه الله بن محمد قال احبنا الحسين بن علي قال
احبنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال
حدثنا ابي سعيد بن ابراهيم قال حدثني ابي حجاج بن عثمان قال حدثني
نجيب بن ابي كثير عن هلال بن ابي ميمون عن عطاء بن ريتار
عن معوية بن الحارث عن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الصلاة
ليبين فيها من كلام الناس انما هي التشجيع والتكبير وقراءة

القرآن انفسه باخراجه مبيته

احبوا بقوله صلى الله عليه وسلم وخبرها التكبير **هـ** وقد
سبق باسنان **هـ** قالوا فاضاف الخبر الى الصلاة والشي
لايضاف الي غيره **هـ** قلنا قد يضاف الجزاء الى الجمله كقولهم
دهلنا الاز **هـ** مبيته **له** يبين دفع اليه من عند
الركوع وعند الرفع منه **هـ** وقال ابو حنيفة لا يبين **هـ** وعن
مالك كالمدهمين **هـ** لنا **احاد يث** **هـ** احبنا
هبه الله بن محمد قال احبنا الحسين بن علي قال احبنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي عمير حدثنا يثيان عن
الزهري عن سالم عن ابيه قال زانت رسول الله صلى الله عليه
اذ افتح الصلاة رفع يديه حتى يخاض منكبيه واذ اراد
ان يركع وبعد ما يركع زابيه من الركوع ولا يرفع يديه حتى يسجد

اخراجه البخاري ومسلم في الصحيحين

قال المؤلف رحمه الله قال البخاري **هـ** قال علي بن الحسين وكان

اعلم اهل زمانه حق علي المسلمين ان ترفعوا ايديهم لهذا الحديث **هـ**
حديث اخر

احبنا عبد الرحمن بن محمد القزويني قال احبنا عبد الصمد بن المأمون
قال احبنا ابو نصر الملقم قال حدثنا محمود بن ابي حنيفة الخزازي قال حدثنا
حدثنا هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة عن قتادة عن نصير
ابن عاصم عن مالك بن الحويرث قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا ركع رفع يديه واذ ارضع واذ ارفع زابيه من الركوع **هـ**

اخراجه في الصحيحين

حديث اخر

احبنا هبه الله بن محمد قال احبنا ابو علي التيمي قال احبنا ابو بصير
ابن مالك قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
عبد الواحد قال حدثنا عاصم بن كليع عن ابيه عن وائل بن
سفيان قال استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فركع ورفع
يديه حتى كانتا حذو منكبيه فلما اراد ان يركع رفع يديه
حتى كانتا حذو منكبيه فلما ركع وضع يديه على ركبتيه
فلما ارفع زابيه من الركوع رفع يديه حتى كانتا حذو منكبيه **هـ**
وقد روي هذه السنة عن رسول الله صلى الله عليه جماعه
من الصحابة منهم عمره وعليه وابو موسى وعبد بن مسعود
وابو قتادة وابو حمزة وابو بصير وابو جابر وابو سعيد
وابو ابي سعيد وابو جابر وابو بصير وابو بصير وابو بصير
وابو بصير وابو بصير **هـ** ولم يثبت عن احد من الصحابة انه لم

يرفعه وكان ابن عمر اذا راى رجلاً لا يرفع يديه كلما خفض
ورفع حصبه حتى يرفع **٥** اخبرنا ابو منصور القزويني قال اخبرنا
عبد الصمد بن المأمون قال اخبرنا ابو نظير الملاهي قال حدثنا محمود
ابن اسحاق الخزازي قال حدثنا البخاري قال حدثنا يزيد قال
حدثنا يزيد بن زريع عن يحيى بن عمار عن قتادة بن النضر قال
كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اذعنوا المراءح
يرفعونها اذا رجعوا واذا اذعنوا فجعوز ويهملهم **٥** وقال عبد
الرزاق اخبرنا اهل مكة رفع اليدين من شدة الافتتاح والركوع
والرفع منه عن ابن جرير **٥** واخذه عن عطاء واخذه عطاء
عن ابن الزبير **٥** واخذه ابن النوير عن ابي بكر **٥** واخذه ابو بكر
عن رسول الله صلى الله عليه **٥** قال المؤلف رحمه الله عليه **٤**

الرسالة

قالوا اجاد يتكلم في بيوتهم صرح بذلك حديثان **٥**
احدهما عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه يرفع يديه
كلما ركع وكلما رفع ثم صارت الي افتتاح الصلاة وترك ما
يسوي ذلك **٥** والثاني حديث ابن الزبير انه راى رجلاً
يرفع يديه من الركوع فقال له فان هذا شي فعله رسول الله
صلى الله عليه تركه **٥** ثم لو لم ندرع التفتيح ففي معارضه يسنده

الحدِيثُ الاول **٥** اخبرنا به ابو النضر بن عبد الواحد الكاتب قال اخبرنا ابو علي التيمي
قال اخبرنا ابو بكر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني
ابي قال حدثنا وكيع عن شعيب بن عاصم بن كلييب بن

عبد الرحمن بن الايبود عن علفه قال قال عبد الله الاصلبي
بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه فضلي فلم يرفع يديه الا مرة **٥**
طريق آخر

اخبرنا عبد الرحمن بن محمد القزويني قال اخبرنا احمد بن علي بن ثابت
قال اخبرني الحسين بن علي التيمي قال اخبرنا عمر بن احمد الواعظ
قال حدثنا عمر بن عبد الله بن عمر قال حدثنا اسحاق بن ابي اسحاق
قال حدثنا محمد بن حبان عن حماد بن ابراهيم عن علفه عن عبد الله قال
صليت مع رسول الله صلى الله عليه ومع ابي بكر وعمر فلم
يرفعوا ايديهم الا عند افتتاح الصلاة **٤**

الحدِيثُ الثاني **٥** اخبرنا ابن عبد الحاق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا محمد
ابن عبد الملك قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا النضر بن صالح قال حدثنا
لوين قال حدثنا اسمعيل بن كزيب عن يزيد بن ابي زياد عن
عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء بن عازب انه راى النبي صلى
الله عليه حين افتتح الصلاة رفع يديه حتى جازى بها اذنيه
ثم لم يعد الي شي من ذلك حتى فرغ من صلاته **٤**

الحدِيثُ الثالث **٥** اخبرنا ابن الحبيب قال اخبرنا ابن الذهب قال اخبرنا احمد بن حنبل قال
حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا محمد بن حنبل قال
حدثنا شعيب عن سليمان قال سمعت ابي بصير بن ابي عوف
عن ابي بصير بن طرفة عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

انه دخل المسجد فابصر قوما قد رفعوا ايديهم فقال قد رفعوها
كانها الذناب الخيل الشيس اي تكون في الصلاة

انفرد باخراجه من قبل الحديث الرابع

ابن انا محمد بن ناصر الحافظ عن اي بكر بن خلف عن اي عبد
محمد بن الحسين اليه قال حدثنا محمد بن عبد الله الواغي قال
حدثنا علي بن محمد بن عيسى قال حدثنا محمد بن عيسى بن
ماني قال حدثنا المصيب بن واضح قال حدثنا عبد الملك بن
المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري عن قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من رفع يديه في التكبير فلا صلاة له

الحديث الخامس

حدثت عن محمد بن نصر قال اخبرنا علي بن محمد بن عبد الحميد
قال حدثنا ابو بكر محمد بن علي بن لال قال حدثنا عميد الزمان
ابن علي بن محمد الفقيه قال حدثني اي قال حدثنا المأمون
ابن احمد اليه قال حدثنا المصيب بن واضح عن المبارك
عن يونس عن الزهري عن محمد بن اي هزير عن النبي
صلى الله عليه قال من رفع يديه في الصلاة فلا صلاة له

الحديث السادس

روى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه قال لا ترفع الا
يدي الا في سبع مواطن عند افتتاح الصلاة وعند
استقبال البيت وعند الصفا والذروة وعند الخبز

جاءه

انه

وعند الموقف وروى عن عمر انه قال ان رفع اليد
في الصلاة لبرءه وعن علي انه كان يرفع يديه في اول
تكبيره من الصلاة ثم لا يرفع يديه بعد وعن مجاهد
انه قال صليت خلف ابن عمر يرفعه فلم يرفع يده الا في
الركعتين الاولى قال المؤلف رحمه الله **قالوا**
وهذا يؤيد قولنا ان اجاد شكري منسوخه و**اجواد**
ان من شرط التاميم ان يكون اقوي من المنسوخ وحدثت
ابن عمار وابن الزبير لا يعرفان اصلا والمخوف عنهما
الرفع وروى ابو داود عن جده يميمون المحمي انه راى
ابن الزبير وعلى يدهم الكثير بكيفية حين يقوم وحين يسجد
وحين يسجد قال فذهبت الي ابن عمار فاخبرته بذلك فقال
ان احببت ان تنظر الي صلاة رسول الله صلى الله عليه فاقتد
بقوله عبد الله بن الزبير وروى طاووس عن ابن عباس
انه كان يرفع يديه في المواطن الثلثة واما اجاد ينفرد
المعارضه فحدثت لبرء منسوخه الاول قال فبنه عبد الله بن
المبارك لا يثبت هذه الحديث وقال ابو داود ليس بجميع
وقال غيرهما لم يسمع عبد الزمان من خلفه ويجوز ان يكون
علفنه لم يضبطه او ان منسوخه قد خفي عليه هذا من رسول
الله صلى الله عليه كما خفي عليه غيره مثل شيخ التطيق
واتا طريقه الثاني فقال الاراذلوني تفرد به محمد بن جابر
وكان ضعيفا عن حماد وغير حماد يرويه عن ابيه منسوخا

عن عبد الله بن قولہ غیر مرفوع الی ابی بلی عن البراء قال زایت البنی صلی اللہ علیہ وسلم
وهو الصواب قال المؤلف رحمه الله قلت قال احمد بن حنبل لا
يحدث عن محمد بن جابر الا من هو شرمه وقال يحيى بن
بشي واما حديث البراء ففيه يزيد بن زياده قال
علي بن المديني ويحيى بن معين هو ضعيف الحديث لا
يخرج الحديثه وقال ابن المبارك الرزويه وقال الترمذي
مترولا الحديث وقال الدارقطني انما لقن يزيد بن جابر
عمره ثم لم يعد فلقنه وكان قد اخلط وكان قال
سيفيان بن عيينه لقن هذا يزيد لما كبره قال المؤلف
رحم الله ويمكن ان يكون هذا من الراوي عنه فانه قد رواه
عنه ابي يعقوب بن كزيبه ومحمد بن ابي بلي قال احمد بن حنبل
ضعيفه ومحمد بن ابي بلي ضعيف مضطرب الحديث
ويؤكد ان ذلك من الرواه ما اخبرنا به ابن عبد الخالق
قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا ابن مشران قال حدثنا
علي بن عمير قال حدثنا ابو بكر الادمي قال حدثنا عبد الله بن
محمد بن ايوب قال حدثنا علي بن عاصم قال حدثنا محمد بن
ابي بلي عن يزيد بن ابي زياده عن عبد الرحمن بن ابي
بلي عن البراء بن عازب قال زایت رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم
حين قام الی الصلاه فكبر ورفع يديه حتى يثاوي
بهما اذنيه ثم لم يعد قال علي فلما قدمت الخوفه قيل
لي ان يزيد حتى فابتنه حديثي بهذا الحديث قال حدثني

عبد الرحمن بن ابي بلي عن البراء قال زایت البنی صلی اللہ علیہ وسلم
عليه حين قام الی الصلاه فكبر ورفع يديه حتى يثاوي
بهما اذنيه فقلت انه اخبرني ابن ابي بلي انك قلت
ثم لم يعد قال لا احفظ هذا فعاد وذاقه فقال لا احفظ
هذا قال البخاري وكذلك زوي الحافظ الذين يسمعون
يزيد قد ما منهم الثوري وشعبة وزهير بن ليث بنه
ثم لم يعد قال ابو داود ورواه هشيم وخالد وابن
اذر بن عن يزيد ولم يذكر وفيه ثم لا يعود وقد زوي
محمد بن ابي بلي عن اخيه عبيد عن الحكم عن عبد الرحمن
ابن ابي بلي عن البراء قال زایت رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم
رفع يديه حين اتم الصلاه ثم لم يرفعهما حتى انصرف
وقد ذكرنا عن احمد بن حنبل محمد بن ابي بلي قال
ابو داود وهذا الحديث ليس صحيحه واما حديث جابر
ابن سمير فانه لم يرد به ما نحن فيه وقد زوي ذلك في تراجم
اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد
ابن حنبل قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
محمد بن عبيد قال حدثنا ميت بن عمر عن محمد بن عبد الله بن القتيبي قال
سمعت جابر بن سمير قال كنا نقول خلف رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم
الده عليه اذ ايلنا السلام عليه السلام عليه وسلم
احرا ييده عن يمينه وسناله فقال رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم ما
بال الذين يرمون بايدهم في الصلاه كانوا اذ تاب الخيل

الثمن الاكفى احدكم ان يضع يده على فخذة ثم يمشي عن
بينه وشماله **انفرد باخراجه ميئلم**
واما حديث الثمن فتيه محمد بن عكاشة قال الارزقطني
كان يضع الحديث **واما حديث ابي هريرة** ففيه ما مول
وكان كذا باه قال ابن حبان كان ذكيا لامر الاجالين **واما**
حديث ابن عباس فلا يعرف **ويستد انما هو موقوف عليه**
والمعروف عنه برفع الايدي بسبعه موطن **ولا يصح**
ما حكوه عن عمر **ولا عن علي** ولا عن ابن عمر **ثم اجازنا**
مشته واخبارهم تايمه فكانت اولي **ح**

مبيته برفع اليد جزو المنكب **وقال ابو**
حنيفه جبال الازنين **وعن احمد الخيري في ذلك**
ما تقدم من حديث ابن عمر **في الرفع** وحديث وابل بن حجر
وقد رواه علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وجمعه
مبيته يثنى وضع المني على الشمال **ح**
خلافا لاجدي الروايتين عن مالك **لنا** ازبعمه اجاديه

الحديث الاول
اخبرنا ابن عبد الواحد قال اخبرنا الحسين بن علي اليمني قال اخبرنا
ابو بكر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال
حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عاصم بن حبيب عن ابيد عن
والد بن حجر قال ائنت رسول الله صلى الله عليه فقلت لانظر
كيف نصلي قال فاستقبل القبلة وجبر ورفع يديه حتى

ابن عمر

كاننا جزو منكيه ثم اخذ شماله بيمينه **ح**
طريق اخر

اخبرنا محمد بن عبيد الله قال اخبرنا نصر بن الحسين قال اخبرنا
عبد العافر بن محمد قال حدثنا ابن عمرو به قال حدثنا ابراهيم
ابن محمد بن سفيان قال حدثنا همام بن الججاج قال حدثنا
زهير بن حرب قال حدثنا عفان قال حدثنا همام قال
حدثنا محمد بن حكان قال حدثني عبد الجبار بن وابل عن علقمة
ابن وابل عن وابل بن حمران انه راى رسول الله صلى الله عليه
رفع يديه حين دخل بي القلاية ثم وضع يده اليمنى على اليسرى **ح**

الحديث الثاني
اخبرنا ابن الحصين قال اخبرنا ابن المدهم قال اخبرنا احمد بن
جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
نجيب بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن خالد قال حدثني يونس بن يعقوب
ابن هلب عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه يضع
هذه علي صدره ووصف نجبي اليمني علي اليسرى فوق
المفصل **ح** **طريق اخر**

اخبرنا عبد الملك قال اخبرنا الارزقي والعوزجي قال اخبرنا ابن
البراج قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا ابو عيسى قال حدثنا قتيبة
قال حدثنا ابو الاخير عن سماك بن حرب عن قتيبة بن هلب
عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه يامنا فيما اخذ شماله بيمينه **ح**
الحديث الثالث

اجزنا ابن عبد الحاق قال اجزنا ابو طاهر بن يوسف قال اجزنا احمد
ابن عبد الملك قال جدنا الوارث قطني قال جدنا احمد بن عيسى
ابن اليكثير قال جدنا عبد الحميد بن محمد قال جدنا مخلد بن
يزيد قال جدنا طلحة عن عطاء بن ابي عمار عن ابي بصير عن النبي صلى
الله عليه قال انا معشر الانبياء امرنا ان نمسك بايماننا على شئنا
يلتصق بالصلوة **الجرير الرابع**
وبه قال الدار قطني وجدنا ابن صاعد قال جدنا ربيع بن
ايوب قال جدنا النضر بن ابي عبد الله عن ابي بصير عن ابي عطاء
بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه امرنا معاشر
الانبياء ان يقرب بايماننا على شئنا يلتصق بالصلوة **ح**
ميتة توضع اليمين على الشمال تحت القدم
وهو قول الشافعي وعن احمد تحت اليسرة **ح** وعن النخعي
وما دهننا اليد اليمنى بالخضوع **ح** وقد زواه اجماعنا عن
وابن بن حجر عن النبي صلى الله عليه انه كان يضعهما فوق
اليسرة **ح** وقد اجزنا عبد الله بن محمد قال اجزنا الحسين بن
علي قال اجزنا احمد بن جعفر قال جدنا عبد الله بن احمد قال
جدنا ابي قال جدنا محمد بن سليمان بن لؤي قال جدنا جابي
ابن ابي زائدة قال جدنا عبد الرحمان بن ابي بصير عن زبارة
ابن يزيد الشواي عن ابي جهمفة عن علي قال ان من الائمة
في الصلوة وضع الاكف على الاكف تحت اليسرة **ح**
قال المؤلف رحمه الله وهذا لا يصح **ح** قال احمد عبد الرحمان

ابن ابي اسحق بن عمار **ح** وقال نجيب مترود **ح**
ميتة بين الاضلاع **ح** وقال مالك لا بين **ح**
نا اجاديت بيننا فيما بعد هذه الميتة **ح**
ميتة يستفتح الصلوة بيميننا اللهم وحده **ح**
وقال ابن ابي عمير يستفتح بقوله وحده وجمي **ح** **نا**
ان ما اجزناه **ح** قد زواه جماعة عن رسول الله صلى الله عليه
منه **عمر بن الخطاب**
اجزنا ابن عبد الحاق قال اجزنا عبد الرحمان بن احمد قال
اجزنا محمد بن عبد الملك قال جدنا علي بن عمر قال جدنا عثمان
ابن جعفر بن محمد قال جدنا محمد بن عمار المزوري قال جدنا
عبد الله بن شيبان قال جدنا ابي اسحق بن محمد عن عبد الرحمان
ابن عمر بن شيبان عن ابي عمير عن ابي اسحق عن ابي عمير عن
عمر بن الخطاب قال كان النبي صلى الله عليه اذا اقبل للصلوة
قال سبحانك اللهم وحده وتبارك اسمك وتعالى جدك
ولا اله غيرك **ح** قال المؤلف رحمه الله **قالوا**
الدار قطني زوجه هو الشيخ يعني عبد الرحمان بن عمر بن الخطاب
عن عمر بن محمد **ح** قلنا عبد الرحمن بن عوف قد اخرج عنه البخاري
في صحيحه **ح** وقد عرفت علي بن عمر مثله سمع عمر بن الخطاب
كان يقول اقتد ابراهيم صلى الله عليه وسيله **ح**
ومنهم ابي اسحق بن عمار **ح**
اجزنا ابن عبد الحاق قال اجزنا عبد الرحمان بن احمد قال جدنا

ابو بكر بن مشران قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا ابن ضاعد
قال حدثنا الحسين بن علي بن الاثير قال حدثنا محمد بن الصلت
قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن جريد بن ابيس قال كان رسول
الله صلى الله عليه اذا افتتح الصلاة كثير وترفع يديه حتى
يخاضى بها ميه اذ ينيه ثم يقول سبحانك اللهم ومحمدك
وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك **ع**

قال المؤلف رحمه الله هذا الإسناد كله ثقافت
ومنها ابو سعيد الخدري

اخبرنا عبد الملك قال اخبرنا الارزدي والغوري وبالا اخبرنا
ابن الجراح قال حدثنا الجبوري قال حدثنا الترمذي قال حدثنا محمد
ابن مثنى البصري قال حدثنا جعفر بن سليمان الضبي قال
حدثنا علي بن علي الزقاعي عن ابي المنوكل عن ابي سعيد
الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه اذا قام في
الصلاة بالليل كثير ثم يقول سبحانك اللهم ومحمدك وتبارك
اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك ثم يقول اعوذ بالله

اليسيع العليم من الشيطان الرجيم **ع**
ومنها عايشة

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال
اخبرنا ابن مشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا محمد
ابن علي بن مرداس قال حدثنا ابو داود قال حدثنا
الحسين بن عيسى قال حدثنا طلق بن غنم قال حدثنا

عبد السلام بن حرب عن بديل بن مبيته عن ابي الجوزا
عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا استفتح الصلاة قال سبحانك اللهم ومحمدك وتبارك
اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك **ع** قال المؤلف رحمه
الله **فان قال الخصم** فذ قال ابو داود لم يروه

عن عبد السلام بن طلق بن غنم وليس هذا الحديث بانفوي
قلنا طلق ثقته **ع** قد اخرج عنه البخاري في صحيحه

فليس لتصحيحه وجه **ع** وقد روى الترمذي حديث عايشة
هذا من طريق جازته بن ابي الرجال عن عمته عن
عايشة **ع** وقال لا يعرف هذا الا من هذا الوجه **ع** وقد
ذكرناه من غير ذكر الوجه ونحن لا نرضى طريق
جازته فانه ضعيف عند الكل **ع** **احتمو**
بحدِيث **ع** **الحديث الاول**

اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد
ابن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال
حدثنا ابو يعقوب مولى بني هاشم قال حدثنا عبد العزيز بن
ابن عبد الله الملاجشون قال حدثنا عبد الله بن الفضل
الغاشمي عن الاعرج عن عبد الله بن ابي رافع عن علي
ابن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه كان اذا
كبر استفتح ثم قال وجهت وجهي للمديني نظرا للسموات
والارض حنيفا وما انا من المشركين ان صلاتي ونسبي

٢٢٢

ومجباي ومما في له رب العالمين لا شريك له وبذلك
أمرت وأنا أول المسلمين

الحديث الثاني

أخبرنا محمد الخالق قال أخبرنا عبد الرحمن بن أحمد قال حدثنا ابن
بشتران قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا أحمد بن محمد بن زياد
القطان قال حدثنا عبد الكزيم بن العيثم قال حدثنا يزيد
ابن عبد ربه قال حدثنا شريح بن يزيد عن شعيب بن أبي
صخره عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول
الله صلى الله عليه كان إذا استفتح الصلاة قال ان صلاتي
وتسبي ومجباي ومما في له رب العالمين لا شريك له
وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين اللهم اهدني لأحسن
الأخلاق وأحسن الأعمال لا يهدي لأحسبها إلا أنت
وقني سببها الأخلاق والأعمال لا تنفي سببها إلا أنت

قال المؤلف رحمه الله والجواب ان هذه

ادعيه فذكر ان الرسول صلى الله عليه يقولها في وقت أو
في أول الأمر أو في النافلة أو بعد الاستفتاح أو ما
الكلام في الميسنون الذي يدام عليه وهو صحيح هذا
ما ذكره من حديث علي بن أبي طالب عليه السلام طرف
منه أخبرنا بالكل هبة الله بن محمد قال أخبرنا الحسين
ابن علي قال أخبرنا أحمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن أحمد
قال حدثني أبي قال حدثنا أبو سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن

عبد الله الماجشون قال حدثنا عبد الله بن الفضل الهاشمي
عن الأعمش عن عبد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب
أن رسول الله صلى الله عليه كان إذا كبر استفتح ثم قال
وجهت وجهي للذي خلق السماوات والأرض حنيفا وما أنا
من المشركين ان صلاتي وتسبي ومجباي ومما في له رب
العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين لا
اله إلا أنت انت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي واعتزمت بزيني
فأغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب إلا أنت وأصرف
عني سببها لا يصرف سببها إلا أنت بتارحت وتغالبت
أيتعزرك وتؤوب اليك وكان إذا ركع قال اللهم
لك ركعت ولك أنت ولك أبليت حشع لك تسبي ومجباي
ومجبي وعظامي وعصبي وإذا ركع من الركعة
قال تسبيع المسلم حده ربنا لك الحمد مل السوان والأرض
وما بينهما وكل ما شئت من شيء بعد وإذا سجد قال اللهم
لك سجودت وبك أمنت ولك أبليت سجد ومجبي للذي
خلفه وصوره وأحسب صورته وشن شعده وبسره
فتبارك الله أحسن الخالقين قال المؤلف رحمه الله

انفرد بأخراجه مسلم

وقد لفتنا انه لا يسن قول هذا كله في الاستفتاح
فدل علي ما سبق من الاجتمالات
مبني له يبعوذ قبل القراءة وقال

والله في الخبر الاخلاق لا يبعوذ بها الا استقام

مالك لا يعوذ في المكتوبة **لنا** حديث ابي سعيد
 ان رسول الله صلى الله عليه كان يعوذ **وقد تقدم** بائنا
 في ميله الا شئنا **اجب** الخصر بما اخبرنا
 ابن عبد الخالم قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا ابن
 بشران قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا محمد بن عثمان الصيد
 لاني قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا هشام بن عمار
 قال حدثنا الوليد قال حدثنا الاوزاعي عن ابي جعفر بن عبد الله
 ابن ابي طلحة عن ابي اسير قال كنا نضلي خلف رسول الله صلى
 الله عليه واي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بامر
 القرآن فيما يجهر به **وفي لفظ اخر في الصحيحين** كانوا
 يفتحون الصلاة بالمحمد رب العالمين **٥**

والجواب ان هذا لا يخج

فيه لان المراد انهم كانوا يستفتحون القراه بهذا يدل
 عليه ما اخبرنا به ابن الحصين قال اخبرنا ابن المذهب قال
 اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني
 ابي قال حدثنا ابي سعيد بن ابراهيم قال حدثنا ابي عبد بن
 ابي عزوبه عن قتادة عن ابي اسير ان النبي صلى الله عليه وسلم
 و ابا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتحون القراه بالمحمد رب
 العالمين **٥** قال المؤلف رحمه الله **٥** قال الترمذي

قد احدث صحيح

وقال ان نبي المعنى انهم كانوا يفتحون بهذه قبل اليوم

مبني بغير ابي العوذ البسملة **٥**
 وقال مالك لا يعثر **٥** اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن
 ابن احمد قال حدثنا ابن بشران قال حدثنا علي بن عمر قال
 حدثنا ابراهيم بن حماد بن اسحق قال حدثني ابي محمد بن حماد
 قال حدثنا سليمان بن عبد العزيز بن ابي نعيم قال
 حدثنا عبد الله بن موسى بن عبد الله بن جعفر عن ابيه
 عن جده عبد الله بن جعفر بن الحسين عن ابيه عن الحسين
 ابن علي عن علي بن ابي طالب قال كان النبي صلى الله
 عليه بقر ابيهم الله الرحمن الرحيم **٥** قال المؤلف رحمه الله **٥**

وقد اجاب بالحدث المتقدم كان يفتح القراه

بالحمد **٥** ومجناه بما جهر به **٥** **مبني**
 البسملة ليست آية من كل سورة **٥** وهل هي آية من
 الفاتحة على زوايتين **٥** وقال الشافعي هي من الفاتحة
 ومن يقيد الشور على قولين **٥** **لنا** ثلثة اجابات **٥**

الحدث الاول

حديث ابي اسير ان النبي صلى الله عليه و ابا بكر وعمر كانوا
 يفتحون القراه بالمحمد **٥** وقد سبق بائنا **٥**

الحدث الثاني

اجزابه ابن الحصين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد
 بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
 اسحق قال اخبرنا مالك عن العلاء بن عبد الرحمن انه يسمع

ن

في البسملة

ابا الياس مولي هشام بن زهره يقول سمعت ابا هريره
يقول قال رسول الله صلى الله عليه قال الله تعالى قيمت
الصلاه بيني وبين عبدتي نصفين قال رسول الله صلى الله عليه
يقول العبد الحمد لله رب العالمين يقول الحمد لله عبدتي ٥

الحدِيث الثالث

اخبرنا هبه الله بن محمد قال اخبرنا ابو علي التيمي قال اخبرنا ابو
بكر بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال
حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبه عن قتاده عن عباس
الخشبي عن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه انه قال ان
يتوزه من القرآن ثلثون ايه شفعت لرجل حتى يغفر له
وهي تبارك الذي بيده الملك ٥ قال المولى رحمه الله
ولا تختلف العادون انما ثلثون من غير البيه سمله ٥

اما حجتهم فقد روي لهم الدارقطني والخطيب
اجاديب نحيهها في بيته **الحدِيث الاول**

عن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه انه قال اذا قرأتم الحمد لله
فاقرأ بيسم الله الرحمن الرحيم انها ام القرآن ٥ وام الكتاب
والبيع الثاني ٥ ويسم الله الرحمن الرحيم احدي اياتها ٥ وفي
لفظ عن ابي هريره عن رسول الله صلى الله عليه انه كان يقول
الحمد لله رب العالمين سبع ايات احدها من اسم الله الرحمن الرحيم

اسموا الله

وفي لفظ عن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه انه قال
يسم الله الرحمن الرحيم هي ام القرآن وهي ام الكتاب وهي

البيع الثاني ٥ الحدِيث الثاني

عن ابي هريره عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه قال قال الله تعالى
اني قيمت الصلاة بيني وبين عبدتي يقول عبدتي اذا افتتح
الصلاه بيسم الله الرحمن الرحيم فيذكرني عبدتي ثم يقول
الحمد لله رب العالمين فاقول الحمد لله عبدتي ٥

الحدِيث الثالث

مزرويه طلحه بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه قال من ترك
يسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك ايه من كتاب الله ٥ وال
وقرعد فباعه على من ام الكتاب بيسم الله الرحمن الرحيم ٥
الحدِيث الرابع

عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه يفتتح الصلاه
بيسم الله الرحمن الرحيم يقول من تركها فقد ترك ايه من كتاب
الله تعالى من افضلها ٥ وقد رواه ابن عمر عن النبي صلى
الله عليه انه كان اذا افتتح الصلاه بدأ بيسم الله الرحمن الرحيم ٥

الحدِيث الخامس

عن يونس قال قال رسول الله صلى الله عليه لا اخرج من المسجد حتى
اجتاز بابيه او يتوزه لم ينزل علي نبي بعد سليمان بن ميثم
ونبعته حتى انتهى الي باب المسجد فاخرج رجله وبقيت
الاخرى فقلت النبي فاقبل علي بوجهه فقال اي شيء تفتح القرآن

اذ افتتحت الصلاة قلت بسم الله الرحمن الرحيم قال هي هي ثم خرج
 قال المؤلف هكذا رواه الدارقطني وفي رواية الخطيب انزل على
 الليلة اية لم يزل على بني غير سليمان وغيره وهو بسم الله الرحمن
 الرحيم **الحديث الثاني**
 عن ام سلمة فان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بسم الله الرحمن
 الرحيم الحمد لله رب العالمين فطبعها اية اية وعده بسم الله الرحمن
 الرحيم اية **قال المؤلف** رحمه الله عليه **والجواب**
 اما الحديث الاول **فيرويه ابو بكر الحنفي** عن عبد الحميد بن جعفر
 عن نوح بن ابي بلال **وكان حبي** بن سعيد **والتوري** بن جعفر
 بن عبد الحميد **قال ابو بكر الحنفي** لبيت نوح الحديثي به موثوقا على
 ابي هريرة **واما اللفظ الثاني** فعبد الحميد يرويه ايضا
 والمراد باللفظ الثالث تعريف الناجد بالانفك عنه في الغالب
 وهو البيهقي **واما الحديث الثاني** فنفرده عبد الله
 ابن زياد بن سمرعان عن اجداه **وقد اجمعوا على** ان الحديث
 وقال مالك كان كذا **قال الدارقطني** مدني هذا الحديث
 جاءه من الثقات عن العلاء **منه** مالك **وايز** حرج **وايز**
 عيينه **وعبره** ولم يذكر احد منهم بسم الله الرحمن الرحيم
 قال المؤلف رحمه الله هكذا قال الدارقطني عفيف **روايت** للحديث
 فاما الخطيب فانه اجمع به ولم يقل شيئا وظن ان الامر بخبر
 فيه **واما الحديث الثالث** **فيرويه** سليمان بن عطاء المكي
 وقال حبي بن عيينه ليس يتقدم **واما الحديث الرابع**

فلفظه الاول **فيرويه** حماد بن ابي سليمان **وقد ذكر** به معززة
 ولفظه الثاني **فيرويه** جابر الباقا **وقال حبي** ليس بشي لا
 يكتب حديثه **واما اللفظ** ابن عمر **فيرويه** عبد الرحمن بن
 عبد الله العمري عن ابيه **قال احمد** سمعت منه وترك حديثه
 وكان كذا **اباه** **وقال حبي** هو وابوه ضعيفان **علي** انه لا يحد
 في الحديث لان البدايد بها الايدل على انها منها **واما** الخائس
 فلفظ الاول **فيرويه** سلمة بن ابي صالح الاحمر عن يزيد بن خالد عن
 عبد الحكم ابي امية **فاما** سلمة **وعبد** الكرم **وقال احمد**
وحبي ليس بشي **وقال** التياي **ويرويه** من روى الحديث
واما اللفظ حريش الخطيب **فيرويه** جعفر بن سليمان **قال**
حبي ليس يتقدم **وقال احمد** هو من روى الحديث **واما** التيا
 ليس **فيرويه** عمر بن هرم بن هرمي عن ابن حرج **وقال حبي** ليس
 بشي **مبني** لا يبين المحقق بالبتامة **وقال**
الثاغي يبين **انما** حديثان
الحديث الاول
 اجزنا هبه السب عن محمد بن اجزنا الحنفي عن علي **قال اجزنا** ابو بكر
 احمد بن جعفر **قال** حدثنا عبد الله بن احمد بن حنبل **قال اجزنا** ابي
 قال حدثنا وكيع **قال** حدثنا شعبه عن قتاد **عن** ابي اسير **قال** صليت
 خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وخطب اي بكونه وعمره وعقبات
 وكانوا لا يسمعون بسم الله الرحمن الرحيم
اخترجه الخازني ومسلم في الصحيحين

قال المؤلف رحمه الله ولفظ حديثها فلم اسمع احدا منهم يقرأ
بسم الله الرحمن الرحيم ٥ وفي لفظ كانوا يقتحمون الصلاة
بالحمد لله رب العالمين ٥ وقد زويت في لفظ متقدم
كانوا يقتحمون القراءة بالحمد لله رب العالمين ٥

الحديث الثاني

اخبرنا ابن الجعفي قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن
جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
عفان قال حدثنا وهيب عن ابي جعفر جورد الحريري سعيد
ابن ابي اسير عن قيس بن عباية قال حدثني ابن عبد الله
ابن المغفل قال سمعت ابي وانا اقرأ بسم الله الرحمن الرحيم
فلما انصرف قال يا بني اياك والحدث في الايلاء فاني صليت
خلف رسول الله صلى الله عليه ٥ وخلف ابي بكر ٥ وعمر ٥ وعثمان ٥
فكانوا لا يقتحمون القراءة بسم الله الرحمن الرحيم ولم
ازجلا قط ابغض اليه الحديث منه ٥ قال المؤلف رحمه الله
وزواه الترمذي فقال فيه صليت مع النبي صلى الله عليه
وابي بكر ٥ وعمر ٥ وعثمان ٥ فلم اسمع احدا منهم يقول ما ٥
ثم ان مرهبا مروى عن ابي بكر ٥ وعمر ٥ وعثمان ٥ وعلي ٥ وابي
يعقوب ٥ وعمار بن ياسر ٥ وعبد الله بن مغفل ٥ وابن الزبير ٥
وابن عباية ٥ وقال به من كبار التابعين ٥ ومن بعدهم
الجبين ٥ والشعبي ٥ وسعيد بن جبيرة ٥ وابراهيم ٥ وقناره ٥
وعمر بن عبد العزيز ٥ والاعمش ٥ والثوري ٥ ومالك ٥ وابو

جيفه ٥ وابو عبيد في خلق كثير ٥ وان ابو زوي خلاص
هذا عن معوية ٥ وعطاء ٥ وطاووس ٥ ومجاهد ٥
وقد ابيدك اصحاب الشافعي
في الاعتزاز من علي اجادتنا اربعة مائة ٥

المسألة الأولى

الطعن فتعززوا حديث ابي اسير شيخنا ٥ اجدها انه قد
نقل عنه ضد هذا وان رسول الله صلى الله عليه كان يحضر على
ما يذكره في حديثهم ٥ والثاني انه قد روي عنه انك
هذا في الجملة ٥ اخبرنا هبة الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن
علي قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدث
ابي قال حدثنا غسان بن مفر قال حدثنا يعقوب بن يزيد
ابو يلمه قال سالت ابي اركان رسول الله صلى الله عليه
يقول بسم الله الرحمن الرحيم او الحمد لله رب العالمين قال انك
ليالي عن شي ما اغفطه او ما يالي احد قبلك ٥
قال المؤلف رحمه الله ٥ قال الازرقطني ايناد صحيح ٥

قالو

وحدث ابن المغفل بروية قيس بن عباية ٥
وقد حكي الخطيب ان بعض الفقهاء قال قيس بن عباية ثابت الزوايه
قال الخطيب وابن عبد الله بن المغفل محمول ٥

المسألة الثانية الناول

قالو اما قوله كانوا لا يحضرون فليسر في الصحيح ٥ ويحتمل
انهم كانوا يحضرون ما كثرهم يتيد السوره ٥ وهذا

لأن الفارسي ينسب القراءة ضعيف الصوت ثم يرفعه يدل عليه قول أيسر فلم أسمع أحدا منهم يمجهر بها وهذا يدل على أنه يسمعها منهم وإذا أسمع الماسم قراءة الامام فهذا هو المجهز فقولهم لم أسمع شها منه ومن ابن المغفل على النفي فيجتمعا لهما لم يسمعها لبعدهما عن الامام وقد كان أيسر صيحا جريذا وأنا كان يتقدم الاكابر وقوله كانوا يفتخون بالمخداي بالنبوة

المسلك الثالث المخارضة

وقد احتجوا بأحاديث رواها الدارقطني والخطيب لخصتها في نسخة ونحن نذكرها من غير ائتناد ليلاد يطول الكتاب وبين علمها فكانا قد ذكرنا الايتانيد على اننا قد ذكرنا في الميلاء قبلها ما يطلع الاجتهاد به ها هنا ولنا ذكر الآن ما يخص المجهز

الحديث الاول

عن نعيم المجهز ما صليت خلف ابي هريرة فقال وفي لفظ فقرا يسلم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ بلم القرآن فلما سلم قال والذرى لفتى يده الى لا شئ يحكم ضلوه رسول الله صلى الله عليه

الحديث الثالث

عن ابي هريرة ايضا ان النبي صلى الله عليه كان اذا ام الناس يمجهر بيسم الله الرحمن الرحيم وفي لفظ عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه قال علمني جبريل الصلاة فقام بذكر لنا ثم قرأ بيسم الله الرحمن الرحيم فيما يمجهر به في كل ركعة

وقد رواه النخعي عن جبريل عن رسول الله صلى الله عليه قال اوتي جبريل عند البيت فمجهر بيسم الله الرحمن الرحيم

الحديث الثالث

عن علي بن ابي طالب وعمران انهما صليا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فمجهر بيسم الله الرحمن الرحيم

الحديث الرابع

عن ابن عباس قال لم يزل رسول الله صلى الله عليه يمجهر بيسم الله الرحمن الرحيم وفي لفظ لم يزل رسول الله صلى الله عليه يمجهر بيسم الله الرحمن الرحيم وقد رواه علي بن ابي طالب

قال كان رسول الله صلى الله عليه يمجهر بيسم الله الرحمن الرحيم في الياء ترتيبا جميعا

الحديث الخامس

عن ايسر قال كان رسول الله صلى الله عليه يمجهر بيسم الله الرحمن الرحيم وقد روي مثل هذا اللفظ ابن عباس وعائشة وفي لفظ عن ايسر سمعت رسول الله صلى الله عليه يمجهر بيسم الله الرحمن الرحيم وزوي مثله بريدة وفي لفظ عن ايسر كان رسول الله صلى الله عليه وابوبكر وعمر يمجرون بيسم الله الرحمن الرحيم

عن ايسر قال كانت النبي صلى الله عليه يكثر ان يمجهر اذا قرأ بيسم الله الرحمن الرحيم ويكفنه اذا فرغ من القراه

الحديث السادس

عن ايسر قال كانت النبي صلى الله عليه يكثر ان يمجهر اذا قرأ بيسم الله الرحمن الرحيم ويكفنه اذا فرغ من القراه

الحديث السابع

عن ايسر قال كانت النبي صلى الله عليه يكثر ان يمجهر اذا قرأ بيسم الله الرحمن الرحيم ويكفنه اذا فرغ من القراه

منه شرا

عن الجعفر بن عمر قال سألت خلت النبي صلى الله عليه وسلم
الجعفر في صلاة الليل وصلاته الغداة وصلاته الجمعة

الحديث الثامن

عن جابر بن عبد الله بن بشر بن معاوية انه قال فدعا علي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجلسا فبما علىهما الا يزيدا بيسم الله الرحمن
الرحيم والجهنم بها في الصلاة

الحديث التاسع

عن عبيد بن زلفجه ان معوية قدم المدينة فعصلي بالناس
صلاة الجعفر فيها بالقرآن وانه قرأ ام الكتاب ولم يقرأ بيسم
الله الرحمن الرحيم ثم ركع جنيذ ولم يكبر ثم قام في
الثانية فلم يكبر فلما صلى وطم ناداه المهاجرون والاشيا
نصار من كل ناحية يا معوية اسرقت صلواتك ام نسيت
ابن يسم الله الرحمن الرحيم حين افتحت ام القرآن
وابن الله اكبر حين وضعت جبينك وحين قمت فلما صلى
بهم الصلاة الاخرى قرأ بيسم الله الرحمن الرحيم وكبر
حين سجد وحين قام

قال المؤلف رحمه الله عليه
قالوا واما التعابه فقد ذكرنا عن ابن ابي عمير
الجعفر عن ابي بكر وعمر وروى ابن المنيب ان ابا
بكر وعمر وعثمان وعليا كانوا يجهرون بيسم الله الرحمن
الرحيم وروى عطاء الخزاز في كتابه ان خلت خلت علي
ابن ابي طالب وعده من اصحاب رسول الله صلى الله عليه

كلهم يجهرون بيسم الله الرحمن الرحيم وروى غيره
عن علي عليه السلام قال لم يجهر في صلواته بيسم الله الرحمن
الرحيم فقد حذخ صلواته وقال صالح بن سفيان قلت
خلت ابي قتبان وابي سعيد وابي هريرة وابي عمار
فكانوا يجهرون وكذلك زوى ابن عمر

المبنيك الرابع الترجيح

قالوا ترجح اجادينا على اجاديتكم من جهة اوجه احوالها
ان اجازة كمر زواها صحا بيان واجازة نازواها ان يعبد
عشر بخايبا والثاني ان يازواه الصحا بيان فحمل علي
ما يتفق بيانه واجازة ناصرحه لا يحمل والثالث ان
اجازة كمر شهاه علي بن يحيى وكيف يوجد حكم من عدم
يسمع واجازة شهاه علي اثبات والاثبات مقدم
كما قدمنا قول بلال دخل رسول الله صلى الله عليه البيت
وصلى علي قول ايامه لم يسل والزابع ان اجازة نا
تقتضي الزيادة والاختار بالزيادة والخاصة انه
تمكنا الجمع بين الاجاديت فنقول كان يعنى بالجمادى
باليوزة ولم يسمع منه الجعفر من انكره ويعمده من
زواة وانتم لا يمكنكم اثبات روايتنا الا بان يطاق
روايتكم قال المؤلف رحمه الله عليه **والجواب**
اما المبنيك الاول فان الغرض بالطبع لا وجهه لا اتفاق
الايمه علي صحته ومعاوضته بما لا يقارب بينه في

العجوة فتح من يدعي علم النقل **هـ** وات با حديث اي ميله **هـ**
 نحو ايه من ثلثة اوجه **هـ** اجدها ان جد يثاني في الصحاح
 اختلافه في لا يتوي على المجاز منه **هـ** والثاني انه يثاني ان
 يكون ايش اي في تلك الحال لكثرة **هـ** وكمر من حدث
 ربي **هـ** وتوضح ايش مثل هذا في قوله وما عن يله فقال
 عليه السلام باليمن يثقله فانه حفظ **هـ** والثالث
 انه يثقل ان يكون مراد ايا بل اكان رسول الله صلى الله
 عليه يذكرها في الصلاة او يذكها اصلا فلا يكون هذا
 يثقل الا عن الجمهور **هـ** وات حديث يثقل فرجاله ثقات
 وقيس بن عاصه قد ذكره البخاري في تاريخه **هـ** وقال
 ابو بكر الخطيب لا اعلم احدا من ماء يبعده في دينه ولا
 كذبه في روايته **هـ** وات ابن عبد الله فايته يزيد **هـ**
 وقد ذكره البخاري في تاريخه **هـ** وات الميالك اقل
 وقوله ليس ذكر الجمهور في الصحيح **هـ** قلنا رجاله رجال
 الصحيح فلما ان يكثر بجمته **هـ** وقوله يثقل الجمهور
 كانو يثقلون بها كالجهر باليتوز **هـ** قد ذكرنا في حديث
 ايش انهم ما كانوا يذكرونها **هـ** وفي حديث عاتبة
 كان يبيح القراه بالجمه **هـ** وقوله هو شانه علي بن
 قلنا هو في معنى الاثبات لان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 هاجر الى المدينة ولا يث عشر سنين ومات وله عشرون
 سنة فكيف يقولون ان يثلي خلفه عشر سنين فلا يثبعه

يوم من الايام يثمن **هـ** ثم قدرو وقوع هذا في زمن رسول
 الله صلى الله عليه فكيف وهو رجل في زمن ابي بكر **هـ**
 وعمر وكتب في زمن عثمان مع تقدمه في زمانهم وروى
 وات الحديث **هـ** وات عبد الله بن المغفل فانه كان يثقل
 في زمن النبي صلى الله عليه وكان من بايع تحت الشجرة وكان
 يوسد يمد لثما نثما يثقل بها على رسول الله صلى الله عليه
 وهو من البكابر **هـ** وبعثه عمر الى اهل البصرة يفتيهم **هـ**
 ويؤكد هذا ان عمر كان جمهوري القوف فلو حتى من الكل
 لم يثمنه **هـ** وقوله لا يثمنهم ما نقلوا الاثبات **هـ**
 قلنا يثمن عليهم بالاثبات امرين **هـ** احدهما ان يكون
 الزاوي قريبا من الامام فيسمع ما خافت به فذلك لا
 يثمن جمهورا **هـ** والثاني ان يكونوا علموا يقولون منفردا وتعليم
 متصل عن الصلاة كما علموا الايشتناج والنجود **هـ** وقوله
 المراد بقوله يثمنون بالجمه اي باليتوز **هـ** قلنا البيهقي
 يثمنون باليتوز على الجمه يانه **هـ** وات الميالك الثالث
 نحو ايه ان جميع ادا يثمن صغار **هـ** واتها حديث نعيم
 ولا يثمن فيه لانه يثمن ان امرئ يقرأها ولم يقل جمه
 بها فاجاز ان يكون يثمنها في خافته لقرته منه **هـ**
 وات الحديث الثاني **هـ** واللقط الاول منه **هـ** قاله ابو
 ابراهيم بن عدي الحافظ لا يعرف الا باني اويش الذي
 قال يثمن من عين كان ابو اويش يثمن الهدية **هـ**

واما اللفظ الثاني فيرويه خالد بن الياقوت واهو علي ترك
 حديثه ثم نقله علي انه قراهما من غير حصر واما اللفظ حديث
 النخعي فيرويه قطب بن خليفة وقال اليه عدي هو غير ثقه
 واما الحديث الثالث فيرويه ابي جعفر بن ابيان عن عمرو بن
 شمر عن جابر عن ابي الطفيل فاما السماعي قال اخذ حديث
 با جاديت موضوعه وقال يحيى هو كذا قال ولا يكتب حديث
 عمرو بن شمر ولا حديث جابر واما الطفيل فكان
 معروفا بكثرة الروايه عنده واما الرابع فاللفظان عن
 ابن عباس بن زياد عن عمرو بن حفص وقد اجمعوا على ترك حديثه
 ولفظ حديث علي بن زياد عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمرو بن
 علي قال ابن عدي ولا يناع عليه واما الخامس فاللفظ
 الاول فيرويه احمد بن محمد البجلي قال ابن عدي حدثت
 با جاديت من غير عن الثقات وفتح عجيب ولفظ حديث
 ابن عباس بن المواق له وقد رواه بعد من ختمه قال ابن
 عدي واحاديثه ليست بالمشتمه ورواه شريك وكان
 يحيى القطان لا يعا شريك وقال ابن المبارك لم يثر حديثه
 بشي ورواه ايضا الحسين بن عمرو بن عثمان قال ابن عدي
 حدثت با جاديت انكرت عليه واما اللفظ حديث عاتق
 المواق له فيرويه العباس بن الفضل من حديث ابي الجوزا
 ورويه الحكر بن عبد الله من حديثه الفتيه كلاهما عنهما
 قال يحيى العجلي والحكر ابا ثقه وقال ابن عدي

احاديث الحكر موضوعه منها ان النبي صلى الله عليه كان
 يجمعه واما اللفظ الثاني عن ابي بن زياد ابي جعفر النخعي
 قال ابن المديني لا يكتب حديثه واما اللفظ حديث
 يزيد المواق له فيرويه عمرو بن شمر عن جابر وقد ذكرنا
 قول يحيى ومنها واما الثالث عن ابي بن زياد المواق
 ابن ارضاه وقد ضعفه يحيى وعنه وفي الجمله لا ثبت
 عن ابي بن عدي هذا بل قد ثبت الاخبار عند خلافة تقدا ونظرا
 واما الياقوت فقد ذكرنا البيهقي عنه بعد البيهقي غلط وقد
 رواه احمد وابو داود والدارقطني في الصحيحه عن شمره قال
 حفظت شيكنتين من رسول الله صلى الله عليه في الصلاة
 شيكته اذا كثر الامام وشيكنه اذا فرغ من الفاعله
 واما السابع فيرواه موسى بن ابي حبيب وليس يعرف
 واما الثامن فيرويه صالح بن طاهر بن نواس ثم رفعه
 كل واحد عن ابي ابي بكر بن عبد الله بن علي بن
 وكلمه مجاهيل واما التاسع فيرويه عبد الله بن
 عثمان بن خثيم وقال يحيى ابا ديمه ليست بالقويده
 واما الزواجر بن ابي بكر وعمر فقد تكلمنا على زواجره
 ابي بن عثمان واما زواجره ابن المنيب فيرويه عثمان
 ابن عبد الرحمن عن الزهري وقد اجمعوا على تصغير عثمان
 وزواجره عطاء بن زياد عنده يعقوب وقد ضعفه احمد
 ويحيى واما زواجره يحيى بن فدا اجمعوا على تكذيبه

ح

واتا المزيوي عن ابن عمر فموسى طريق ابي عبد البقال ه
 وعمر بن نافع ه وقد ضعفها نجيب ه وقال النجاشي لبيبا بنى ه
 واتا الماثور عن ابن عباس ه من طريق ابي عبد البقال اينا
 وشريك ه وقد بينا الفتح فيها ه وقول صالح مزدود لان
 مالكا قال ليس بشه ه قال المؤلف رحمه الله وهذه
 الاپاديش في الجملة لا يجتن من له علم النقل ان عارض بها
 الاپاديش العجاج ه ولولا ان تعرض للمتعده شبهه عند
 تمامها فيظنها صحيحه لكان الاصاب عن ذكرها اولي
 ويكفي في حجازها اعراض المستفيين الميائيد والين عن
 جمهورها ه وقد ذكر الاز فظني منها طرفا في بيته فثبت
 ضعف بعضها ويكتفي بعضها ه وقد حكى لنا ثلثنا
 ان الاز فظني لما ورد من سببها لبعض اهلها تصف شي
 في الجهره فصف فيه جزا فاناه بعض المالكه فاقتر
 عليه ان يخبره بالتجريح من ذلك فقال كل ما زوي عن النبي
 صلى الله عليه في الجهره فليس صحيحا فاما عن الصحابه فنه
 صحيح ومنه ضعيف ه **في خبر ابو بكر الخطيب** جمع
 اجاديش الجهره فازي على علمه بغطيه ما ظن انه لا
 ينكشف ه وقد جهر بما ذكره وبيناه وهددوه به
 على قدر ما يخلفه الخلق ولم يزد احد من صنف تعالوا الخلف
 ذكر في تعليقه ما ذكرناه ه ولعل اكثرهم لا يفتدي
 الي ما فعلنا وانما يظننا الكلام بعض البيطلان ه

هذه المياله من اعلام الميائيل وهي شعائر المذهب من الجانبين
 وبنها على النقل ه ثم انا بعد هذا الخل جميع اجاديشهم
 على اجاديشهم ه اما ان يكون جهرها التعليم ه او كما يفتق
 سكاروي انه كان يجلي بغير الظاهر في جهره الايه والايين
 بعد الفاتحه احيانا ه والثاني ان يكون ذلك قبل الامور
 بترا الجهره ه فقد زوي بوداود باييناه عن تعيد بن جبر
 ان النبي صلى الله عليه كان جهره بيسم الله الرحمن الرحيم ه وكان
 مياله يدعي رجحان اليامه فقال اهل مكة انما يدعوا اليها
 فامر الله تعالى بزيوله صلى الله عليه باخفاها فاجهر بها حتى
 مات ه وهذا يدل على تبيخ الجهره ه **واما** ما يملكم
 الزابع فجوابة ان الاعتماد على الصحيح لا على ما كثر زوانه
 وقد دفعنا وجد الاجتال وبيننا انها شاهه معناها الا
 ثبات وان ظهر تنفي صوره النفي بخلاف حديث بلال ه
 وانما يقتضي اخبارهم الزبان ان اوحت ه وهذا جواب
 قولهم يجمع بين الاپاديش ه **مبيد** الجهره الامام
 والمأموم بامين ه وقال ابو حنيفه لا يجهر ان بها ه **انما**
جدثان ه الحديث الاول ه
 اجزنا عبد الملك بن ابي التيمر قال اجزنا الازدي والعورجي
 فالاجزنا الجراحي قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا ابو عيسى
 الترمذي قال حدثنا بندان قال حدثنا يحيى بن سعيد وعبدان
 ابن مهدي قال حدثنا يفيان عن ابن كهيل عن جبر بن

مد

جهر

عن يس عن داود بن حجر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
قرأ غير المحضوب عليهم ولا الصالحين فقال أمين مدها صوتاً
قال المؤلف رحمه الله عليه قال البراء قطني

هذا حديث صحيح

قالوا قد رواه شعبة فقال فيه واخفى بها صوتاً
والجواب ان البراء قطني قال ان شعبة وهم فيه
لان سفيان الثوري ومحمد بن يونس بن كميل وغيرهما
رووه عن يونس فقالوا ورفع صوتاً بامين وهو الصواب

الحديث الثاني

ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا
ابو بكر بن بشران قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا محمد
ابن اسمعيل الفارسي قال حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال
حدثنا اسحق بن ابراهيم قال حدثني عمرو بن الحرث قال
حدثني عبد الله بن يونس عن الزبيدي قال اخبرني الزهري
عن ابي يونس وسمعني عن ابي هريرة قال كان النبي صلى
الله عليه اذا فرغ من قراءة القرآن دفع صوتاً وقال آمين
قال المؤلف رحمه الله قال البراء قطني هذا الحديث
صحيح وقد روي هذا الحديث عن ابن عمر عن
رسول الله صلى الله عليه الا ان الراوي يخرقها وهو
منزول فلا يفتح به **هيبيل** لا يصح الضلالة
الابانحة الكتاب او عند بحريه آية كقول ابي حنيفة

لنا حديث الاول

اخبرنا عبد الاول قال اخبرنا الاوردي قال اخبرنا ابن اعين قال
حدثنا الفريري قال حدثنا البخاري قال حدثنا علي بن عبد الله
قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري عن محمود بن الزبيد عن
عباد بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب

اخبرنا في الصحيحين

قال المؤلف رحمه الله واخرجه البراء قطني بلفظ اخر
لا بحري صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وقال
ايضاً صحيح ورواه بلفظ اخر لا تقر او شي من القرآن
اذا جهزت الايام القران وقال كل ايضاً ثقات

الحديث الثاني

اخبرنا ابن ابي عمير قال اخبرنا التيمي قال اخبرنا القطيعي قال
حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا اسحق قال
حدثنا مالك عن العلاء بن عبد الرحمن انه سماع ابا ايوب
سوي هشام بن زهرة يقول سمعت ابا هريرة يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة لم يقرأ فيها بقر
القران فهي خداج هي خداج غير تمام فقلت يا رسول الله
ابا هريرة انا اجدنا اكون ورا الامام فقال اقرأها في
تقريبك يا فارسي قال المؤلف رحمه الله عليه

انقرء باخر اجد ميتم

قالوا لعل قوله لا صلوا على الكمال **واستدلوا بما**

اخبرنا به الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا يحيى بن يعقوب عن جعفر بن ميمون قال حدثنا ابو عثمان النهدي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه امره ان يخرج في صلاة لا صلوا الا بقراه فاخذ الكتاب فآزاد **اخبرنا ابو منصور** القزويني قال اخبرنا ابو بكر احمد بن علي الحافظ قال اخبرنا الفاطمي ابو عبد الله الصميري قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الله المعز قال حدثنا احمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن بن ابراهيم بن حاتم الانباري قال حدثنا احمد بن عبد الله بن محمد الكوفي قال اخبرنا نعم بن حماد قال حدثنا ابن المبارك قال اخبرنا ابو حنيفة عن عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة قال نادى منادي رسول الله صلى الله عليه لا صلوا الا بقراه ولو يبايعه الكتاب **واخبرنا محمد بن عبد الملك** قال اخبرنا ابي سعيد بن ميمون قال اخبرنا احمد بن ابراهيم بن محمد بن ابي جعفر قال اخبرنا ابو احمد بن علي قال حدثنا علي بن سعيد قال حدثنا ابي جعفر قال حدثنا شيب بن شيبه عن هشام بن عروة عن ابي عبد الله عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه كل صلاة لا يقرأ فيها بآية الكتاب وايتين ففيه خداج **قلنا** قوله لا صلوا ففيه نكرة فهو جرح **واما** حديث ابي هريرة ففيه طريقة **الاول** جعفر بن ميمون **قال** يحيى بن يعقوب

سنة

وطريقه الثاني **نورد** بن وايتة احمد بن عبد الله وهو مجهول الحال **ونعيم بن جرح** **وحدث** عايشة معروفة بشيخ ابن شيبه **قال** ابن علي هو زاذبية ابي بن **وقال** يحيى بن يعقوب بن شيبه **ليست** بقده **احسن** بن مازوي في الصحاحين من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه علم رجلا الصلاة فقال كبر ثم اقرأ ما ييسر معك من القرآن وسياتي ما ينال **وزاد** عن ابي يعقوب عن ابي عبد الله عليه انه قال لا صلوا الا بآية الكتاب او غيرتها **والجواب** اما حديث الرجل الذي علمه رسول الله صلى الله عليه كبر ثم اقرأ ما ييسر معك من القرآن **احسن** ان يكون ذلك قبل رسول الفاتحة وتعيينها **والثاني** ان يكون وقت الصلاة قضاة وهو لا يحفظ الفاتحة يجوز له قراه ما يحفظه **والثالث** ان يريد ان يقرأ ما بعد الفاتحة **وزاد** ذكر الفاتحة اتكالا على علمه بوجوبها **واستأجبت** ابي سعيد فلا يعترف **هي** لا يخبر الفراه على المأموم **وقال** الكناجعي يجب اذا ايسر الامام فان جهر فعلى قولنا **لنا** يبعد اجاديش **الحدِيث الاول**

اخبرنا به الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابيود بن عامر قال حدثنا يحيى بن عمار عن ابي

الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه انه قال من كان له امام فقرا له قراه ه

طريق ثان

اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا ابو بكر بن بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا محمد بن مخلد قال حدثنا العباس بن محمد الدوري قال حدثنا ابو اسحق بن منصور عن الحسين بن صالح عن ابي اسحق بن ابي شليم وجابر عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه قال من كان له امام فقرا ته له قراه

طريق ثالث

وبالابتداء قال الدارقطني وحدثنا علي بن عبد الله بن مبشر قال حدثنا محمد بن حبيب الواسطي قال حدثنا اسحق الازرقي بن ابي حنيفة عن موسى بن ابي عايشة عن عبد الله بن شاذان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه من كان له امام فقرا ه الامام له قراه ه

طريق رابع

وبد قال الدارقطني وحدثنا جعفر بن محمد بن نصير قال حدثنا محمود بن محمد المزوري قال حدثنا سهل بن العباس الترمذي قال حدثنا اسمعيل بن علي بن ابي اسحق عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه من صلي خلف الامام فقراه الامام له قراه ه

طريق خامس

وبد قال الدارقطني وحدثنا ابو بكر النيسابوري قال حدثنا محمد بن نصير قال حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثنا مالك ابن ابي نجر قال حدثنا وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه قال كل صلاة لا يقرا فيها بامر الكتاب ففي جناح الا ان يكون وزا امام ه

الحدِيث الثالث

وبالابتداء قال الدارقطني وحدثنا محمد بن مخلد قال حدثنا محمد بن هشام بن همام بن الصري قال حدثنا سليمان بن الفضل قال حدثنا محمد بن الفضل بن عبيد عن ابيه عن ابي عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه قال من كان له امام فقراه الامام له قراه ه

الحدِيث الثالث

وبد قال الدارقطني قروي بن علي بن محمد بن صالح بن ابي محمد بن علي بن حبيب واحمد بن يوسف النخعي قال حدثنا عتيق بن ابي الربيع عن قيس بن الربيع عن محمد بن سالم عن ابي اسحق عن ابي الحرث عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه اقرا خلف الامام او انصت قال بل انصت فانه يكفرك ه

الحدِيث الرابع

وبد قال الدارقطني وحدثنا محمد بن مخلد قال حدثنا علي بن زكريا التماري قال حدثنا ابو موسى الانصاري قال حدثنا عاصم ابن عبد العزيز عن ابي اسمعيل بن عوف عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه قال يكفرك قران الامام خافت او جاهر ه

الحديث الخامس

وبه قال الدارقطني حدثنا احمد بن نضر قال حدثنا ابو يوسف بن موسى قال حدثنا يونس بن الفضل قال حدثنا حجاج بن اسباط عن عمن قتان عن زرارة بن ابي عن عمران بن حصين قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يظلي بالناس ويرجل يقرأ خلفه فلما فرغ قال من ذا الذي يظليني منها هم عن التراه خلت الامام

الحديث السادس

وبه قال الدارقطني وحدثنا محمد بن مخلد قال حدثنا شعيب بن ابيوب قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا معوية بن صالح قال حدثني ابو الراهب عن كثير بن مرة عن ابي الورد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل صلاة يقرأه قال نعم فقال رجل من الانصار وحيث هذه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل القوم اليه قال اري الامام

الحديث السابع

وبه حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابن مخلد قال حدثنا الفضل بن الربيع قال حدثنا محمد بن عباد قال حدثنا ابو يحيى التيمي عن سهل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له امام فقرأه له فقرأه قال المولى رحمه الله **قالوه** هو الاجاديت كلها ضعيف **اتاح** جاز به في طريقه الاول

جابر الجعفي قال يحيى بن معين لا يكتب حديثه ليس بشي وقال ابو حنيفة ما لقيت اكلب منذ **وات** الطبري الثاني نفوسه وسعه لث **وفز** معجف ابن عيينه ايضا **وفال** احمد هو مضطرب الحديث **وات** الطبري الثالث **وقال** الدارقطني لم يثبت عن موسى بن عبيد بن جعفر **والجيش** زعارة **وهما** ضعيفان **وات** الطبري الرابع **وفيه** سهل بن العباد **قال** الدارقطني هو حديث منكره **وتسهل** متروك ليس بشي **وات** الطبري الخامس **فقيد** يحيى بن الامام **قال** الدارقطني هو ضعيف **وات** الحديث الثاني **وفيه** محمد بن الفضل **قال** احمد ليس بشي حديثه حديث اهل الكذب **وكذا** قال يحيى بن ابي شي لا يكتب حديثه كان كذابا **وقال** الفلاس **والنينا** متروك الحديث **وات** الثالث **فقال** الدارقطني تغرد به غيبان بن الربيع وهو ضعيف **وقيس** **ومحمد** بن سالم ضعيفان **والمرسل** عن الشعبي عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا **اصح** **وفي** الحديث الرابع **عاصم** **قال** الدارقطني ليس بالثقة **ورفعه** **وهمر** **وقال** ابن حبان كان عاصم بخطين كثيرا فبطل الاحتجاج به **اذ** انفرد **وفي** الحديث الخامس **حجاج** بن اسباط **قال** الدارقطني لم يروه هكذا الاحتجاج ولا يفتح به **وفي** الحديث السادس **معوية** بن صالح **قال** ابو حاتم الرازي لا يفتح به **قال** الدارقطني والصواب **قال** ابو البرد اما اري الامام الا قد كفا هم كذلك رواه

ابن وهب عن معوية بن وهب بن الجديشك السابع ابو يحيى التميمي
وابيه ابي يعلى بن ابراهيم بن تفرده هذا الحديث محمد بن عبد الله عنه
وهما ضعيفان قال المولى زعم السعدي والجواب

اما جابر الجعفي فقد وثقه النوراني وشيخه واهله بها
وقال احمد بن حنبل لم ينكح في جابر حديثه بل لزياده واتا
يشه فقال احمد فحدث عنه النابض واتا ابو حنيفة
تغير منها اما كان يقع في حديثه غلط وخطاه واتا
يعله وتحدث الفضل وابن يونس فلم يجرى النهر ضفاف
واما يحيى بن زياد وعيسى بن الزبير فلم يراهما
قبل الدارقطني واحباب الحديث يضعفون ما ليس بصحة
عند الفقهاء وقوله مرسل فلما المراد اصيل عند احمد
واتا اعظم فان ضعفه محتمل قال الدارقطني ليس
بالقوي وكذلك حجاج ومعه بن صالح وابو يحيى

اجتنبوا باءه اجاديش الجديش الاول

اخبرنا محمد بن عمرو الارموي قال اخبرنا عبد الصمد بن المأمون
قال اخبرنا محمد بن احمد الملاحي قال حدثنا محمود بن ايمن
الخراساني قال حدثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال حدثنا
احمد بن خالد قال حدثنا محمد بن ايمن عن مكحول عن
محمود بن الزبير عن عباد بن الصامت قال صلى النبي صلى
الله عليه وسلم جهر فيها فقرا رجل خلفه فقال لا يقران

ابو نعهم

احدكم والامام يفترا الآيات الفسزان ه

الجديش الثاني

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا
ابو بكر بن بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا العباد بن
محمد الدوري قال حدثنا محمد بن عبد الوهاب قال حدثنا محمد بن
عبد الله بن عبيد بن عمير عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى مع
امام مجهر فليقرأ بفاتحة الكتاب في بعض بيوتها فان
لم يفعل فضلاته خداج غير نعام

الجديش الثالث

وبه قال الدارقطني وحدثنا عثمان بن احمد قال حدثنا يحيى بن
عبد الله الطيالسي قال حدثنا يزيد بن عمر المدائني قال حدثنا
الزبير بن بدر عن ايوب السخيتي عن الاعرج عن ابي هريرة
قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل علينا بوجهه فقال
انقروا خلف الامام فقلنا ان فيما منقرا قال في فاتحة الكتاب

الجديش الرابع

وبه قال الدارقطني وحدثنا محمد بن اسمعيل القاسمي قال حدثنا
ابو زرعة الدمشقي قال حدثنا يحيى بن يوسف الرقي قال
حدثنا عبد الله بن عمرو الرقي عن ايوب بن اي فلابد عن
ابن ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى باحبابه فلما قضى صلاة
اقبل عليهم فقال انقروا في صلاة نكرو والامام يقران

قال ابن خلدون

قالها لما فقال فاهل لوفيلون انما التعليل قال فلا تفعلوا وليقر
 احدكم بواجبه الكتاب في تبيينه **م**
 قال المؤلف رحمه الله عليه **والجواب**
 ات الحديث الاول **هـ** قال احمد لم يرفعه الا ابن اسحاق **هـ** قال المؤلف
 قلت وقد قال مالك وعشام بن عمرو وعمر بن الخطاب كذاب **هـ**
 وقال مجيب معين ليس بحجة **هـ** وقال ابن المهدي يهتدون
 الجمهور باحاديث باطله **هـ** **فان قالوا** فقد روي
 من غير طريق ابن اسحاق **هـ** اجابنا محمد بن عمر الفقيه قال اجابنا
 ابن المأمون قال اجابنا ابو نصر المدايني قال اجابنا محمد بن اسحاق
 قال حدثنا البخاري قال حدثنا هشام قال حدثنا احمد بن خالد
 قال حدثنا يزيد بن واقد عن جزام بن حكيم ومجول
 عن ابن ربيعة الانصاري عن عباد بن الربيع عن ابي عبد الله
 انه قال لا يقران احدكم اذا جهرت بالقراءة الا بآدم القرآن **هـ**
قلنا قال ابو زرعة الرازي زيد بن اسحق ليس بشي **هـ**
 علي انه قد وثقه الدارقطني **هـ** **فان قالوا** فقد رواه
 اسمعيل بن عمار عن الاوزاعي عن عمرو بن شعيب عن ابيه
 عن عباد **هـ** **قلنا** قال النبائي لا يسمعيل ضعيف **هـ** وقال
 ابن حبان لا يجمع به ثم لا يعلم ان شعيب الذي عباد **هـ**
فان قالوا فقد رواه الدارقطني من طريق الوليد بن
 عتبة **هـ** ومن طريق بقره **هـ** ومن طريق اسحاق بن ابي موسى **هـ**
قلنا قال ابو حنيفة الرازي الوليد مجول **هـ** **واما**

بقره فدل على **هـ** قال ابو يونس احمد بن حنبل بقره غير تقيه فكن
 منها علي تقيه **هـ** قال ابن حبان لا يجمع بقره **هـ** **واما** البخاري
 فقال ابن المهدي هو من كثر الحديث **هـ** وقال نجيب ليس بشي
 كذاب **هـ** وقال احمد لا يعل الزوايد عنه **هـ** **ثم ان** مجول لا يجمع
 ايضا **هـ** **واما** الحديث الثاني فقيه محمد بن عبد الله بن عبيد **هـ**
 قال نجيب بن معين هو ضعيف **هـ** وقال النبائي والد دارقطني
 متروك **هـ** **واما** الثالث فقيه الزبيدي بن بديز **هـ** قال النبائي
 والد دارقطني متروك ايضا **هـ** **واما** الرابع مجول علي ان
 المأمون يقران تقيه في يكفاته الامام **م**
مبني **هـ** **مبني** المأمون يقران يجمع ويثوره فيما
 تخاف فيه الامام **هـ** وقال ابو حنيفة لا يقران القراء خلف الامام **هـ**
 اجابنا ابن عبد الحانق قال اجابنا عبد الرحمن بن احمد قال اجابنا
 محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا ابن صاعد قال
 حدثنا عبد الرحمن بن عمرو الاشعري قال حدثنا محمد بن المبارك الصوري
 قال حدثنا صدقة بن خالد قال حدثنا زيد بن واقد عن جزام بن
 حكيم ومجول عن نافع بن محمد انه يسمع عباد بن الشامس يقول
 قال رسول الله صلى الله عليه لا يقران احدكم شيئا من القرآن اذا
 جهرت بالقراءة الا بآدم القرآن **هـ** قال المؤلف رحمه الله **هـ**
 الدارقطني رجاله كلهم ثقات **هـ** قال الدارقطني حدثنا عمر بن
 احمد الجوهري قال حدثنا احمد بن شيبان قال حدثنا كثر بن يحيى الو
 قال حدثنا بشر بن بكر قال حدثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي

ق

كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
اذ ابيتوزت بقرايتي فاقرأ او يعبى فاذا جهرت فلا يقرا ان
ويحي اجد هـ قال المؤلف رحمه الله الاعتماد على الحديث الاول
لا على هذا فان هذا مما قرره زكرا وكان يضع الحديث هـ
اجنحو حديث عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله
عليه بما هم عن القراءة خلت الامام هـ وقد سبق في المجلد
قلها قلنا قال الوازقني لم يقل هذا غير حجاج وخالفه
اصحاب قتال منهم شعبة ويحيى وغيرهما ولم يذكر
انه ما هم عن القراءة هـ وحجاج لا يجز به هـ

ميسله جئ القراءة في كل ركعة هـ وقال
ابو حنيفة لا تجب الا في ركعتين هـ **الحديث الاول** هـ

ان النبي صلى الله عليه علم الاعترابي الصلاة فامرته بالقراءة مر
قال ان فعل ذلك في صلاة ذلك خلفاه وسبباني باجتنابه من
حديث ابي هريرة هـ وهو في الصحيحين هـ وايضا
من حديث زفاحة الرزقي هـ

الحديث الثاني

اجزنا عبه الله بن محمد قال اجزنا ابو علي بن الذهب قال اجزنا
احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي
قال حدثنا يونس قال حدثنا ابان عن يحيى بن ابي كثير
عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه

كان يقلي يقرا في الظهر والعصر في الركعتين الاولين
بنافحة الكتاب وسوزتين وفي الركعتين الاخرتين
بام الكتاب وكان يطيل اول ركعة من صلاه العجوز
واول ركعة من صلاه الظهر هـ

**اخبرناه في الصحيحين
الحديث الثالث**

وبلا ينادي احدنا احمد قال حدثنا عبد الرحمن بن معوية بن
صالح عن ابي الراهب عن ابي هريرة عن ابي الدرداء
ان رجلا قال يا رسول الله اني كل صلاة قرآن فقال نعم
فقال رجل من الانصار وهبت هذه هـ وقد روي ايضا
بنا من حديث عيان وابي سعيد قال امرنا رسول الله صلى
الله صلى الله عليه ان نقرأ بالفاتحة في كل ركعة هـ وزور
ان النبي صلى الله عليه قال لا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة هـ

قال المؤلف رحمه الله واعرفتم هاذين الحديثين هـ

اخبرنا الخضر ثلثه اجاديت هـ اجدها

ان الاشعريين قالوا لا ي مالك الاشعري صل بنا صلاة
رسول الله صلى الله عليه فقرأ في الاولتين ولم يقرأ في
الاخرتين هـ والثاني عن علي عن النبي صلى الله عليه
قال القراءة في الاولتين الاولتين قراه في الاخرتين هـ
والثالث رواه محمد بن مهاجر قال حدثنا وهب
ابن جبر عن ابيه عن ابي يزيد المدني عن عكرمة

عن ابن عباس قال ليس في الظاهر والعصم قرأه ه
 قال المؤلف رحمه الله وهذه الجارية لا تعرف
 وقد قيل في الأول انه بزوبه شلمن بن حوشب ه قال
 ابن عدي لا يفتح بحديثه ه ثم لو صح حمل علي الجهمي الا
 ولتين او علي ما زاد علي الفاتحة ه وقيل في الثاني انه
 معروف علي بن عمر بن فرج ه وراويه الجهمي الكذاب ه
 والشاك من عمل محمد بن مهاجر ه والابن حبان كان
 يضع الحديث علي التفات ويزيد في الاخبار الفاطما
 يسوقها علي مذهبه ه **مبطل** لا يثبت قراءة
 البقرة في الاخرين خلافا لاجد قولي الشافعي ه
لنا حديث اي قنانه ه وقد تقدم باسنان ه
مبطل يجب ان يطيل القراءه في الركعة
 الاولى من كل صلاة ه وقال ابو حنيفة في الفجر خاصة ه
 وقال ابن عبيد لا يطيل في الكراه **لنا** حديث اي
 قنانه ه وقد تقدم ه **مبطل** لا يكثره عدل الا في
 في الصلاة ه وقال ابو حنيفة يكثره ه وقد روي اصحابنا
 بنام حديث ابن ابي شيبة قال رايت رسول الله بعد الاي
 في الصلاة ه قال المؤلف رحمه الله وانما يروي هذا عن
 الحسين وابراهيم وعزرة وعطاء وطاوس انهم كانوا لا
 يبدون بعد الاي في الصلاة باسنان ه **مبطل**
 اذ لم يثبت القراءه يفتح بقدر الفاتحة ه وقال ابو حنيفة

وكذلك لا يكثره الذكر ه اجبتنا عبد الله بن ابي الفياض
 قال اجبتنا الازدية والعوزجي قال اجبتنا الخراج قال حدثنا
 ابن محبوب قال حدثنا الترمذي قال حدثنا علي بن حنبل قال
 حدثنا اسعيل بن جعفر عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد
 ابن زافع عن جده عن رفاعه ان رسول الله صلى الله عليه
 علم رجلا فقال ان كان معك قران فاقرأه او الا فاتحته
 وكثيره وهله ثم ارجع ه اجبتنا احمد بن الحسين الكيراني
 قال اجبتنا ابو بكر احمد بن محمد السني قال حدثنا ابو عبد الرحمن
 السني قال اجبتنا يوسف بن عيسى ومحمد بن عيلان عن الفضل
 ابن عويبي قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم السككي عن ابن
 ابي اوفى قال لما دخل الي النبي صلى الله عليه فقال اي سلا
 يستطيع ان اخذ شيئا من القران فعلمني شيئا يخبرني من القران
 فقال قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
 ولا حول ولا قوة الا بالله ه اجبتنا ابن عبد الحلق قال
 اجبتنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا
 علي بن عمر قال حدثنا ابن صاعد قال حدثنا محمد بن عبد الملك
 ابن زحوية قال حدثنا عبد الرزاق قال اجبتنا يفتيان الشوكي
 عن ابي خالد وهو الذالمي عن ابراهيم وهو ابي يحيى عن
 عبد الله بن ابي اوفى ان رجلا جاء الي النبي صلى الله عليه فقال
 يروي قول الله اني لا يستطيع ان اعلم القران فاجزني بي في
 صلاتي قال تقول سبحان الله والحمد لله ولا حول ولا قوة الا بالله

اجبتنا شعيب بن خالد قال
 اجبتنا الترمذي عن محمد بن ابي
 عبد الله

واسد اكبر ولا اله الا الله قال هذا لله فالي قال تتول اللهم
اعتر لي وارحمي وارزقني واهدني وعافني ٥

مسئله الطائفة في الرضوخ واليجود فرض

وقال ابو جنيده وما لك لا يجب ٥ وكذا الخلاف مع اي جنينه

في الاعتدال من الرضوخ واليجود **لنا** يتبعه اجابته

الحديث الاول

اخبرنا ابن الحميم قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن جعفر

قال حدثنا سعد الدين احمد قال حدثني اي قال حدثنا يحيى عن

عميد الله قال حدثني سعيد بن اي سعيد عن ابي عن اي هزوره

قال دخل رجل المسجد فظلي والبي صلى الله عليه في المسجد

ثم جاء الي النبي صلى الله عليه فيلزمه عليه السلام وقال

ارجع فقل فسانك لم تفضل ففعل ذلك ثلاث مرات فقال

والذي بعثك بالحق نبيا ما اچين غير هذا فعملني قال

اذا امت الي الصلاة فكبر ثم اقرأ ما نيسر معك من القرآن

ثم ارضع حتى تطهر راكعا ثم ارضع حتى تقعد قائما ثم

ايسجد حتى تطهر ساجدا ثم ارضع حتى تطهر جالسا ثم افعل

فلك سنة صلواتك كلها

اخبرنا في الصحيحين

الحديث الثاني

وبالاييناد حدثنا احمد قال حدثنا يزيد بن هرون قال اخبرنا محمد

ابن عمرو عن علي بن يحيى بن خلاد الوزقي عن ابيه عن زفاعة

ابن زافع قال جاء رجل ورسول الله صلى الله عليه خاليس في المسجد

فتملي قريبا منه ثم انصرف الي رسول الله صلى الله عليه فبيلد

عليه فقال رسول الله صلى الله عليه بعد صلاتك فانك لم تصل

فرجع فظلي كخوفه ما صلي ثم انصرف الي رسول الله صلى الله عليه

فقال له اعد صلاتك فانك لم تصل فقال يا رسول الله علمني قال

اذ ايسئقلت القبلة فكبر ثم اقرأ ايام العزائم ثم اقرأ ما

شئت فاذا ركعت فاجعل راجبتك على ركبتك واعدد

ظهورك وممكن الرضوخ فاذا ركعت راسيتك فاقم صلتك

حتى ترجع العظام الي مفاصلها فاذا سجدت فمكِّن ليجودك

فاذا ركعت راسيتك فاجلس على مخزك اليسرى ثم اصنع ذلك

سبع كل ركعة وسجد ٥

طريق اخر

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا احمد بن محمد قال حدثنا محمد

ابن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا يحيى بن ابي عبيد

قال حدثنا ابو يعقوب بن موسى قال حدثنا هشام بن عبد الملك قال

حدثنا همام بن يحيى قال حدثني اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة

عن علي بن يحيى بن خلاد عن ابيه عن عمه زفاعة بن زافع

قال دخل رجل فظلي ثم جاء فيلزم علي رسول الله صلى الله عليه وسار

رسول الله صلى الله عليه وعليك ارجع فقل فانك لم تصل فاجعل

الرجل يمشي وجعلنا ثم صلاتك لا ننزي ما يعيب منها فإنا

صلي جافيل فقال له النبي صلى الله عليه وعليك ارجع فقل فانك

لم ينزل هـ قال عام لا ادري امره بذاك من تيرين او ثلثا فقال الرجل
ما الوب وما ادري ما عيشك علي بن صلابي وقال رسول الله صلى
الله عليه انها لا تهم صلاها اجدكم حتى يسمع الوضوء كما امره الله
فيغيب وجهه ويديه اليه المستغيبين فيسمع بزائده وزجليه الي
الكعبين ثم يكبر الله ويثني عليه ثم ينزل القرآن وما
أذن له فيه ونيسر ثم يكبر فيركع فيضع كفيه علي ركبتيه
حتى ينظرن معا صله ويقول بسم الله حمده ويثني ويقرأ ما يحب
يقوم صلبه ويأخذ كل عظمه ما أخذ ثم يكبر ويسجد ثم يكبر
وجبه وزنا قال جبهته من الارض حتى ينظرن معا صله ثم
يكبر ويثني قائما ويقوم صلبه ووظف الصلاه هـ

الحديث الثالث

اخبرنا هبه الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن
جعفر قال اخبرنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال اخبرنا ابي جعفر
قال اخبرنا الاعشى عن عمارة بن عمير الليثي عن ابي معمر الازدي
عن ابي يعقوب عن النبي صلى الله عليه قال لا تحري صلاها لا
يقوم الرجل فيها ظهره في الركوع والتجود هـ
قال المولف رحمه الله عليه هـ قال الترمذي

هذا حديث صحيح الحديث الرابع

وما لا يسناد قال احمد وحدثنا عبد الصمد وسرخ والاحمد بن ملازم
ابن عمرو قال اخبرنا عبد الله بن بكر بن عبد الرحمن بن علي بن جندب

ان اباة علي بن شيبان حدثه انه خرج واخذ الي رسول
الله صلى الله عليه قال فصلينا خلف النبي صلى الله عليه فلم يمتد
عنه الي رجل لا يقبم صلبه في الركوع والتجود فلما انصرف
رسول الله صلى الله عليه قال يا معشر المسلمين انه لا صلاة
لمن لا يقبم صلبه في الركوع والتجود هـ

طريق آخر

وبه قال احمد وحدثنا ابو النضر قال حدثنا ايوب بن عتبة قال
حدثنا عبد الله بن بكر عن عبد الرحمن بن علي بن شيبان عن
ابيه ان رسول الله صلى الله عليه قال لا ينظر الله عز وجل الي
رجل لا يقبم صلبه في ركوعه وتجوده هـ

الحديث الخامس

وبه قال احمد وحدثنا الحسين بن آدم قال حدثنا عامر بن زبير
قال حدثني يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن بدير الجعفي
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه لا ينظر الله الي
صلاها رجل لا يقبم صلبه في ركوعه وتجوده هـ

الحديث السادس

وبه قال احمد وحدثنا عفان قال حدثنا مهدي قال حدثنا واسل
الاخد بن سنان ابي داود عن ابيه عن جديفة انه رأى رجلا لا يترك ركوعه
ولا سجودا فلما انصرف من صلاته دعاه جديفة فقال له منذ
كم صليت هذه الصلاه قال قد صليت بها مذكرا وكذا فقال
جديفة ما صليت او ما صليت له صلاها منك مهدي واحببه

قال ولومت بنت علي غير بنتة محمد صلى الله عليه وسلم ٥

انفراد باخراجه البخاري

الحدِيث الِابَاحِ

اخبرنا عبد الملك قال اخبرنا الاردي والغوري قالوا اخبرنا ابن الحبراج
قال حدثني الجوهري قال حدثنا النزمذي قال حدثنا محمد بن يشار وعبد
ابن المشني قالوا حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر
قال حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء بن ابي حميد الاعددي قال
كان رسول الله صلى الله عليه اذا اقبل الي الصلاة اعندل قائما وفتح
يديه حتى يجاذي منكبيه ثم قال الله اكبر ورحم ثم اعندل
فلم يقرب رايته ولم يقنع بديه علي ركبته ثم قال سمع
السنن حده ورحم بديه واعندل حتى يرجع كل عظم في موضعه
معدلا ثم يهوي الي الارض عاجدا ثم قال الله اكبر ثم جاني
عضديه عن ابطيه وفتح اصابع رجليه ثم ثني رجليه اليسرى
وقعد عليها ثم اعندل حتى يرجع كل عظم في موضعه معتدلا
ثم هوي عاجدا ثم قال الله اكبر ثم ثني رجليه وقعد واعندل
حتى يرجع كل عضو في موضعه ثم خفض فضع في الركعة
الثانية مثل ذلك حتى اذا اقام من التمجيد بين ركعتيه وضع بديه
حتى يجاذي بها منكبيه كما صنع حين اتم الصلاة ثم وضع
كذلك ثم ذكر انه بعد منوز كما ثم يسلم ٥

انفراد باخراجه البخاري

اخبرنا ابن عبد الواحد قال اخبرنا ابو علي التيمي قال اخبرنا ابو بكر بن

محمد بن قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا احمد
ابن حنبل قال حدثنا احمد بن محمد بن خالد عن ابي قلابه عن مالك
ابن الحارث عن ابي بصير عن ابي عبد الله انه قال صلوا كما زتموني اظلمي

احمرو

حدثني يروي عن ابن ابي عمير قال حدثت قلت
رسول الله صلى الله عليه فلم يكتر بهن التجدين ٥ قال الوليد
بن زهم الله قال اجد هو حديث منكرو ما ازاد محفوظا ٥ قال
الوليد قلت والذبي وبياع ابن ابي حنبل في حديث ابي حميد من
الطائفة ٥ **ميتة** جمع الامام والمنقردين
التبسم والتبسم ٥ وينقصر الامام علي التمجيد ٥ وقال ابو حنبل
والكفون لنا في الامام مور ٥ فاما الامام والمنقردين بقصص ان
علي التبسم ٥ وقال ابن ابي عمير جمع الامور بينهما ايضا ٥ اخبرنا
هبة الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي مال حدثنا عبد الرزاق قال
حدثنا يعمر بن الزهري عن ابي اسير قال قال رسول الله صلى الله عليه
اذ اقال الامام يسبح الله احد فقولوا ربنا لك الحمد ٥

اخراجه في الصحيحين

قال احمد وحدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن عبيد بن الجبير
المرزبي قال سمعت ابا ابي اروي يقول كان رسول الله صلى الله
عليه اذ ارفع في ايته من الركوع قال سمع السنن حده اللهم ربنا
لك الحمد مل اليها ومل الارض ومل ما سئلت من شئ بعد ٥
اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا احمد بن

عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا احمد بن محمد بن
 يعقوب قال حدثنا احمد بن الحسين بن يعقوب قال حدثنا ابي
 قال حدثنا يعقوب بن عثمان قال حدثنا عمر بن شمر عن
 جابر عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال النبي صلى
 الله عليه وآله يا بريدة اذا زفعت زابك من الركوع فقل بسم الله
 لمن حمد اللهم زنا لك الحمد مل السماء ومل الارض ومل ما
 شئت من شئ بعد **هـ** اخبرنا عبد الملك قال اخبرنا الارزقي
 والغوري والاحزاب الجراح قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا
 ابو عيسى قال حدثنا محمود بن عيلان قال حدثنا ابو داود الطيالسي
 قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن سيلم بن الملقش
 قال حدثنا عمي عن عبد الرحمن الاعرج عن عبيد الله بن ابي
 زافع عن علي بن ابي طالب قال كان رسول الله صلى الله
 عليه وآله اذا زفعت زابك من الركوع قال بسم الله لمن حمد
 زنا ولك الحمد مل السماء ومل الارض ومل ما شئت من شئ
 شئت من شئ بعد **هـ** قال المؤلف رحمه الله **هـ** قال الترمذي

هَذَا اجْدِيثٌ صَحِيحٌ

قال الترمذي وحدثنا الاسفاري قال حدثنا عمر قال حدثنا
 مالك عن يحيى عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله
 صلى الله عليه وآله قال اذا قال الامام بسم الله لمن حمد
 زنا ولك الحمد فمن وافق قوله قول الملائكة عفتوا **لله**
 له ما تقدم من ذنبه **هـ** قال المؤلف رحمه الله **هـ** قال الترمذي

هَذَا اجْدِيثٌ صَحِيحٌ

اخبرنا عبد الاول قال اخبرنا الداودي قال اخبرنا ابن
 اعين قال اخبرنا العزقري قال حدثنا البخاري قال حدثنا ادم
 قال حدثنا ابن ابي ذيب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا قال بسم الله لمن حمد
 قال اللهم زنا ولك الحمد **هـ** اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا
 عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا
 علي بن عمر قال حدثنا ابو طالب الجعفي قال حدثنا يزيد بن
 محمد بن عبد الصمد قال حدثنا يحيى بن عمرو بن عماره قال سمعت
 ابن ثوبان يقول حدثني عبد الله بن الفضل عن الاعرج عن
 ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وآله قال اذا قال الامام بسم الله
 لمن حمد فليقل من رواه زنا ولك الحمد **هـ** وقد رواه
 ابو زرعه عبد الرحمن بن عمرو عن يحيى بن ثوبان عن ابن
 الفضل عن الاعرج عن ابي هريرة قال كنا اذا صلينا خلف
 رسول الله صلى الله عليه وآله فقال بسم الله لمن حمد قال من رواه
 بسم الله لمن حمد **هـ** قال المؤلف رحمه الله **هـ** قال الداودي
 المحمدي الاول **هـ** **هـ** مبيد الله النكثير بعد
 الاقناع **هـ** واليسيع **هـ** والتخيد **هـ** وقول رب اعفوني والشهد
 الاول واجب **هـ** خلافا لاكثرهم في قولهم انه سببه **هـ**
لنا ان النبي صلى الله عليه وآله قد صح عنه انه كان
 يفعل ذلك **هـ** وقوله صلوا كما رايتوني اصلي **هـ** ولنا

حدث علي بن ابي طالب و زبير بن العوف و قد سبق ذلك في المجلد قبلها هـ
 واخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد
 ابن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
 نجاش قال حدثنا ابي قال حدثني عقيل بن ابي شهاب قال
 اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة يقول كان
 رسول الله صلى الله عليه اذا قام الى الصلاة يكبر حين
 يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول وهو قائم زينا و لا اله الا
 الله ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع زابده ثم يفعل
 ذلك في الصلاة كلها حتى يقضيها و يكبر حين يقوم
 من الترتيب بعد الجلوس هـ

سمع ابن ابي عمير
 سمع عبد الله بن ابي عمير
 المولى هـ

اخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين

ما قال المولى رحمه الله عليه هـ
 اخبرنا عبد الملك قال اخبرنا ابو عامر و ابو بكر قال اخبرنا
 ابن الجراح قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا الترمذي قال
 حدثنا ثقفية قال حدثنا ابو الاخير عن ابي اسحق عن
 عبد الرحمن بن الايود عن علفه و الايود عن عبد الله
 قال كان رسول الله صلى الله عليه يكبر في كل خفض
 و ارتفاع و قيام و سجود و ابو بكر و عمر هـ قال المولى رحمه الله هـ
 قال الترمذي هـ **هذا حديث صحيح**
 قال الترمذي و حدثنا محمود بن عبلان قال حدثنا ابو داود
 قال ابنا شعبة عن الاعشى قال سمعت ابي سعيد بن عبيد
 يحدث عن ابي بصير عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه مع

البيهقي في الدعوى و كان يقول في ركوعه سبحان ذي الاعلى
 و في سجوده سبحان ذي الاعلى هـ قال المولى رحمه الله هـ
 قال الترمذي هـ **هذا حديث صحيح**

اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا القاسمي قال
 حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابو عبد الرحمن
 قال حدثنا موسى بن ابي ايوب الغافقي قال حدثني عمي ابا اسد
 بن عامر قال سمعت عتبة بن عامر الجعفي يقول لما نزلت في
 بابهم زكاة العظم قال رسول الله صلى الله عليه اجعلوها في
 ركوعكم هـ قال احمد و حدثنا عبد الزاق قال حدثنا معمر عن
 قتادة عن ابي بصير عن جابر بن عبد الله الزفاني عن
 ابي موسى ان رسول الله صلى الله عليه قال اذا قال الامام سبح
 الله لم يرحم فقولوا زينا و لا اله الا الله هـ قال معمر عن الزهري
 عن ابي اسد عن النبي صلى الله عليه مثله هـ و قد سبق في كتابه
 الطائفة حديث زولجدة بن زافع عن النبي صلى الله عليه انه
 لا يتم صلاة احدكم حتى يسبح الوضوء ثم يكبر ثم يقرأ بامر
 القرآن ثم يكبر ثم يكبر و يقول سبح الله لم يرحم ثم يكبر
 و يسجد ثم يكبر و يسجد فلهذا ذكرناه هناك باطننا هـ
ميتة اله اليه ان يضع ركبته قبل يديه
 اذا سجد هـ وقال مالك اليه ان يسبق يديه هـ وعن
 احمد نحوه هـ **لنا حديثان**
الحديث الاول هـ

قال المولى رحمه الله
 في صحيحه

اخبرنا عبد الملك بن الفهم قال اخبرنا ابو عامر الازدي و ابو بصير
 الغوري قالوا اخبرنا ابن الجراح قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا
 الترمذي قال حدثنا يثلم بن شبيب قال حدثنا يزيد بن حمز
 قال اخبرنا شريك عن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابيه عن جسر
 قال زابت رسول الله صلى الله عليه اذا اتجد يضع ركبتيه قبل
 يديه واذ انفض يرفعه يديه قبل ركبتيه **هـ** قال المولى رحمه الله
 قال الترمذي **هذا حديث حسين بن عريب**
 ورواه همام عن عاصم بن مريلاه وهذا الاصح لأن الراوي
 قد يرفع وقد رسل **الحديث الثاني**
 اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا محمد
 ابن عبد الملك قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا اسمعيل بن محمد
 الصفا قال حدثنا العياشي بن محمد قال حدثنا العلاء بن اسمعيل
 قال حدثنا جعفر بن عذاب عن عاصم الاجول عن ابيه قال
 رايت رسول الله صلى الله عليه الخط بالكثير فيسنت ركبناه
 يديه **هـ اجواب اجاديت** اخبرنا ابن
 عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن محمد قال اخبرنا محمد بن
 عبد الملك قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا الحسين بن الحسين
 ابن عبد الرحمن الفاضي قال حدثنا محمد بن الاصم بن الفرج
 قال حدثنا ابي قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الازدي او روي
 عن عمير بن عثمان بن نافع عن ابي عمران رسول الله صلى
 الله عليه كان اذا اتجد يضع يديه قبل ركبتيه **هـ** قال

الدارقطني وحدثنا ابو بصير بن ابي داود قال حدثنا محمود بن
 خالد قال حدثنا مروان بن محمد قال حدثنا عبد العزيز بن محمد قال
 حدثنا محمد بن عبد الله بن الحسين عن ابي الزبير عن الاعرج عن
 ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه اذا اتجد احدكم
 فليضع يديه قبل ركبتيه ولا يتركه بركه **الحمل** **هـ** قال المولى
 رحمه الله ورواه الترمذي عن عبد الله بن نافع عن محمد بن عبد الله
 ابن الحسين **هـ** واخبرنا هبة الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن
 علي قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني
 ابي قال حدثنا يعقوب بن منصور قال حدثنا عبد العزيز بن محمد
 قال حدثني محمد بن عبد الله بن الحسين بن علي بن ابي طالب
 عن ابي الزبير عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه اذا اتجد احدكم فلا يتركه كما يترك الحمل ويضع
 يديه قبل ركبتيه **هـ واجواب** قال المولى
 رحمه الله ان احاديثنا المشهورة في كتب السنن وانبت وما ذهبا
 اليد اليق بالادب والخشوع **هـ هيب**
 لا يخزي الا فقرا علي الانفة بية السجود **هـ** وفي الجملة زوا
 بنان **هـ** وقال ابو حنيفة بخري **هـ لنا** احديثنا فاعه
 عن النبي صلى الله عليه لاسم صلاه احدكم حين يسبح الوضوء
 ويكبر فوضف الصلاة بمقال ويبتعد فمكس وجهه وزعا
 قال جهته من الارض **هـ** وقد سبق بائنه في مسئلة
 الطائفة **هـ** واخبرنا الكزوح قال اخبرنا الازدي والغوري

قال اجزنا ابن الجراح قال حدثنا الجبوي قال حدثنا الترمذي قال
حدثنا بندار قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا شيخ بن سليمان قال
حدثني عمار بن يسهل عن ابي حميد الاعددي ان النبي صلى
الله عليه كان اذا اجهد امسك انفه وجهته من الارض ه

قال المولف رحمه الله عليه ه قال البيهقي

هذا حديث صحيح

اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال اجزنا ابن
عبد الملك قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابو عبد الله بن المنذر
قال حدثنا الحسين بن علي بن خلف قال حدثنا سليمان بن عبد
الرحمن قال حدثنا ثابت بن عمرو الشيباني قال حدثنا ثقات بن
جيان عن عمرو بن عمار قال قلت لابي بصير رسول الله صلى الله
عليه امراه من اهله تقضي ولا تصح انهما بالارض فقال يا هذه
تجزي انك بالارض فانه لا صلاة لمن لم يضح انفه بالارض

مع جهته في الصلاة ه قال المولف رحمه الله **فان قالوا**
تد قال الدارقطني ناشد ضعيف **قلنا** ما قدح فيه غيره
ولا يتقبل التضعيف حتى يبين سببه ه ابن ابي عمير بن احمد
قال اجزنا ابي سعيد بن ميسرة قال اجزنا حمزة قال حدثنا ابن
عدي قال حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباعندي قال حدثنا
نجي بن عثمان قال حدثنا محمد بن جعفر عن النخعي بن حمزة عن
منصور بن زاذان عن عاصم الجلي عن عكرمة عن ابن عباس
عن رسول الله صلى الله عليه قال من لم يضح انفه مع جهته بالارض

اذا اجهد لم تجز صلواته ه قال المولف رحمه الله ه قال حبي الضحاك
ابن حمزة ليس بشي ه وقال اليزيدي ابيس ثقه ه قال المولف
وقد روي حديثه يفتن بالانف ه اجزنا ابن عبد الخالق
قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال اجزنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا

علي بن عمر الدارقطني قال حدثنا عبد الله بن سليمان الاشعث قال
حدثنا الكراخ بن مخلد قال حدثنا ابو قتيبة قال حدثنا شعبه عن عاصم
الاجول عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه قال لا
صلاة لمن لا يضح انفه على الارض ه قال المولف رحمه الله ه

فان قالوا قال ابو بكر بن ابي داود لم يروعه الا ابو
قتيبة ه قلنا هو ثقه اخبر عنه البخاري ه والرويع زيا ه
عفي من الثقة بقوله ه **اجزنا** ما اجزنا به ابن عبد الخالق

قال اجزنا عبد الرحمن بن محمد قال اجزنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا
علي بن عمر الحافظ قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا الحسن
بن عرفة قال حدثنا اسعدي بن عمار عن عبد العزيز بن عبد الله

قال قلت لوهب بن جبيل مالك لا يمكن جهنك وانفك من
الارض قال ذلك اني سمعت جابر بن عبد الله يقول رايت
رسول الله صلى الله عليه يسجد على جهته علي ففاض الشحون ه
قال المولف رحمه الله ه قال الدارقطني تفرد به عبد العزيز

عز وعب وليس بالثبوت ه قال المولف قلت قال حمزة بن عيسى
ضعيف ه وقال ابو زرعة معن بن ابي ابيس واهي الحديث ه
قال اليزيدي واسعدي بن عمار ضعيف ه وقال ابن حبان

خرج عن جد الاجتياح به **٥** قال المؤلف رحمه الله وقد روي حديث
 لا يثبت **٥** اجزنا بنه ابن خيرو قال اجزنا بن يجمع قال اجزنا بن
 قال اجزنا بن عدي قال اجزنا بن احمد بن محمد الشرفي قال اجزنا بن جعفر
 ابن ابراهيم قال اجزنا بن جعفر بن عبد الله قال اجزنا بن محمد بن الفضل
 ابن عطية عن محمد بن عجلان عن محمد بن ابي يعقوب عن ابي
 هريرة عن النبي صلى الله عليه قال استجود علي الجبهة فريضة
 وعلي الالف تطوع **٥** قال المؤلف رحمه الله وهذا لا يفتح
 قال احمد محمد بن الفضل حديثه حديث اهل الكذب **٥** وقال حمي
 كان حذابا **٥** **مسئله** الاجزني استجود على
 كوز الحمام **٥** وعنه تجزي **٥** **لنا** الاحاديث المتفرقة **٥**
 وقد روي من اجاز ذلك ان النبي صلى الله عليه كان يستجد على
 كوز الحمام **٥** **مسئله** لا تجب كثرة اليد في
 في استجود **٥** خلافا لاجد قول الشافعي يجب **٥** وقد روي
 اجازنا ان النبي صلى الله عليه صلى عم في مسجد بني عبد الاشهل
 فلم يخرج يديه من ثوبيه **٥** اجزنا بن عبد الرحمن بن محمد المزاز
 قال اجزنا بن عبد الصمد بن المأمون قال اجزنا بن ابو بكر محمد بن احمد الملاحي
 قال اجزنا بن محمود بن اسحق قال اجزنا بن البخاري قال اجزنا بن محمد بن
 مقاتل قال اجزنا بن ابي بن قدامه قال اجزنا بن عاصم بن كليح الحرابي
 قال اجزنا بن ابيان وايل بن حجر اجزنا قال قلت لانه نظر ان
 حذاب رسول الله صلى الله عليه كيف يصلي فنظرنا اليه فقام فكبر
 ورفع يديه ثم طار ان يرفع يديه مثلها ثم رفع يديه

ورفع يديه مثلها ثم حسب بعد ذلك في زمان يديه برده عليهم
 حل الشاب محمدا بن ابي بصير من تحت الثياب **٥**
مسئله نجى استجود على سبعه اعضا **٥** وقال
 ابو حنيفة لا يجب الا على الجبهة **٥** وعن الشافعي في اجزنا الجبهة
 قولان **٥** **لنا** حديثان **٥** **الجديث الاول**
 اجزنا بن هبة الدين بن محمد قال اجزنا بن الحسن بن علي التيمي قال
 اجزنا بن احمد بن جعفر قال اجزنا بن احمد قال اجزنا بن ابي
 قال اجزنا بن احمد بن محمد بن مهدي قال اجزنا بن احمد بن جعفر عن
 ابي عبد الله محمد بن عمار بن يجمع عن العباس بن قال قال
 رسول الله صلى الله عليه اذا سجد الرجل سجدة يجتمع ازار
 وجهه وكفاه وزكاته وقد ما **٥**
انقرء باخر اجمه مسئل
الجديث الثاني
 اجزنا بن عبد الاول قال اجزنا بن الداودي قال اجزنا بن ابي بن
 قال اجزنا بن القاسم بن ابي قال اجزنا بن البخاري قال اجزنا بن ابي
 اجزنا بن ابيان عن عمر بن لا يزار عن طاووس عن ابي بن
 قال امر النبي صلى الله عليه ان يستجد على سبعه اعضا ولا يكسر
 شجر او لا ثوبا الجبهة واليد والركبتين والرجلين **٥**
 قال البخاري وحدثنا مسئل بن ابراهيم قال اجزنا بن ابي بن
 عمر بن طاووس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه قال
 امرنا ان نستجد على سبعه اعظم ولا تكف ثوبا ولا شعر **٥**

الطَّبَائِفَانِ
اخْرَاجَهُ فِي الصَّحِيحِينَ

مبيد الله استجب ان ينهض من التجود علي مكرور
تقديم معتد اعلي ركبته ه وعنه انه يجلس عليه الا يخرج
علي قدميه واليقينه ه وبد قال الثاوي الاله قال صفه
الجيد كالتي بين التجدين ه وقال مالك بن حفص بن عزي
اعتماد ولا جلوب ه احبنا الكروجي مال اجزنا الاردي
والعوزجي قال اجزنا ابن الجراح مال حدثنا ابن محبوب قال
حدثنا ابو عيسى الترمذي قال حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا
ابو معوية قال حدثنا خالد بن اليايس عن صالح بن مولي التومد
عن اي هريز قال كان النبي صلى الله عليه ينهض في الصلاة
علي صدر قدميه ه قال الترمذي وحدثنا علي بن
حجر قال حدثنا هشيم عن خالد الجرا عن اي فلاه عن
مالك بن الحويرث انه راى النبي صلى الله عليه يقلي فكان
اذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتي يبتوي جالسا ه
قال المؤلف رحمه الله عليه ه قال الترمذي

هذا حديث صحيح

والذي قبله بنه خالد بن اليايس ه قال احمد خال من ترك الحديث ه
وقال يحيى بن عيسى ولا يكتب حديثه ه **مبيد** الله
الشهد الاخير فرض ه وقال ابو حنيفة ه والكد حب الجليد
دون الذكر ه **لنا** ان النبي صلى الله عليه علمهم الشهد
وامرهم به فقال قولوا التحيتان لله ه وسيا في حين ان شاء الله ه

عن
مسور

وقد اجزنا ابن عبد الحاق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال
اجزنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا الدار قطني قال حدثنا علي
ابن عمدة بن ميسرة قال حدثنا احمد بن سليمان القنطاري
قال حدثنا مويبي بن داود قال حدثنا زهير بن معوية عن
الحسين بن الحر عن القاسم بن مخيمرة قال اخذ علمه بيدي
ورغم ان ابن ميعود اخذ بيده وزعم ان رسول الله صلى
الله عليه اخذ بيده فعلمه الشهد الي قوله وان محمدا عبده
ورسوله ثم قال اذا قضيت هذا او فعلت هذا فقد قضيت
صلاتك فان شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تجلس فاجلس ه
قال المؤلف رحمه الله ه قال الدار قطني الصحيح ان قوله
اذا قضيت هذا فقد قضيت صلاتك من كلام ابن ميعود ه
فعله شابه عن زهير وجعله من كلام ابن ميعود وقوله
اشبه للصواب مما ادرجه ه وقد اتفق من روي تشهد
ابن ميعود علي حذوقه ه قال الدار قطني و اجزنا محمد بن
يحيى بن مرداس قال حدثنا ابو داود قال حدثنا احمد بن يونس
قال حدثنا زهير عن عبد الرحمن بن زياد بن ابي عمير عن
عبد الرحمن بن زافع ويحيى بن سوان عن عبد الله بن عمر و
ان رسول الله صلى الله عليه قال اذا قضيت الامام الصلاة
وقعد فاجتهد قبل ان يطم فقد تمت صلاته ومن كان خلفه
من ايتهم به ه قال المؤلف رحمه الله وهذا لا يصح ه قال احمد
عبد الرحمن بن زياد لا روي عنه شيئا ه وقال يحيى والنسائي

بانه
تم

ضعيف هـ وقال ابن حبان زوي الموضوعات عن الثقات
ويدين هـ **ميسرة** افضل الشهداء ابن مسعود هـ
وقال مالك بن دينار عن عمر هـ وقال الثوري في شهداء بن عباس هـ

ذكر الشهداء

شهد ابن ميسرة

اخبرنا ابن الحسين والاحزاب والاهلب قال اخبرنا احمد بن
جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
ابو يعقوب قال حدثنا الاعشى عن شقيق عن عبد الله قال كنا
اذ اجلسنا مع النبي صلى الله عليه في الصلاة فلما ايلام علي الله
قبل عباد ايلام علي جبريل ايلام علي ميكائيل ايلام
علي فلان ايلام علي فلان ميسرة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ان الدعوى هو ايلام فاذا اجلس احدكم في الصلاة
فليقل التحيات لله الصلوات والطيبات ايلام عليك ايها
النبي ورحمة الله وبركاته ايلام علينا وعلي عباد الله الصالحين
فاذا قالها صابت كل عبد صالح في السما والارض اشهد
ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يخبر بعد
من الاعيان **اخروجه البخاري وميسرة في الصحيحين**
قال المؤلف رحمه الله وقال الترمذي اصح حديث عن النبي صلى
الله عليه في الشهداء جبريل ابن مسعود والعمل عليه عند
اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين هـ وبلا يسناد
قال احمد بن صالح بن ابي آدم قال حدثنا شريك عن كراع بن

ابي راشد عن ابي وايل عن عبد الله قال كان رسول الله
صلى الله عليه يعلمنا الشهد كما يعلمنا السورة من القرآن هـ
قال المؤلف رحمه الله وهذا بقوي اشارة على غيره هـ ثم
فيه الواو في قوله والصلوات والطيبات وهي موحدة للغيرية
والصلوات شي والطيبات شي هـ

شهد ابن عباس

وبلا يسناد قال احمد وحدثنا ابو اسيد قال حدثنا ابي عن ابي الز
بير عن يعقوب بن جبير وطاوس عن ابن عباس قال كان
رسول الله صلى الله عليه يعلمنا الشهد كما يعلمنا القرآن وكان
يقول التحيات المباركات الصلوات لله ايلام عليك ايها
النبي ورحمة الله وبركاته ايلام علينا وعلي عباد الله الصا
حين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله هـ
قال المؤلف رحمه الله عليه هـ قال الترمذي

**هذا حديث صحيح غريب
شهد ابن عمر**

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا ابو
نصير بن مشران قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا ابو بكر
الثوري قال حدثنا محمد بن علي بن ابي جليل الشكري قال
حدثنا اخروجه بن مضع بن خازجه عن موسى بن عبيدة عن
عبد الله بن زياد عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله
عليه يعلمنا الشهد التحيات المباركات لله

السلام عليك اقا النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلي
عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واسمك ابا محمد اعبدته وتولته **هـ** قال المولى رحمه الله
هذا لا يفتح **هـ** قال يحيى خازجه غير ثقته **هـ** وقال احمد لابنه لا تكتب
عنه **هـ** وقال ابن حبان لا يخل الاجتهاد بخبره **هـ** قال احمد
ولا يخل عندي الزوايه عن موثقي من عبيده **هـ** وقال يحيى لا يفتح
بخبره **هـ** هيبته **هـ** والصلوة على النبي صلى الله عليه
وبه ترض **هـ** وعنه انها سنة كقول ابي حنيفة **هـ** وبالك **هـ**

لنا اربع اجاديت **هـ الحديث الاول**

اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن
جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا محمد بن
جعفر قال حدثنا شعبه عن الحكم قال سمعت ابن ابي ليلى
قال لعنتي كعب بن عجرة فقال الا اهدي لك هدية خسر
علينا رسول الله صلى الله عليه فقلنا برسول الله قد علمنا او قد
عزفتا كيف اقدم عليك فكيف الصلاة عليك فقال فوالله
الله صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم
انك جيد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما بارك
على آل ابراهيم انك جيد مجيد **هـ**

اخرجاه في الصحيحين

قال المولى رحمه الله وقد رواه الترمذي وصححه فقال
فيه اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على

ابراهيم انك جيد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد
كما باركت على ابراهيم انك جيد مجيد **هـ**

الحديث الثالث

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا احمد
ابن عبد الملك قال اخبرنا علي بن عثمان قال حدثنا محمد بن عبد الله
الثايفي قال حدثنا محمد بن غالب قال حدثنا علي بن بحر قال
حدثنا عبد المهيمن بن عيسى بن ابيد عن جده يميل بن
يعدان النبي صلى الله عليه قال لا صلاة لمن لم يصل علي
بيته صلى الله عليه **هـ** قال المولى رحمه الله **هـ** قال الرازي
عبد المهيمن ليس بالقوي **هـ** وقال ابن حبان لا يفتح به **هـ**

الحديث الثالث

وبالابن اذ قال الرازي في حديثنا احمد بن محمد بن سعيد قال
حدثنا جعفر بن علي بن خثعم قال حدثنا اسمعيل بن صبيح عن
يحيى بن ابراهيم عن عبد المؤمن بن القيس عن جابر عن ابي
جعفر عن ابي يعقوب الانصاري قال قال رسول الله صلى
الله عليه من صلى صلاه لم يصل فيها علي ولا علي اهل بيته
لم تقبل منه **هـ** قال المولى رحمه الله جابر ضعيف **هـ** وقد اختلف
عنه فوقف على ابي يعقوب نازله **هـ** ورفعه نازله **هـ**

الحديث الرابع موقوف

رواه ابن ماجه من حديث ابن يعقوب انه قال اذا صليت علي
ويقول الله صلى الله عليه فتقول اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما

صليت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد
وعلي الخ كما بارك على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد
مجيد **ميتة** تجلس في الشهد الاول مقترشا وفي
الثاني متوزكا وقال مالك تجلس في الجميع متوزكا وقال
ابو حنيفة يقترش في الكل **لنا** لثة اجاديش

الحديث الاول

اجزنا بعد الاول قال اجزنا الراودي قال اجزنا ابن اعين قال
حدثنا الفريزي قال حدثنا البخاري قال حدثنا يحيى بن بكير قال
حدثنا الليث عن خالد عن سعيد عن محمد بن عمرو بن حنبله عن
محمد بن عمرو بن عطاء انه كان جالسا مع نقر من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه فذكرنا صلاه النبي صلى الله عليه وقال ابو
حميد ان اعدى انا كنت احفظ كبر الصلاه رسول الله صلى الله
عليه وآله اذ اكب جعل يديه خذ ومنكبيه واذ ارفع
امكن يديه من ركبتيه ثم عص ظهره واذ ارفع رايه
ابنوي حتى يعود كل فقار مكانه فاذا انجد وضع يديه
غير مقترش ولا فاضها وارتقب باطراف اصابع رجليه
القبلة واذ اجلس في الركعتين تجلس على حلية البيهقي
ونصب اليمنى واذ اجلس في الركعة الاخيرة قدم رجليه البيهقي
ونصب الاخرى وقعد على مقعده

انقر باخر اجه البخاري

الحديث الثاني

اجزنا عبد الملك قال اجزنا الازدي والعوزجي ولا اجزنا الخازني
قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا ابو عيسى الترمذي قال حدثنا
ابو كريب قال حدثنا عبد الله بن ادريس قال حدثنا غاصم بن
كليب عن ابيه عن وائل بن حجر قال قدمت المدينة فقلت
لا نظرن الي صلاه رسول الله صلى الله عليه فلما جلس اقترش رجله
اليسرى ووضع يده اليسرى على مخذ اليسرى ونصب رجليه

اليمنى **الحديث الثالث**

اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمان بن احمد قال اجزنا
محمد بن عبد الملك قال حدثنا الوازغني قال حدثنا ابن صاعد
قال اجزنا بندي قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبد الله
عن نافع عن ابن عمر قال بيته الصلاه ان يقترش اليسرى
ونصب اليمنى **ميتة** الخروج من الصلاه
بالتيلم فرض وقال ابو حنيفة لا يجيب بل نجوز ان تخرج

بكل ما نيا قمتا **لنا** قوله عليه السلام وتجليها التيلم
وقد سبق بايناه **اجتو** حديثين

احدهما اجزنا به الكروخي قال اجزنا الازدي

والعوزجي ولا اجزنا ابن الخراج قال حدثنا ابن محبوب قال
حدثنا الترمذي قال حدثنا احمد بن محمد قال حدثنا عبد الله بن
البارك قال اجزنا عبد الرحمان بن زياد عن عبد الرحمان
ابن زافع وبكر بن سوان اجزناه عن عبد الله بن عمرو
قال قال رسول الله صلى الله عليه اذ اجرت وقد جلس في اخر صلاته

قبل ان يعلم فقد جازت صلواته **هـ** قال المؤلف رحمه الله عليه **هـ**
قال الترمذي هذا حديث ليس ايتناده بالقوى وقد اوضحه ابو
في ايتناده **هـ** وقال المؤلف قلت وهذا الحديث قد سبق بلفظ
اخر في بيانه الشهد الاخير وذكرنا الجرح للاخر في **هـ**

وجديهم الثاني حديث ابن جبرود ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم الشهد وقال فانما قلت ذلك فقد تمت صلواتك **هـ**

قال المؤلف رحمه الله وقد سبق هناك باب ايتناده والكلام عليه **هـ**

مبني السلام من الصلاة **هـ** وقال ابو جنيته لس
منها **هـ** قوله عليه السلام وجليها النبي **هـ** وقد سبق
وقول ابن جبرود لا ايتني تسليم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة **هـ**
وقول سهل بن سعد وعائشه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعلم في صلواته **هـ** ويأتي ذلك بابنا بیده ان سا الله **هـ**

مبني تحب النبيمة الثانية في المكتوبة **هـ**
وعنه انها بيته **هـ** كقول اي جنيته **هـ** والناهي في الجديد **هـ**

وقال مالك اليسته الاقصر علمي واخذه **هـ** **لنا** يتبعه اجازته **هـ**

الجديش الاول **هـ**
حديث جابر بن سموة عن النبي صلى الله عليه الايكفي احدكم
ان يضع يده على مخذه ثم يعلم عن يمينه وشماله **هـ** وقد ذكرناه

باب ايتناده في بيانه رفع الايدي **هـ** **الجديش الثاني** **هـ**

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا
محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا البغوي قال

حدثنا منصور بن ابي مزاحم قال اخبرنا ابو سعيد المودب
عن زكريا عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله بن جبرود
قال ما بيت من الاشياء لم ايتني تسليم رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الصلاة عن يمينه وعن شماله الا السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

عليكم ورحمة الله **هـ** **طريق اخر** **هـ**

اخبرنا ابن عبد الواحد الشيباني قال اخبرنا الحسن بن علي التميمي
قال اخبرنا ابو بكر بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني

ابي قال حدثنا او كيعب قال حدثنا يثيبان عن ابي الجاق
عن ابي الاخير عن عبد الله بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه انه كان يعلم
عن يمينه وعن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

ورحمه الله **هـ** **طريق اخر** **هـ**

وباب ايتناده قال احمد وحدثنا حميد بن عبد الرحمن قال حدثنا الحسن
بن ابي اسحق قال حدثنا ابو الاخير عن عبد الله قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعلم عن يمينه وعن يمينه حتى يري يانم خده **هـ**

الجديش الثالث **هـ**

وباب ايتناده قال احمد وحدثنا يحيى بن اسحق قال حدثنا ابن ابي عمير
عن محمد بن عبد الله بن مالك عن سهل بن سعد ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يعلم في صلواته عن يمينه وعن يمينه حتى يري
يانم خده **هـ** **الجديش الرابع** **هـ**

وبه قال احمد وحدثنا ابن مهدي قال حدثنا عبد الله بن جعفر
الزهري عن ابي جليل محمد بن سعد عن عامر بن سعد عن

ايده عن النبي صلى الله عليه انه كان يتعلم عليه حتى يترك
يباض خده وعن يمان حتى يري بياض خده **٥** قال المؤلف
رحمه الله عليه **٥** قال الدارقطني هذا ايتنا صحيح **٥** وقال المؤلف
رحمه الله عليه قلت **انفرد باخراجه مسلم**

الحديث الخامس

وبه حدثنا احمد قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا ملازم قال حدثني
هوذة بن قيس بن طلق عن ابيه عن جده قال كان رسول الله
صلى الله عليه يتعلم عن يمينه وعن يمان حتى يري بياض خده

الحديث السادس

اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا
محمد بن عبد الملك قال حدثنا البرضا قال حدثنا فضال بن الفضل
قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن صلة بن زفر عن
عمار بن بابندر قال كان رسول الله صلى الله عليه اذا تعلم عن
يمينه يري بياض خده الايمن واذا تعلم عن يمان يري بياض
خده الايسر والايسر وكان يتعلمه اليمام عليه ورحم الله

الحديث السابع

وبالابتداء قال الدارقطني وحدثنا ابو بكر بن ابي داود قال حدثنا
عمر بن علي قال حدثنا عبد الله بن داود عن جويته عن الشعبي
عن البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه كان يتعلم يسلم يمينه
اجموا رابعه احاديث ٥

الحديث الاول

اجزنا به عبد الملك قال اجزنا الارضي والعوزجي قالوا اجزنا الجراحي
قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا ابو عيسى الترمذي قال حدثنا محمد
ابن يحيى اليشكري قال حدثنا عمر بن ابي سلمة عن زهير بن
محمد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة ان رسول الله صلى
الله عليه كان يتعلم في الصلاة يتعلمه واحده تلقا وجهه ثم يميل الي
الشمال الايمن **٥** **الحديث الثاني**

اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا محمد بن
عبد الملك قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا يزيد بن عبد الرحمن
قال حدثنا الزبير بن سكاك قال حدثنا اسحق بن عمار قال
حدثنا عبد الحميد بن عمار عن ابيه عن جده انه يسمع
رسول الله صلى الله عليه يتعلمه واحده لا يزيد عليها **٥**

الحديث الثالث

وبالابتداء قال الدارقطني قال حدثنا محمد بن خلف قال حدثنا الز
ماضي قال حدثنا نعيم قال حدثنا روح بن عطاء بن ابي ميمون
عن ابيه عن ابي بصير عن ابيه بن جندب قال كان رسول الله
يتعلم واحده في الصلاة قبل وجهه فاذا تعلم عن يمينه يري بياض **٥**
الحديث الرابع
ابننا محمد بن ناشر قال ابنا ابو منصور محمد بن الحسين العموي
قال اجزنا القاسم بن ابي المنذر الخطيب قال اجزنا علي بن
ابراهيم بن خنيزر قال حدثنا محمد بن يزيد بن ماجه قال حدثنا محمد

ابن الحرث المصري قال حدثنا يحيى بن راشد عن يزيد بن موهب **مسألة**
 يسئله بن الأكواع قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يركع ركعتين
 قال المولى رحمه الله **والجواب** ان هذه الاجازة
 ضعاف **٥** اتا الأول فقيه زهير بن محمد قال البخاري هو من
 اهل الشام يزوي عنه مناكير **٥** قال يحيى ضعيف **٥** وقال
 الترمذي لا يعرف هذا الحديث من نوعا الامر هذا الوجه **٥** وفي الحديث
 الثاني عبد الجبار قال الدر اقطبي ليس بالقوي **٥** وقال ابن
 حبان بطل الاحتجاج به **٥** وفي الحديث الثالث زوج **٥** قال
 احمد منكر الحديث **٥** وتركه يحيى **٥** وفي الرابع يحيى بن
 راشد **٥** قال يحيى ليس بشي **٥** وقال الشافعي ضعيف **٥**

مبني **٥** وهو يروي بالسلام الخروج من الصلاة **٥** وقال
 الخفيف **٥** وانما يعنيه بنوي السلام على الملايكة والماموسين **٥**

لنا قوله صلى الله عليه وسلم **٥** وقد يشبه **٥**
مبني **٥** بل ما يجوز في الصلاة **٥**
وما لا يجوز **٥**

مبني **٥** لا يجوز ان يدعوا في صلواته عالمين فيه
 قوله الى الله عز وجل ولا ورد به الاثر كقوله اذ رزقني جازيدا
 حينما قربتنا انيقا **٥** وقال مالك **٥** وانما يعنى يجوز **٥** لنا
 قوله عليه السلام ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شي من كلام الناس
 انما هي التيسير والتكبير وقراه القرآن **٥** وقد ذكرناه بايمان
 في مثله الكثير وانما من الصلاة **٥** **مبني** **٥**

الاعمال لا يقط الصلاة فل اوكثر **٥** وقال ابو جهم ان كان
 يركع وليد لم يقطع **٥** وقال مالك **٥** وانما يعنى يقطع الصلاة **٥**
 وهذه مسئلة قد اختلف فيها الصحابة والتابعين **٥**
فاحسانا يستدلون بما زوى عن علي وعاز انهما
 قضيا ما فات حال الاعمال **٥** كذلك قال عمران وسير **٥**
 قال عطاء يعنى صلاة كلهما **٥** وزوى يافع عن ابن عمر انه قد
 اعني عليه لثلاثة ايام فلم يقض شيئا واجاد يومه الذي افاق فيه فحسب
 واعني علي محمد بن سيرين بن سيرة اياهم فلم يقض **٥** وقال الشعبي
 بعد صلاة يومه وليدته ولا يعيد ما كان قبل ذلك **٥** وقال
 الحسين اذا اعني علي رجل صلاتين فلا اعانة عليه فان اعني
 عليه صلاة واحدة اعادها **٥** قال المولى رحمه الله ولا يعرف
 في ذلك حديثا من نوعا الا ما اجترأ به ابن عبد الحلق قال اجترأ
 عبد الرحمن بن احمد قال اجترأ محمد بن عبد الملك قال حدثنا الدار
 قطني قال حدثنا عثمان بن احمد الرافق قال حدثنا محمد بن الفضل
 ابن يسلمة قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني اسمعيل
 ابن داود بن عبد الله بن مختار عن سليمان بن سنان عن ابن
 جبير عن الحكم بن عبد الله الاملاني ان النبي صلى الله عليه وسلم
 امرت بحائشه يتالك رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يعني عليه
 فسرك الصلاة فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بشي من
 ذلك قضا الا ان يعني عليه في وقت الصلاة فيعقب وهو في
 وضعا فيصليها **٥** قال المولى رحمه الله وهذا حديث لا يصح **٥**

قال احمد لابن يحيى ان تردى عن الحكم بن عبد الله شيئا وقال يحيى لابن يحيى وقال ابو داود تركوا حديثه ه

ميتة له اذا سلم على المصلي زده بالاشارة ه وقال ابو حنيفة لا يرد ه

الحديث الاول

اخبرنا عبد الله بن محمد قال اخبرنا ابو علي التميمي قال اخبرنا ابو بكر ابن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي مال حدثنا ججاج بن محمد قال حدثنا الليث بن سعد قال حدثني بكير بن عبد الله الاسدي عن ابي بصير صاحب العبا عن عبد الله بن عمر عن عاصم بن مهران قال مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت فرده الي اشارته قال لا اعلم الا انه قال اشارته

الحديث الثاني

اباصبعه ه وبالابن ابي داود قال احمد وحدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن زيد عن ابن ابي عمير قال قلت لبلال كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه في الصلاة قال كان يشتر يده ه قال المولى رحمه الله قال الترمذي

كلام الحديثين عندي صحيح

ويحتمل ان يكون ابن عمر يرد بهما جميعا ه

الحديث الثالث

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا ابو بكر بن

ابن داود قال حدثنا ابي سلمة بن شيبة قال حدثنا عبد الزواق قال اخبرنا يعقوب بن الزهرى عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم

كان يشتر في الصلاة ه **الحديث الاول** ه

ناشر قال اخبرنا ابو منصور بن عبد الزواق قال اخبرنا ابو بكر ابن الاخير قال حدثنا ابن شاهين قال حدثنا ابو يوسف بن يعقوب النيشابوري قال حدثنا ابي جعفر بن حفص قال حدثنا ابو يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن ابي عطفان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشار في الصلاة اشارته تفقه او تقم فقد قطع الصلاة ه قال المولى رحمه الله هذا حديث لا يفتح ه ابن اسحق بن حريز ه

مالك ومهنام بن عروة ه وابو عطفان بمحمول ه **الحديث الثاني** ه

والقران لا يعطل الصلاة ه وقال ابو حنيفة يعطل ه **الحديث الثالث** ه

الحديث الاول

اخبرنا به ابن عبد الواحد الشيباني قال اخبرنا ابو علي التميمي قال اخبرنا ابو بكر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ابو حازم عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا ناسكتم في صلاة فليسمع الرجل رفق

النيشابوري ه **اخروا في الصحيحين**

الحديث الثالث

اخبرنا عبد الملك فان اخبرنا بالاذن حبي والاعوذ حتى قالوا اخبرنا
ابن الجراح قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا ابو عيسى قال حدثنا
هناد قال حدثنا ابو يعقوب عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي
هشيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينجي الرجل والنصف
للنبي **٥** قال المؤلف رحمه الله عليه **٥** قال الترمذي

هذا حديث صحيح

مبيته والمزاة تفتقه وقال مالك تبيح

كالرجل **لنا** ما تقدم من الحديثين **٥**

مبيته اذا تكلم في الصلاة عامدا بطلت **٥**

وقال مالك اذا كان مصليا في الصلاة لم تبطل الصلاة **٥** وافقه

الخرقي في كلام الامام دون المأمور **لنا** ما اخبرنا

به هبة الله بن محمد قال اخبرنا ابو علي الحسين بن علي قال اخبرنا

احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال

حدثنا ابيان عن عاصم عن ابي داود عن عبد الله قال كنت

تسلم على النبي صلى الله عليه اذ كنا في مكة قبل ان ناتي ارض

الجبته يعني وهو في الصلاة فلما قدفنا من لرض الجبته **٥**

البناء فيلنا عليه فلم يرد فاخذني ما قرب وما بعد حتى

تصير الصلاة في التذ فقال ان الله عز وجل يحدث من امره

ما يشاء وان الله قد احش من امره ان لا تسلموا في الصلاة **٥**

مبيته اذا تكلم في الصلاة ناسيا لم تبطل **٥**

وكذلك اذا تكلم بغيرها او جاهلا بخبر الكلام وهو قول

مالك وان اخطى وقال ابو حنيفة تبطل وعن احمد مشله **٥**

لنا ما اخبرنا به عبد الاقول قال اخبرنا الراودي قال اخبرنا

ابن اعين قال حدثنا العوفي قال حدثنا البخاري قال حدثني ابي جابر

قال حدثنا ابن شهاب قال اخبرنا ابن عوف عن ابن سيرين عن ابي

هنزة قال علي بن ابي نوار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينجي

نار حتى ينزل ثم يسلم فقام الى حنيفة معروضا في البيت فأتى

عليها كأنه عفنان ووضع يده اليمنى على اليسرى وسبكت بين

اصابعه ووضع حده الايمن على ظهره كفته اليسرى وخرجت

البرصان من اطراف المسجد فقالوا قصرت الصلاة وفي التورم ابو بكر

وعمر بن الخطاب ان تكلم في الصلاة وفي التورم رجل في يديه طول يقال

له ذواليدين فقال يا رسول الله اني قصرت الصلاة

فقال لم ايسر ولم تقصر فقال ايكما يقول ذواليدين فقالوا

بعم فتقدم فصلى بها تركه ويحذر مثل مجوده او طول ثم

رفع زائده ثم كثر فزها ياله ثم يسلم فقول سمع ابن عمران

ابن حنيفة قال ثم يسلم **اخراجه في الظهيين**

اخبرنا ابن عبد الواحد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد

ابن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال

حدثنا ابي جعفر قال اخبرنا خالد بن الحارث عن ابي فلابه عن ابي

المفضل عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاث

وكلمات من العصر ثم قام فدخل فقام اليه رجل يقال له الخزيان

بسم الله الرحمن الرحيم
هذا حديث صحيح
دوسه من عمره او
اطول الامور
والصحة

وكان في بيته طول فقال يا رسول الله فخرج اليه فذكر له
صنيعه فما قال صدق هذا فلو نعم فضلي الزكوة التي تركت
ثم يسلم ثم يسجد ثم يسلم ثم يسلم قال المولى رحمه الله

انفراد باخراجه مبسلا

ووجه دليلنا ان النبي صلى الله عليه وسلم تكلم معتقدا ان صلاته
قد تمت وانه ليس برب العتلاء وكذا كذو اليد من تكلم
معتقدا انها قد تمت لا يمكن التيسر اعترضوا
عليه حديثا يرويه بشيخين احدهما الطعن فيه وذلك
من وجهين احدهما ان روايه ابو هريره وانا ايسلم في شبع
وذو اليد من قبل يوم بدر فكيف يحكي ابو هريره حاله ماشيا
هداه والثاني ان الفاظه تختلف وذلك يدل على
وفاة ثمان بروري فيعلم من زكواته وناره من ثلاث

والثاني ان هذا كان حين كان الكلام مناجاة في الصلاة
ولهذا تكلم ابو بكر وعمر والناظر عاملين قلنا
اما الطعن فلا وجه له لاننا في الآية على صحته واسم ذكي
اليد من الخرباق كما ذكرنا في حديث عمران وعاشر بعد
رسول الله صلى الله عليه وانا المشرك يوم بدر والثالث
وايه عمير وانا وقع اعترضهم على روايه الزهري لهذا
الحديث فانه قال بن زوايد فقام ذو الشمالين قال ابو
خاوذا السجستاني فيهم الزهري في هذا الحديث فرواه عمر
ذو الشمالين فظنا منه ان ذا الشمالين وذو اليد من واحد

واتا اختلاف الفاظه فحوايه من ثلثة اوجه احدها
ان لفظ حديث ابو هريره لم يختلف وانا يروي الثلاث عمران
وهو من افراد مبسلا وحديث ابي هريره الصحيح والثاني
ان الشك في العدد لا يضر مع حفظ اصل الحديث وسوى
الكلام نائبا والثالث انه يحتمل ان يكون من الزوايه
واتا حرم الكلام فقال ابو جهم بن حبان الحافظ انما
كان يمكده فلما بلغ الميادين بالمدينة يسكنوه فقال زيد بن
ارقم وهو من اهل المدينة يحكي الحال كنانة تكلم في الصلاة
حتى تزلت وقوم ولد قاتنين فامرنا باليكون وقال
ابو سليمان الخطابي نسخ الكلام بعد العجز بده يبيته وعلي
التوليز قد كان ذلك قبل ايتلام ابي هريره بستين
واتا كلام ابي بكر وعمر والناظر فقد ذكر الخطابي
فيه وجهين احدهما ان روايه حماد بن زيد عن ابي
انهم اوزوا واني نعم فدل ذلك على ان روايه من زوي
انهم فالو نعم يجوز كما يقول الزجل قلت يدي وبرايتي

وكقول الشاعر

فالت له العينان سماعا وطاعة والثاني
ان يكونوا قالوا باليسنتهم ولا يضر ذلك لانه لم ينسخ من الكلام
ما كان جوابا لرسول الله صلى الله عليه ولفوا له تعالينا يتحيو
له وللرسول اذ ادعاكم لما احسبكم وروى افراد البخاري
مرحلتا يبي يعيد بن العلي قال كت اصلي في المسجد فرجاني

رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اجبه ثم انبته فقلت برسول
الله اني كنت اصلي فقال لم يقل الله استحيي لوجهه ولدت رسول
اذا دعاك واذ انت ان جواب الرسول واجب لم يبطل
اجمعو حديثه الحديث الاول
اخبرنا به ابن القيم قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن محمد
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابي عبد الله
احمد قال حدثني الحجاج بن عثمان قال حدثني يحيى بن ابي كثير
عن هلال بن ابي ميمون عن عطاء بن يعقوب عن معوية بن الحكم
قال بينما نحن نصلي مع رسول الله صلى الله عليه اذ عطش رجل من
القوم فقلت يزحمك الله فرماني القوم بان يباركوا فقلت وانكل
امياه ما شانكم تنظرون الي فجلو بصرهم وباركوا ثم علم اني
ذمهم فلما رايتهم يصمتون لي كنت ظمنا صلى رسول الله
صلى الله عليه فباي هو وامي ما رايت معي قبله ولا بعده اجيز
تعلموا عند الله ما كهرني ولا شتمني ولا ضربني قال ان
من الصلاه لا يصلح فيها شي من كلام الناس هذا انما هي التيسير
والتكسير وقراه القرآن قال المؤلف رحمه الله

الفرد باخر اجد ميسلم
وحوابه انه حججه عليهم من جمعه انه لم ياتره بالا عاه
جاغلا خطر الكلام ومن تكلم نايكوا وانما قال له لا يصلح لانه
مخطو في الصلاه **الحديث الثاني**
حديث جابر عن النبي صلى الله عليه انه قال الكلام ينقص

وانما علمه احكام الصلاه والوقوف والوقوف
من كتاب الاحكام

الصلاه ولا ينقص الوضوء وقد ذكرناه بايتنا والكلام
عليه في بيانه الفقهه **ميسلم** اذ استبقه احد
في الصلاه توصوا وابتداه وعنده انه يني كقول ابي حنيفة
وعنده ان كان من السليلين ابتداه من غيرهما يني وعن انا
فجعي كالزوانيبن الاوليين **ابنا ابو غالب الماوردي**
قال اخبرنا ابو علي النخعي قال اخبرنا ابو عمر المعاشي قال اخبرنا
ابو علي الولوي قال حدثنا ابو داود قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة
قال حدثنا جابر بن عبد الحميد عن عاصم الاحول عن عبيد بن جحطان
عن ابي سلمة بن ابي سلام عن ابي سلمة قال قال رسول الله صلى الله عليه
اذ ايتنا احدكم في الصلاه فليتنصرف فليتوضا وابعده صلواته
اجمعو حديث ابي سعيد وعائشه اذا قاء احد
كسيرة صلواته فليتنصرف فليتنصرف ثم ليغسل على ما مضى
من صلواته وقد ذكرنا ايتنا دهما في نواقض الوضوء وكلما
عليهما **ميسلم** اذا سبق الامام الحديث
جاز له الاستخلاف على الروايه التي تقول ان صلاه المأموم
تبطل بخبرته وقال الشافعي في الغزير لا يجوز الاستخلاف
وعن احمد نحوه **لنا** ان رسول الله صلى الله عليه خرج
واوربكر يبصلي فبصلي بالنايس تمام صلاه ابي بكره اخبرنا
ابو القاسم بن عبد الوارث قال اخبرنا ابو علي النخعي قال
اخبرنا ابو بكر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي
قال حدثنا ابو يعقوب قال حدثنا الاصحاح عن ابراهيم عن الاصحاح عن

م

عائشه قالت وجد رسول الله صلى الله عليه من نقيده خفته
 فحاجني جليبي عن ريان اي بكر فكان رسول الله صلى الله
 عليه يقضي بالناس قاعدا و ابو بكر قائما يقندي ابو بكر
 بصلاته رسول الله صلى الله عليه والناس يقندون بصلاته اي
 بكر **اخترجاه في الصحيحين**
ميسله اذا تعبد الامام يبين الامام بركن
 بطلت صلاته ه وقال الشافعي لا تبطل ه **ن**
 اخبرنا به ابن عبد الواحد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا
 احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني اي قال حدثنا
 عبد الرزاق قال حدثنا معمر بن الزهري عن ابي اسحق قال قال
 رسول الله صلى الله عليه انما جعل الامام ليؤتمر به فاذا اجتر
 فكبر و واذا ركع فاركع و اذا سجد فاسجد و ه
اخترجاه في الصحيحين
ميسله يقطع الصلاة الكلب الايتود الهيم
 وفي المراه والحجاز و اتيان ه وحكي الترمذي قال قال احمد
 الذي لا اشك فيه ان الكلب الايتود يقطع الصلاة وفي
 نقيبي من الحجاز والمراه شي ه وقال اكثر الفقهاء لا يقطع شي
 من ذلك ه اخبرنا هبه الله بن محمد قال اخبرنا ابن المذهب
 قال اخبرنا احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني
 اي قال حدثنا عفان قال حدثنا شعيبه قال اخبرني جهميد
 ابن هلال انه يسمع عبد الله بن الصامت عن اي ذكر قال

قال رسول الله صلى الله عليه يقطع صلاة الرجل اذا لم يكن
 يميز يديه كاحره الرجل المراه والحجاز والكلب الايتود
 قلت ما بال الايتود من الاجتر قال ابن اخي يالت رسول
 الله صلى الله عليه كما يالت النبي فقال الكلب الايتود شيطان
 قال احمد وحدثنا معاذ بن هشام قال حدثنا اي عن قتادة
 عن زاذان بن اوفى عن سعيد بن هشام عن اي هه بن هه بن هه
 بن النبي صلى الله عليه قال يقطع الصلاة المراه والكلب والحجاز
انفرد باخراج الحديثين ميسله
 قال احمد وحدثنا عبد الاعلي قال حدثنا سعيد بن قتادة عن
 الحسين بن عبد الله بن مغفل عن النبي صلى الله عليه قال يقطع
 الصلاة المراه والكلب والحجاز ه قال المؤلف رحمه الله ه
فان قال قائل الحديث واحد في حق المراه والحجاز
 والكلب فاوجه ما حكيتم عن احمد انه قال الذي لا اشك
 فيه الكلب الايتود وفي قلبي من المراه والحجاز شي ه
قلنا لانه قد صح في الحديث عن عائشه انها قالت كان
 رسول الله صلى الله عليه يقضي وانا معترضة بين يديه كما عرفت
 الحجاز ه و صح عن ابن عباس انه قال انبت رسول الله
 صلى الله عليه وهو يقضي فتركت عن الحجاز وتركته امام الصف
 فما بالاه فهذا انه يحجب من احد حيزي هذا من رايه
 الحجاز والمراه ولم يحدث شي في الكلب الايتود ه
اجتروا تحميشه اجاديش

الجديث الاول

احمر بن ابي عبد الله قال احمرنا عبد الرحمن بن احمد قال احمرنا محمد بن
 عبد الملك قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا الجعفي بن اسمعيل
 قال حدثنا اسحق بن عمار قال حدثنا اسحق بن عمار قال حدثنا
 ابراهيم بن يزيد قال حدثنا يونس بن عبد الله عن ابيه ان النبي
 صلى الله عليه وآله وايا بكر وعمر قالوا لا ينقطع صلوات الله عليهم
 واذا ما استطعت **الجديث الثاني**
 وبه قال الدارقطني وحدثنا محمد بن اسمعيل الفارسي قال حدثنا
 احمد بن عبد الوهاب قال حدثنا ابي قال حدثنا اسمعيل بن عمار
 عن اسحاق بن عبد الله بن ابي مزور عن زيد بن اسلم عن عطاء
 بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله لا ينقطع صلوات
 المر امراه ولا كلب ولا حمار واذا ما استطعت

الجديث الثالث

وبه قال الدارقطني وحدثنا ابراهيم بن محمد قال حدثنا احمد بن
 يزيد قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا خالد بن ابي الورد عن ابي
 سعيد عن النبي صلى الله عليه وآله قال لا ينقطع الصلاه شي

الجديث الرابع

وبه قال الدارقطني وحدثنا احمد بن الحسين قال حدثنا ابراهيم بن
 سليمان قال حدثنا ابو اليمان قال حدثنا عفير بن معدان عن سليمان
 ابن عامر عن ابي امامه عن النبي صلى الله عليه وآله قال لا ينقطع الصلاة

الجديث الخامس

وبه قال الدارقطني وحدثنا الحسين بن الحسين الانطاسي قال
 حدثنا ابراهيم بن منقذ الخولاني قال حدثنا ادريس بن يحيى
 الخولاني عن بكر بن مضر عن يحيى بن عبد الله بن حنبل انه
 سمع عمر بن عبد العزيز يحدث عن ابيس عن النبي صلى الله عليه
 وآله قال لا ينقطع الصلاه شي **الجواب**
 ان هذه الاخبار كلها صحيحة **اما الاول** ففيه ابراهيم
 ابن يزيد الخولاني قال حدثنا الليث بن سعد عن ابي هريرة عن النبي
 صلى الله عليه وآله وايا بكر وعمر قالوا لا ينقطع صلوات الله عليهم
 واذا ما استطعت **الجواب الثاني** ففيه ابن ابي مزور قال احمد لا
 يحل عدي الزوايه عنده **والجواب الثالث** ففيه خالد
 والدارقطني من ترك الحديث **والجواب الثالث** ففيه خالد
 وقد صحفه يحيى والياتي والدارقطني **والجواب الرابع** ففيه
 وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به **والجواب الخامس** ففيه
 عفير قال احمد ضعيف منكر الحديث **والجواب السادس** ففيه
 وقال ابو حاتم الرازي ليس بشي **والجواب السابع** ففيه
 ابن عبد الله قال ابن عدي يحدث عن الثقات بالاطيل
 عامه ما يزيد منكر او من صنوعاته **والجواب الثامن** ففيه
 لا تلخ الزوايه عنده **الجواب التاسع** ففيه
الجواب العاشر ففيه
 واجيب **الجواب الحادي عشر** ففيه
 احمرنا ابو بكر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني
 ابي قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابي ذيب عن يزيد بن

ابن

عبد الله بن قيس بن عطاء عن زيد بن ثابت قال قرأت علي
البي صلى الله عليه وسلم الخمر فلم يتجدد

اخراج في الصيامين

قال المؤلف رحمه الله رقدنا وله بعضهم وقال انما لم يتجدد يقول
الله صلى الله عليه لان زياد لم يتجدد فيقال له لو كانت

البيته واجبه لامره **مساءه ميبه** في الحج
يتجدد فان **ه** وقال ابو حنيفة وملك ليس منها الا الاولى **ه**

اخبرنا ابن الجهم قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابو يعقوب

بن عاصم قال حدثنا ابن الجهم عن مشرح بن عاصم عن عقبه
ابن عاصم قال قلت لابي حنيفة بن عوف افضلت بينه وبينها

يتجدد بين قال نعم ومن لم يتجدد فليقرأوها **ه** قال المؤلف
نعم الله **فان قالوا** ان جميعه صعبه قلنا

ابن وهب هو صادق **ه ميبه** يتجدد في صومه
شكره وعنده انما يتجدد الغلاوه **ه** وهو قول ابي حنيفة **ه** وقال

اخبرنا عبد الملك قال اخبرنا الازدي والغوري قال اخبرنا ابن
الجراح قال اخبرنا ابن محبوب قال حدثنا ابو عيسى قال حدثنا ابن

ابن عمار قال حدثنا يفيان عن ابوب عن عكرمة عن ابن
عياض قال زنايت النبي صلى الله عليه يتجدد في صومه **ه** قال ابن

عياض وليت عزائم التجود **ه** قال المؤلف رحمه الله عليه **ه**
قال الترمذي **هذا حديث صحيح**

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا
محمد بن عبد الملك قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابو بكر البياضي

بوري قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا ابي
وشيع بن الليث قال اخبرنا الليث قال حدثنا خالد بن يزيد

عن سعيد بن ابي هلال عن عياض بن عبد الله بن سعد بن
ابي شرح عن ابي سعيد الخدري انه قال خطبنا رسول

الله صلى الله عليه يوما فقراص فلما مرنا بالبحر نزلت التجود ونحن
معها وقراها مرة اخرى فلما بلغ التجود نشرنا للتجود فلما

رانا قال انما هي توبه نبي وليكني ان اكرم قد ايسر تجود
فتزل يتجدد ويتجدد **ه اجبو** ما اخبرنا به ابن عبد

الخالق قال اخبرنا ابو طاهر بن يوسف قال اخبرنا ابو بكر بن بشر
قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث

قال حدثنا محمد بن ادم قال حدثنا جعفر بن عياض عن محمد بن
عمر وعمر بن ابي سلمه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم

يتجدد في صومه **ه** قال الدارقطني وحدثنا محمد بن يوح الجند
يبي بوري قال حدثنا جعفر بن محمد بن حبيب قال حدثنا

عبد الله بن رشيد قال حدثنا عبد الله بن زياد عن ابي حنيفة
عن ابي عبد بن سعيد بن حبيب عن ابن عباس ان رسول الله صلى

الله عليه قال يتجدد بها نبي الله داود ويتجدد بها شكر النبي
صا **ه** قال المؤلف رحمه الله **والجواب** اما الحديث

الاول **ه** فقد ذكرنا انه يتجدد ويترى في حديثنا انها ليست

يتمود النلاوه ٥ واما الحديث الثاني ٥ ففيه ابن ابي عمير ٥ قال
 ابن عدي ليس من صحيحه ٥ **هيب** الله في المفضل
 ثلاث سجدهات ٥ وقال مالك في روايه لا يتمود في المفضل ٥
 اجبرنا ابن الحسين قال اجبرنا ابن المذهب قال اجبرنا احمد بن حنبل
 قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا يثيبان عن
 يحيى بن سعيد عن ابي بكر الانصاري عن عمر بن عبد العزيز عن
 ابي بكر الخزومي عن ابي هريره ان النبي صلى الله عليه وسلم
 في اذا اليتما اشقت ٥ واقرأه ٥ قال المؤلف رحمه الله عليه ٥
انفرد باخر اجهه مسيلم من هذه الطوبى ٥
وقد اخرجاه من طريق اخر ليس فيها اقراه
 اجبرنا عبد الملك قال اجبرنا ابو عامر وابو بكر قال اجبرنا ابن الجراح
 قال اجبرنا ابن محبوب قال حدثنا الترمذي قال حدثنا قتيبه قال
 حدثنا يثيبان بن عيينه عن ابي ابيوب بن موسى عن عطاء بن مينا
 عن ابي هريره قال سمعت ابا بكر يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم
 بايتم زكاه ٥ واذا اليتما اشقت ٥ قال الترمذي وحدثنا
 هارون بن عبد الله بن ابي عمير قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث
 قال حدثنا ابي عن ابي ابيوب عن عمر بن ابي عمير قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال المؤلف رحمه الله قال الترمذي **الحديثان صحيحان**
 وقال المؤلف رحمه الله قلت وقد انفرد بهذا الحديث البخاري
 اجبرنا ابن عبد الخالق قال اجبرنا ابو طاهر قال اجبرنا ابن بشران

قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا محمد بن احمد بن عمر وقال حدثنا
 احمد بن محمد بن رشد بن قال حدثنا ابن ابي مزيم قال حدثنا نافع
 ابن يزيد عن الهيثم بن سعيد عن عبد الله بن ميمون عن عمرو بن
 العاصي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقراه حين عثره بحجده
 في القران منها ثلاث في المفضل ٥ وفي سوره الحج سجدهتين ٥
 قال المؤلف رحمه الله وهذا الحديث لا يعتمد عليه ٥ قال ابن
 عدي ابن رشد بن كديس وانكرت عليه لشيء ٥ وقال يحيى
 ابن ابي مزيم ليس بشي ٥ **اججو** ما اجبرنا به محمد بن
 ناصر قال اجبرنا محمد بن احمد بن عبد الرزاق قال اجبرنا ابو بكر
 ابن ابي الاضرع قال حدثنا عمر بن شاهين قال حدثنا محمد بن بكر
 التمار قال حدثنا يلهان بن الاشعث قال حدثنا محمد بن زافع
 قال حدثنا ازهر بن القيسم قال حدثنا ابو قدامه عن مطر الوزاف
 عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يتجد في
 شي من المفضل منذ تحول الي المدينة ٥ قال المؤلف رحمه الله عليه
والجوان ان هذا الحديث لا يصح ٥ وابو قدامه ابيه
 الجارث بن عبيده قال احمد بن منطرب الحديث ٥ وقال يحيى
 ليس بشي ولا نكتب حديثه ٥ **هيب** الله
 يتمود الشكر عند جدد النعمه والذفاع القوم يثيبه ٥
 وقال ابو حنيفة ٥ وملك ليس بيهنه ويكره ٥ **لنا** اليعلم بالادب
الحديث الاول
 اجبرنا ابن الحسين قال اجبرنا ابن المذهب قال اجبرنا احمد بن حنبل

قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابو سعيد مولى
 بني هاشم قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنا عمرو بن ابي
 عمرو عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف عن
 عبد الرحمن بن عوف قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد
 نحو صوته فدخل فاستقبل القبلة فخر يساجدا فاطال السجود
 حتى ظننت ان السجود حل قبضت بيته فبها فدفنوه منه ثم
 جليته وترفع رايته فقال من هذا قلت عبد الرحمن فقال ما شأنك
 قلت بن رسول الله سجدت سجدة خشيت ان يكون السجود حل
 قد قبضت بيته فقال ان جبريل اناني فبشترني فقال ان الله
 عز وجل يقول من صلى عليك صليت عليه ومن سلك عليك سبيل
 عليه سجدت له عز وجل شكرا

الحديث الثاني

احبنا ابن عبد الخالق قال احبنا ابو طاهر اليوسفي قال احبنا
 ابن بشران قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابي يعقوب الجعفي
 الوزاق قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا ابو عاصم عن ابي بكر
 ابن عبد العزيز بن ابي بكره عن ابيه عن ابي بكره قال
 كان النبي صلى الله عليه اذا ناه النبي ستره خسر يساجدا شكرا لله عز
 وجل

الحديث الثالث

وبه قال الدارقطني وحدثنا محمد بن مزون قال حدثنا عبد الرحمن
 ابن واقد قال حدثنا هشيم بن جابر الجعفي عن ابي جعفر ان
 النبي صلى الله عليه راي رجلا من النعمانيين خسر يساجدا

قال المؤلف رحمه الله عليه النعماني الرجل الفصيح الحديث الرابع
 ابنانا محمد ناصر الحافظ قال ابنانا ابو منصور محمد بن الحسين القوي
 قال احبنا القيس بن ابي المنذر قال احبنا علي بن ابراهيم بن سلمه
 قال حدثنا محمد بن يزيد بن ماجه قال حدثنا يحيى بن عثمان المصري
 قال حدثني ابي قال حدثنا ابي لهبه عن ابي حبيب عن
 عمرو بن الوليد عن ابي بصير السهمي عن ابي مالك ان النبي
 صلى الله عليه وسلم يشتر يساجدا خسر يساجدا

ميتله

واذا مرت به اير عذابا يتعاد منه وعنده انه يجوز ذلك
 في النقل ويكره في الفرض وبه قال ابو حنيفة قال المؤلف
 رحمه الله وكان شيخنا ابو بكر الدينوري يقول المراد بمذهبا
 انه يعيد الآية ونعم ما قال لانه لا يجوز الكلام في الصلاة

دليلنا

ما احبنا ابو القاسم الكاتب قال احبنا ابو علي
 التيمي قال احبنا ابو بكر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن احمد
 قال حدثني ابي ملا حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعيب عن
 الاعمش عن ابي يعقوب عبيده عن الميتم بن زياد عن ابي عبد
 جديقه قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه فامر باير رحمه
 الآ وقت عندها ميتال ولايه عذاب لا تعود منها

ميتله

اذا شك في عدد الركعات بني
 على اليقين وهو الاقل وعنده انه يجوز ان لم يكن لك
 رأي بن علي اليقين وقال ابو حنيفة ان كان ذلك اول

مزه بظلمة صلواته وان تكره منه تجزيه فان لم يكن له ظن
بني علي اليقين **لنا** علي انه يني علي اليقين حديثان

الحديث الاول

اخبرنا عبد الملك قال اخبرنا ابو عاصم و ابو بكر قال اخبرنا ابن الجراح
قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا الترمذي قال حدثنا محمد بن بشر
قال حدثنا محمد بن خالد قال حدثنا ابراهيم بن سعيد قال حدثني محمد
ابن اسحق عن محمد بن محبوب عن ابن عباس عن عبد الرحمن
ابن عوف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول اذا انتهى
احدكم في صلواته فلم يدر واحد صلى او اثنين فليبن علي
واحدة فان لم يدر اثنين صلى او ثلثا فليبن علي اثنين
فان لم يدر ثلثا صلى او اربعة فليبن علي ثلاثا ويستجد سجدة
قبل ان يسلم قال المولى رحمه الله عليه قال الترمذي

هذا حديث صحيح

الحديث الثاني

اخبرنا هبة الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن
جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابو نسر
ابن محمد قال حدثنا ابي جعفر عن زيد بن اسلم عن عطاء بن ريار عن
ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه قال اذا شك
احدكم في صلواته فلم يدر صلى فليبن علي اليقين حتى
اذا استيقن ان قد اتم فليستجد سجدة قبل ان يسلم
فان كان صلواته وتر اشفعتها وان كانت شفعا

كان حرك ترغيبا للشيطان
لنا انفرادا خراجا **ميسلم**

قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد
ابن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا جعفر عن منصور عن ابي بصير
عن علقمة عن عبد الله بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله قال اذا شك
احدكم في صلواته فليبن الصواب فاذا ايسر فليستجد سجدة

اخترجاه في الصحيحين

لنا علي ان صلواته لا تبطل ما قد تقدم من الاجاديد
ميسلم يستجد اليهود قبل السلام الا في مو
ضعين احدها اذا سلم من نقصان والثاني اذا شك الا
مامر وقلنا تجزيه علي وايد فانه يستجد بعد السلام استجنانا
لمكان الحديث وعنده ان الكل قبل السلام وهو قول
الشافعي وعنده ان كان من نقصان كان قبل السلام
وان كان من زيادة كان بعد السلام وهو قول مالك
وقال ابو حنيفة وداود كله بعد السلام

فاذا **لنا** علي اي حنيفه فلنا يسبعة اجلايد
الحديث الاول

اخبرنا عبد الملك بن ابي القاسم قال اخبرنا محمود بن القاسم
واحمد بن عبد الصمد قال اخبرنا ابن الجراح قال حدثنا ابن محبوب
قال حدثنا ابو عبيد بن الترمذي قال حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث

عن ابن شهاب عن الاميرج عن عبد الله بن جنيده ان النبي صلى الله عليه قام في صلاه الظهر وعليه جلوس فلما انتم صلاته تجده تجديت وكبر في كل سجده وهو جالس قبل ان يسلم وتجده ههنا النيس بعد مكان ما بيني من الجلوبين ه

اخرجه في الصحيحين الحديث الثاني

حديث عبد الرحمن بن عوف ه والتالته ه حديث اي سعيد الخدري ه والرابع ه حديث ابن مسعود ه وقد نقله ما يابندهم ه

الحديث الخامس

اخبرنا الكروخي قال اخبرنا الازدي والعوزجي قالوا اخبرنا ابن الجراح قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا ابو عيسى الترمذي قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن عبد الله الصائفي قال اخبرني اشعث بن عمار بن عمار بن خالد الجذاعي عن ابي فلابد عن ابي الهيثم عن عمران بن حصير ان النبي صلى الله عليه صلى هم فيهمي فبجده تجديت ثم تشهد ثم يسلم ه

الحديث السادس

وبالابتداء حدثنا الترمذي قال حدثنا تميمه قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن ابي سلمه عن ابي هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه ان الشيطان يباني احكم في صلاته ويلبس عليه حتى لا يدري كم صلى فاذا وجد ذلك

احكم فليجده تجديت وهو جالس ه قال المولى رحمه الله ه قال الترمذي ه **هذا حديث صحيح**

الحديث السابع

اخبرنا ابن عبد الحانق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا الحسين بن ابن اسمعيل قال حدثنا عبد الله بن شبيب قال حدثني ذؤيب بن عمامه قال حدثنا عبد المهيمن بن عمار عن ابيه عن جده عن المنذر بن عمرو ان النبي صلى الله عليه تجده تجديت في اليهود قبل الاسلام ه قال المولى رحمه الله ذؤيب وعبد

المهيمن ضعيفان ه قال اصحاب ابي جنيده بخارضا جاد شيم بيته اجاديت ه **الحديث الاول** حديث ذي اليمين وان النبي صلى الله عليه تجده بعد الاسلام وقد سبق في روايد ابي هريره ه وعمران ه

الحديث الثامن

اخبرنا به الكروخي قال اخبرنا الازدي والعوزجي قالوا اخبرنا ابن الجراح قال حدثنا العجبوي قال حدثنا الترمذي قال حدثنا العجبون بن منصور قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا شعبه عن الحكم عن ابراهيم عن علي بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه صلى الظهر خمينا فقبل له ان يدي في الصلاه فيجده تجديت بعد ما يسلم ه

اخرجه في الصحيحين

قال المؤلف رحمه الله وفي لفظ متفق عليه تجد بعد السلام
والكلام **الحديث الثالث**
اخبرنا ابن عبد الواحد قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد
ابن جعفر قال اخبرنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال
حدثنا حماد بن خالد قال حدثنا مالك بن عمار عن داود بن الحصين
عن ابي سفيان عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى

الحديث الرابع

وبالاسناد قال احمد وحدثنا جليل قال قال ابن حزم اخبرني
عبد الله بن مطيع ان مصعب بن شيبة اخبره عن
عقبة بن محمد بن الجارث عن عبد الله بن جعفر ان
رسول الله صلى الله عليه قال من شك في صلته فليجد كدر
بعد ما يتلى **الحديث الخامس**
وبالاسناد قال احمد وحدثنا الحكم بن نافع قال حدثنا ابي يعقوب
ابن عمار عن عبد الله بن عبد الله الكلابي عن زهير بن
محمد بن عبد الرحمن بن جبير عن ابيه جبير بن نفير عن يوان
عن النبي صلى الله عليه قال لكل يهودي يهودان بعد ما يتلى

الحديث السادس

وبه قال احمد وحدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابي نعيم عن ابن
ابى ليلى عن الشعبي عن المغيرة بن شعبه انه قال في الركعتين
الاوليتين فيسجود به فلم يجلس فلما قضى صلاته سجد سجدتين

بعد التلويح ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه
قال المؤلف رحمه الله **والجواب** اننا حديث ابي
اليد من محض نقول به استحيانا **هـ** وكذلك حديث ابن
مسيود رحمه الله على الامام اذا شكه وقلنا بخبري بدليل ان
النبي صلى الله عليه حثي له ذلك في حال الامامة وقال لم ذلك
فكانه علم الآية ما يصنعون اذا شكوه **هـ** وهذا ان
الموضعين اللذان استثنيتناهما في زيارته **هـ**
واما حديث ابي هريرة **هـ** ففيه ذكر داود بن الحصين وهو
ضعيف **هـ** قال ابن حبان حدث عن الثقات بالابتنية
حديث الاثبات فيجب مجاهدة روايته **هـ** واما حديث
ابن جعفر **هـ** ففيه مصعب بن شيبة **هـ** قال احمد زوي
اجاديت مناكير **هـ** وقال الدارقطني ليس بالقوي ولا بالها
فظ **هـ** واما حديث ثوبان **هـ** ففيه ابي يعقوب بن عمار **هـ**
وقد سبق الفرح فيه **هـ** واما حديث المغيرة **هـ** فقيه ابن
ابى ليلى **هـ** وقضوه **هـ** قال ابو بكر الاثرم لا يثبت حديث
ابن جعفر **هـ** ولا حديث ثوبان **هـ** وحديث المغيرة قد رواه ابن
عمون موثوقا وهو ثبت من ابن ابي ليلى **هـ** قال المؤلف
ثم جعل احاديثهم على احد من خبر رسول الله صلى الله عليه ان
يكون فيسجود به بدليل قول الزهري كان اخر الامر
من رسول الله صلى الله عليه السجود قبل السلام **هـ** والثاني على
ما اذا كان اليهودي في احد الموضعين المستثنيتين **هـ**

صبي **له** اذا ابيح بالانام نفيان من المومنين
 لرعد الرجوع الي قولها بكل حال **ه** وقال الشافعي لا يرجع
 ويبنى علي يقين تعبد **ه** وقال ابو حنيفة يرجع الي قول
 واجده **له** حديث ذبي اليد من **ه** وقد تقدم ايئنا
 وان رسول الله صلى الله عليه لم يرجع الي قوله وحده ورجع الي
 قول ابي بكر وعمر **ه** صبي **له** اذا قام الي خايته
 يشاهيها لم ذكر عا د الي ترتيب صلواته **ه** وقال ابو حنيفة ان
 يتجد في الخايته اتمها واصلها اليها اخرى فان تعديت
 الرابعة فقد تم طهره والركعتان نافله وان لم يقعد فاجمع
 نقل **له** حديث ابن ميعود ان النبي صلى الله عليه
 صلي حيا تقبل له يتجد **ه** وقد سبق بايتناه **ه** والحج
 فيه انه لم يصف الي الخايته شيئا ولا اعداد **ه**
صبي **له** اذا سلمني عن واجب سجدة لليهو
 وقال ابو حنيفة **ه** والشافعي لا يتجد الا للشهد الاول
 والقنوت **ه** **له** حديث ثوبان لكل سجد سجدتان **ه**
 وقد سبق بايتناه **ه** صبي **له** اذا قرأ في
 الركعتين الاخرتين باحد وسجده او صلى علي النبي صلى
 الله عليه في الشهد الاول او قرأ في موضع تشهد او تشهد
 في قيامه يتجد في جميع ذلك لليهو **ه** وعنه لا يتجد **ه**
 كقول اكثرهم **له** **له** حديث ثوبان المنفردة **ه**
صبي **له** اذا تعد ترك ما يتجد لاجله لم يتجد

كان
يقول

وقال الشافعي يتجد **له** **له** ان رسول الله صلى الله عليه
 جعل سجود اليهود في غير النسيان علي ما ذكرناه في حديث
 ابي سعيد **ه** وقد تقدم بايتناه **ه** وهذا مختص باليهو ولا بالعمه
صبي **له** يتجد اليهو واجب **ه** ووافقنا
 مالك اذا كان عن نعمان **ه** وقال الشافعي هو يمينون **ه** **له**
 ان رسول الله صلى الله عليه امر به بقوله من شك في صلاته فليستجد **ه**
 وقد ذكرناه في حديث عبد الرمان بن عوف **ه** وان يتجد **ه**
صبي **له** اذا سبي السجود في محله تجر ما لم
 يتناول الزمان او يخرج من السجدة وان تكلم **ه** وعنه يتجد
 وان خرج وتباعد **ه** وقال ابو حنيفة لا يتجد بعد الكلام والمخرج
 وقال الشافعي ان ذكره في سجدة وان تباعد فعلي قولين **ه**
له حديث ابن ميعود وان رسول الله صلى الله عليه
 يتجد بعد السلام والكلامة **ه** وقد سبق **ه**
صبي **له** اوقات النهي
صبي **له** يجوز قضا الغوايت في الاوقات النهي
 عن الصلاة فيها **ه** وقال ابو حنيفة لا يجوز الا عند طلوع الشمس
 وزوالها وغروبها **له** ثلثة اجاديش **ه**
الحديث الاول
 اخبرنا هيبه بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا
 احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال
 حدثنا يزيد بن هرون قال اخبرنا شعبه عن قتادة عن ابي

صبي

ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة او نام عنها فكفارتها ان يعقبها اذ ذكرها ه

اخترجاه في الصحيحين

الحديث الثاني

اخبرنا محمد بن عبد الله قال اخبرنا نصر بن الحارث قال اخبرنا عبد الغافر قال حدثنا ابو احمد بن عمرو بن عبد الله بن محمد بن يحيى بن محمد بن يعقوب قال حدثنا اسلم بن ابي حجاج قال حدثنا جرير بن ناجي قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني موسى بن عيسى عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصلاة فليصلها اذا

ذكرها ه

انفرد باخرجه مسلم

الحديث الثالث

اخبرنا عبد الملك قال اخبرنا القوري والازدي قالا اخبرنا ابن ابي حنيفة قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا ابو عيسى قال حدثنا قتيبة قال حدثنا جواد بن زيد عن ثابت البناني عن عبد الله بن زباج عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نسي احدكم صلاة او نام عنها فليصلها اذ ذكرها ه قال المؤلف رحمه الله عليه ه

قال الترمذي ه

اجتوجعته اجادته ه الحديث الاو

اخبرنا ابن عبد الواحد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا الحسن قال حدثنا ابا عن قتادة عن ابي العلاء عن ابن عباس

قال شهد عندي رجال من صهيون وارضاهم عندي عمران بن ابي عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة بعد صلاة العشاء حتى تغرب الشمس ولا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ه

اخترجاه في الصحيحين

الحديث الثالث

وبالاستناد قال احمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن عمار قال حدثنا ابن ابي عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزئكم صلاة حتى تطلع الشمس ولا تغربها فانها تطلع بين قرني شيطان فاذا طلع حاجب الشمس فلا تملوا حتى تبرز واذا غاب حاجب الشمس فلا تملوا حتى تغيب ه

اخترجاه في الصحيحين

الحديث الثالث

اخبرنا محمد بن عبيد الله قال اخبرنا نصر بن الحارث قال اخبرنا عبد الغافر قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا ابو عيسى قال حدثنا جواد بن زيد عن ثابت البناني عن عبد الله بن زباج عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نسي احدكم صلاة او نام عنها فليصلها اذ ذكرها ه قال المؤلف رحمه الله عليه ه

انفرد باخرجه مسلم

الحديث الرابع

اخرجه في افراد من حديث عمرو بن عبيد ان رسول الله صلى الله عليه قال لدخل الصبح ثم اقتصرت عن الصلاة حتى تطلع الشمس فاذا طلعت فلا تقبل حتى ترتفع فانها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان وحينئذ يستجد لها الكفار ثم صل حتى تقبل العصر ثم اقتصرت عن الصلاة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني شيطان وحينئذ يستجد لها الكفار ٥

الحديث الخامس

اخرجه في افراد من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه غلب عن الصلاة بعد العجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب ٥ قال المولى رحمه الله ولهذا كله يجوز على الناقله باذنتها ٥

لا يجوز فعل الناقله في اوقات النهي وان كان لها سبب وعند الجواز فيما له سبب ٥ كقول الشافعي ٥

لنا الا حديث المنذر ٥ فاخرنا الكروخي قال اخرنا الارزدي والغوري قالوا اخرنا ابن الهيثم قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا الترمذي قال حدثنا عبيد بن مكرم العمري قال حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام عن قتادة عن النضر بن الربيع عن بشير بن بهيك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه من لم يصل ركعتي العجر فليصها بعد ما تطلع الشمس ٥ قال المولى رحمه الله **فان قالوا** قال الترمذي هذا الحديث لا يعرفه

الامن حديث عمرو بن عاصم **قلنا** عمرو وثقه اخرج عنه البخاري في صحيحه **الحجوه** ما اخرنا به الكروخي قال اخرنا ابو عامر الازدي وابو بكر الغوري قالوا اخرنا ابن الهيثم ج قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا ابو عبيد قال حدثنا محمد بن عمرو السيوان قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن يعقوب بن يعقوب بن يعقوب بن يعقوب بن ابراهيم عن جده قيس قال خرج رسول الله صلى الله عليه فاتممت الصلاة فضليت معه الصبح ثم انصرف فوجدني اظلم فقال مهلا يا قيس اضلقتان معاظمتك يزول الساني لم اكن ركعت ركعتي الجهر قال فلا اذن ٥ قال المولى رحمه الله

والجواب

حديث يعقوب بن يعقوب ٥ وايضا لا يثبت ٥ محمد بن ابراهيم لم يسمع من قيس ٥ قال المولى رحمه الله قلت قال احمد بن حنبل يعقوب بن يعقوب ضعيف ٥ وقال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به ٥

هيبه

يكون الشغل في اوقات النهي ٥ محمد بن مكرم بن عبيد بن مكرم الطواف ٥ وقال الشافعي لا يكره **لنا** وعموم النهي في الاجاديت المنفردة ٥ **ولم** ما اخرنا ابن عبد الخالق قال اخرنا ابو طاهر البوسفي قال اخرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا محمد بن مخلد قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا عبد ابن جالم القلاج عن عبد الله بن المومل المخزومي عن حميد مولى عفران عن قيس بن سعد عن مجاهد قال قال ابو ذر

فاخذ بعضا من باب الكعبة ثم قال سمعت رسول الله صلى
 الله عليه يقول لا يقبلن احد بعد الصبح الى طلوع الشمس
 ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس الا بكه يقول ذلك ثلثا
 قال المولى رحمه الله **والجواب** ان هذا الحديث
 لا يقع قال احد احاديث ابن المولى مناكيره وقال يحيى
 هو ضعيف الحديث **هـ** ميبه **هـ** ولا يكره ركعتنا
 الطواف في اوقات النهي **هـ** وقال ابو حنيفة يكره **هـ**
 اجزنا عبد الملك قال اجزنا الازدي والعوزجي قال اجزنا ابن
 الجراح قال جدنا ابن محبوب قال جدنا الترمذي قال جدنا
 علي بن حشور **ح** واجزنا بعد اجزنا قال اجزنا عبد الرح
 ابن حمد قال اجزنا احمد بن الحسين الكيشان قال جدنا ابو
 بكر اجزنا محمد الشيباني قال جدنا ابو عبد الرحمن السبكي
 قال اجزنا محمد بن منصور قال اجزنا يثيان بن عيينه عن
 ابي الزبير عن عمه عبد الله بن باباه عن جبير بن مطعم ان
 النبي صلى الله عليه واله باهني عبد مناف لا تتبعوا احدا
 بهذا البيت وقل ايته يتابعه شامز ليل او نهار **هـ**
 قال المولى رحمه الله عليه **هـ** قال الترمذي

هذا حديث صحيح

هـ ميبه **هـ** يكره الشغل بوجوه عند الزوال **هـ**
 وقال الشافعي لا يكره **هـ** لنا عمرو الاحاديث المشددة
 وللشافعي حديث ابانابه ابو غالب الماوردي

قال اجزنا ابو علي الشيباني قال اجزنا ابو عمر العاشمي قال
 اجزنا ابو علي اللؤلؤي قال جدنا ابو داود قال جدنا محمد
 ابن عيسى قال جدنا يحيى بن ابراهيم عن ليث عن مجاهد
 عن ابي الخليل عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه واله
 الصلاة تقف النهار الا بوجوه **هـ** وقال ان حنيفة يجز
 الا بوجوه **هـ** قال المولى رحمه الله **هـ** قال ابو داود هو
 محمد بن ابي الخليل لم يسمع من ابي قتادة **هـ** قال المولى رحمه الله
 قلت وليت ضعيف **هـ** ميبه **هـ** تجز والنوافل
 رطلوع الحجر الآزجعي الحجر **هـ** وقال اكثرهم لا تجز ولا
 بعد صلاة الحجر **هـ** **الحديث الاول**

اجزنا عبد الملك قال اجزنا الازدي والعوزجي قال اجزنا ابن
 الجراح قال جدنا ابن محبوب قال جدنا الترمذي قال جدنا
 احمد بن عبد الصبتي قال جدنا عبد العزيز بن سعد عن قتادة
 ابن موحى عن محمد بن الحنفين عن ابي علقمة عن ريبان مولى
 ابن عمر عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه واله
 قال لا صلاة بعد الحجر الا بتجدتين **هـ**

الحديث الثاني

اجزنا ابن عميد الخالقي قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال اجزنا
 محمد بن عبد الملك قال جدنا علي بن عمر قال جدنا يزيد بن
 الحسن البرازي قال جدنا محمد بن اسحق الحنطاسي قال جدنا

وكيع قال حدثنا يثيبان قال حدثنا عبد الرحمن بن زياد بن
 ابي عمير عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وآله بعد طلوع الفجر الا ركعتين ٥
 قال المؤلف رحمه الله **قالوا** اما الحديث الاول ٥ فقد قال
 الترمذي هو غريب لا يعرفه الا من حديث قدامه ٥ واما الثاني
 فابن ابي عمير هو الاثري ٥ قال الدارقطني اي يروي قنبا
 اما قدامه فمخروف ذكره البخاري في تاريخه ٥ واخرج عنه
 مسلم في صحيحه ٥ واما الاثري فقد قال يحيى بن معين لا
 يثق حديثه ٥ **مبطل** اذا طلعت الشمس وهو
 في صلاة الصبح ٥ وقال ابو حنيفة تبطل صلاة **لنا**
 ثلثة احاديث ٥ **الحديث الاول** ٥
 اجزاه عبد الله بن محمد قال اجزاه الحسين بن علي التيمي قال اجزاه
 ابو بكر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال
 حدثنا عبد الزراق قال حدثنا محمد بن عمرو عن الزهري عن ابي سلمة
 عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من اذرك من العصر
 ركعة قبل ان تغرب الشمس فقد اذركها ومن اذرك من الصبح
 ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد اذركها ومن اذرك ركعة
 من الصلاة فقد اذرك الصلاة ٤

احرجاه في الصبحين
الحديث الثالث

وبه قال احمد وحدثنا محمد بن عدي قال حدثنا ابن المبارك عن

يحيى بن يوسف عن الزهري قال حدثني عمرو بن عمار قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اذرك من العصر قبل ان
 تغرب الشمس ومن اذرك من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد اذركها
انقر دباخر اجه ميسر

٥ قال المؤلف رحمه الله وايضا في حديثه ذكر الخبر
الحديث الثالث

اجزاه ابن عبد الخالق قال اجزاه عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا
 محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا محمد بن خالد
 قال حدثنا العباس بن يزيد قال حدثنا معاوية بن هشام قال حدث
 ابي عن قتادة عن عزره بن نعيم عن ابي هريرة ان النبي الله
 صلى الله عليه وآله قال اذا صلى احدكم ركعة من صلاة الصبح ثم
 طلعت الشمس فليقل بها الخرب ٥ **اجزوا** اجزاه
 به ابن عبد الخالق قال اجزاه عبد الرحمن بن احمد قال اجزاه احمد
 ابن عبد الملك قال حدثنا علي بن محمد قال حدثنا محمد بن احمد
 ابن علي المزوري قال حدثنا احمد بن عيسى قال حدثنا محمد بن
 عيسى قال حدثنا همام قال سمعت قتادة يحدث عن النبي
 ابي عن ابي هريرة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وآله
 قال من صلى ركعة من الصبح ثم طلعت الشمس فليقل الصبح ٥
 قال المؤلف رحمه الله وهذا لا وجه فيه لان معناه ان يركع
 الصبح **بانه** انا قد روينا هذا الايمان ابي قتادة عن ابي هريرة
 عن ابي ذافع عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وآله قال من صلى ركعة

من صلاه للعبيح ثم طلعت الشمس فليتيم صلاته **ع** يستحب
مسئله اذ اصلي فرضيه مراد كهما في جماعه
 له اعدادها الا المغرب **هـ** وعنه انه يفعل المغرب الا انه
 يشفعها برابعه **هـ** وقال ابو حنيفه لا يعيد الا الظهر وعشا
 الاخره **هـ** وقال الشافعي يعيد الجميع والمغرب ولا يشفعها **هـ**
 اخبرنا هبه بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا
 احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
 هشيم قال اخبرنا يعقوب بن عطاء قال حدثني جابر بن يزيد بن
 الاشبور العائري عن ابيه قال شهدت مع رسول الله صلى
 الله عليه وسلم حجه قال فقلت معه صلاه الحجز في مسجد الخيف
 فلما قضى صلاته اذ اهو برجلين في اخر المسجد لم يبليا معه
 فقال علي بها فاني مما تزعم فرأيتهما قال ما منعكما ان تطلبا
 معنا فالأيا رسول الله قد صلينا في رجالنا قال فلا تغفلا اذ
 صليتما في رجالكما ثم اتيتنا مسجد جامع قسيلة فجمع فانما لكما
 ناقله **هـ** قال المولى رحمه الله عليه **هـ** قال الترمذي
هذا حديث صحيح
 وبه قال احمد وحدثنا وكيع قال حدثنا يفيان بن عمر بن يزيد اسلم
 عن ابن محرز عن ابيه قال ابنت النبي صلى الله عليه وسلم هي
 المتجد فخرت الصلاه فعلى وقال لي الاصلت قلت يا رسول
 الله اي قد صليت في الرجل ثم اتيتك قال فاذا جيت فصل
 معهم واجعلها ناقله **هـ** قال المولى رحمه الله وقد روي قوم حديث

العائري مقالو ولجعل النبي صلى في بيته ناقله **هـ** والصحيح
 جعل هذه ناقله **هـ** كذلك رواه المنتون **هـ** **احسن**
 بما اخبرنا به ابن عبد الواحد قال اخبرنا الحسن بن علي السلمي قال اخبرنا
 احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
 يحيى بن حبيب بن زخوان قال حدثنا عمرو بن شعيب قال حدثنا
 سليمان بن مولى يهونه قال ابنت علي بن عمر ذان يوم وهو
 بالباطر والناظر يصلون في المسجد فقلت ما يمنعك ان تقلي
 مع الناظر قال اني قد صليت اني سمعت رسول الله صلى الله عليه
 يقول لا تقلي صلاه في يوم من يومين **هـ** قال المولى رحمه الله عليه
وجواب هذا انه لا يعيد وجوب فرضه انما تقع الثانية
ناقله **هـ** **مسئله** النوازل الزايله تقضى **هـ** وقال مالك لا تقضي
 وعز الشافعي كالمدهين **هـ** وقال ابو حنيفه لا تقضي الا اذا كانت
 مع الفراغ **هـ** **لنا** **احسن**
الحديث الأول
 حديث ابي هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم انما يطرح
 الشئ **هـ** **الحديث الثاني**
 حديث قيس **هـ** وقد سبقنا باسنادها في حقه نعمل ناقله في
 اوقات النهي **هـ** **الحديث الثالث**
 اخبرنا هبه بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد
 بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا

يزيد قال اخبرنا هشام بن عمار عن عمار بن جهم قال سئل
بنا مع رسول الله صلى الله عليه فلما كان من اخر الليل عزينا
فلم نبتفظ حتى يقظنا خبر الشيطان فجعل الرجل منا يقول هاتنا
الي طهوره فانزع النبي صلى الله عليه ان يمسحوا من ارجلنا ويزنا
حتى اذا ارتفعت الشمس نزلنا فمرا من بلاد الاقاذن ثم صلى
الزكعتين قبل الغر ثم اقام فضلتنا فقالوا يا رسول الله لا نجد
هاتي ومنا من الغد قال ايهاكم ربكم عن الزنا وبغله منكم

الحديث الرابع

وبالاقاذن قال احمد وحدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا
عمر بن دينار عن نافع بن حبير بن مطعم عن ابيه قال كان
النبي صلى الله عليه في سفر فقال من يكلا وما اليد فقال بلال
انا فاستقبل مطعم الشمس فما يقظهم الا خبر الشمس فقاموا
فاذن بلال وصلوا الزكعتين ثم صلوا الغر

ميتة اذ اذرك الامام في موضع الصبح ولم يصل
بينه الغر دخل معه في الغر وقال ابو حنيفة ان كان
خارج المسجد لم يحش فواتك الزكوع في الثانية صلى تحق
الغرة اخبرنا هبة الدين محمد قال اخبرنا الحسين بن علي
قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني
ابي قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبه عن زرقان بن
عمر بن دينار عن عطاء بن ريان عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه انه قال اذا قمتم الصلوة فلا صلوا الا المكتوبة

انفرد باخراجه ميتة
ميتة الافضل في التطوع ان يمشي من كل
زكعتين وقال ابو حنيفة من اذنع لنا يوم اذنع احاديثه
الحديث الاول

اخبرنا هبة الدين محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابي جليل قال
حدثنا ابو بصير عن نافع بن عمر قال قال رجل يا رسول الله
كيف تأخذون ان نقلي من الليل قال يصلي احدكم شي مشي
فاذا حشى السبح صلى واجه فاورت له ما صلى من الليل

اخراجه في الصبح
الحديث الثاني

وبالاقاذن قال احمد وحدثنا وكيع قال حدثنا شعبه عن ابي بصير
عطاء عن علي الا زكي عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه صلاه الليل والنهار شي مشي

الحديث الثالث

وبه قال احمد وحدثنا روح والحدثنا شعبه قال قال عمر بن عبد
ابن سعيد حدثنا عن ابي اسحق بن ابي اسحق عن عبد الله بن نافع
ابن العيص عن عبد الله بن الحارث عن المطلب بن زيعة عن ابي
صلى الله عليه انه قال الصلوة مشي مشي وكشده في كل زكعتين

الحديث الرابع

وبه قال احمد وحدثنا علي بن اسحق قال حدثنا ابن المبارك قال حدثنا

ليث بن سعد قال حدثنا سعد بن زبير بن سعيد عن عمران بن أبي ابي
 عن عبد الله بن نافع عن زبيد بن الجارث عن الفضل بن عمار
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شئني مشئني شهدي في كل
 ركعتين **اجتو** ما اجترنا به ابن الحسين قال اجترنا
 ابن للذهب قال اجترنا القطيعي قال حدثنا عبد الله بن احمد قال
 حدثني ابي قال حدثنا ابو يعقوب قال حدثنا عبيد بن ابراهيم
 عن يونس بن يعقوب عن فرقة عن الفرع عن ابي ايوب الا
 نصاري قال اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع ركعات
 عند زوال الشمس قلت يرسول الله هذه الركعات التي
 ازالك قد ادمتها قال ان ابواب السماء تفتح عند زوال الشمس
 فلا تخرج حتى يقضى الظهر واجبت ان يصعد لي فيها حيرت قلت
 يرسول الله تقراء فيهن كلهن قال نعم قلت فبئس ما يتلأمر
 فاضل قال لا **قال المولى رحمه الله عليه** **والجواب**
 ان هذا الحديث ضعيف **اما عبيد** فهو اوثق **عنه** قال
 نجدي ليس بشئ **وقال احمد** ترك النابض حديثه **قال محمد بن**
سعيد كان ضعيفا جدا **وقال العلاء** مشرورا الحديث **وقال**
ابن حبان احتلط باخره **وقال ابن حبان** احتلط باخره
 فيبطل الاجتهاد به **واتم** فرعه وهو ابن يونس **قال**
احمد هو مصطرب الحديث **وقال الرازي** لا يحتج به **قال**
احمد بن حاتم رايت احمد بن حنبل **والحق** بن ابي ابيس ابل
 جالي الجامع قبل الصلاة فضلي ابو عبد الله قبل الصلاة

عشر ركعات ركعتين ركعتين وصلى استخاف ثمان ركعات
 اربعاً اربعاً لم يفصل بينهما بيلا من فقلت لا استخاف صليت
 اربعاً فقال حديث ابي ايوب حديث ابي ايوب فقلت له
 صليت هكذا فقال حديث ابن عمر صلاة الليل والنهار مشئني
 فقلت له حديث ابي ايوب فقال رواه فرقة وصرح ومن
 فرعه ومن فرعه **قال المولى رحمه الله** ثم حمله علي الجوز
 لا على الاضلع **ميت** له الوتر **قال**
ابو حنيفة واجب **لنا احاديث** اجترنا هبه الله
 ابن محمد قال اجترنا الجبين بن علي التيمي قال اجترنا احمد بن محمد
 قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا علي بن محمد
 قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا زكريا عن ابي اسحق عن
 عاصم بن ضمره عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يا اهل القران اوترو فان الله يحب الوتر **وقال** زوي
 ابوداود من حديث ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 جوه وقال فيه فقال اعزاي بالتقول قال ليس لك ولا اصحابك
 بك **وبالاسناد** قال احمد وحدثنا عبد الرحمن بن مهدي
 قال حدثنا يفيان عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمره عن علي قال
 الوتر ليس بختم كهيئة الصلاة ولكنه يندبها رسول الله
 صلى الله عليه **قال احمد** وحدثنا يزيد قال اجترنا يحيى بن سعيد
 عن محمد بن يحيى بن حبان بن محمد بن القوشجي اجترنا ان المحدث
 رجل من بني كنانة اجترنا ان رجلا من الانصار بالنام بها بالهد

علي

حي

اجزاه ان الوتر واجب فذكر المحدثي انه زاج الي
عباده بن الصامت فذكر له ان بالحد يقول الوتر واجب
فقال كذب ابو محمد سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول
خير صلوات كتبه من الدعاء على العباد من ابي كهن كان
له عند الله تعالى عهد ان يدخله الجنة ومن لم يات به
فليس له عند الله عهد ان شاء الله وان شاء غيره له
قال المؤلف رحمه الله قال الخطابي لم يرد بقوله كذب
اخطائي القسوي لان الكذب اما يكون في الاخبار
ولم يخبر عن غيره قال واو محمد صحابي ايته يتبعون
ابن زيد بن شيبع كذبي قال ولا يعزف في الصحابة
قال احمد وحدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن
ابي بكر بن عمر عن سعيد بن يزار عن ابن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وتر على البعير ه

اخرجاه في الصحيحين

اخبرنا عبد الملك قال اخبرنا ابو عامر و ابو بكر قال اخبرنا
ابن الجراح قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا النعماني قال
حدثنا قتيبة قال حدثنا مالك بن ابي بشر بن
عمر بن عبد الرحمن عن سعيد بن يزار قال كنت مع ابن
عمر في سفر فمخلف عنه فقال ابن كثر قلت او توت
فقال ابيس لك في رسول الله صلى الله عليه اسبوه زابت
رسول الله صلى الله عليه بو تر علي زاجلته ه

اخرجاه في الصحيحين

وقد استدل اصحابنا باحاديث اخر فيها
ضعف ه اخبرنا ابن القيم قال اخبرنا ابن للذهب قال اخبرنا
احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال
حدثنا حجاج بن الوليد عن ابي حناب الكلبي عن عكرمة
بن ابن عباير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول
ثلاث هن علي فرايض وهن لكم تطوع الوتر والحز و صلاة
الصحي ه قال احمد وحدثنا وكيع عن ابي اسرائيل عن جابر
عن عكرمة بن ابن عباير قال قال رسول الله صلى الله
عليه امرت بترك عتي الصحي والوتر ولم تكتب ه اخبرنا
ابن ناصر قال اخبرنا ابو منصور محمد بن احمد المقرئ قال اخبرنا
ابو بكر بن الاخضر قال اخبرنا ابن شاهين قال حدثنا
احمد بن محمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن احمد بن زياد
قال حدثنا وضاح بن يحيى قال حدثنا مندل بن يحيى بن
سعيد عن عكرمة بن ابن عباير قال قال رسول الله
صلى الله عليه ثلاث هن علي فريضه وهن لكم تطوع
الوتر وركعتنا الصحي وركعتنا الحز ه قال ابن
شاهين وحدثنا محمد بن عيسى البروجردي قال حدثنا
عمر بن مرزبان قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا
مرزبان بن معوية قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عمار
عن ابيس قال قال رسول الله صلى الله عليه امرت بالصحي

والوتر ولم يترص علي **هـ** قال المولى رحمه الله اما الوتر باب
فان اسمه نجيب بن ابي حنيفة **هـ** قال نجيب الفطان لا يستعمل الزوايه
عنه **هـ** وقال العلاء مترك الحديث **هـ** واما جابر الجعفي
فقد سبق حرجه في مواضع **هـ** واما الواضح فقال ابن جابر
لا ينجبه **هـ** ويقال وابن حجر ترك ان يكذب **ع**

اجتمع الخصم باجاديش

اجزاهبه الله بن محمد قال اجزها الحسن بن علي قال اجزها احمد
ابن حنبل قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال
حدثنا الحسين بن يحيى قال حدثنا الفضل بن موسى عن عبد
العتيكي عن عبد الله بن برمده عن ابيه قال قال رسول
الله صلي الله عليه والوتر حتى لم يوتر فليس منها **هـ** قال
احمد وحدثنا وكيع قال حدثني خليل بن مرة عن معوية
ابن مرة عن ابي هريره قال قال رسول الله صلي الله عليه
لم يوتر فليس منا **هـ** اجزها ابن عبد الخالق قال اجزها
عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي
ابن عمير الازرقطني قال حدثنا ابي يعقوب بن العباس الوزار
قال حدثنا محمد بن حنبل الازرقطني قال حدثنا سيفان بن
عيينه عن ابي هريره عن عطاء بن يزيد عن ابي ايوب عن
النبي صلي الله عليه قال الوتر واجب فمن شاء ان يوتر بثلاث
فليرتق وقرئ ان يوتر بواحدة فليوتر بواحدة **هـ** قال
الازرقطني وحدثنا محمد بن محمد قال حدثنا حمزة بن العباس قال

حدثنا عبد ان قال حدثنا ابو حمزة قال سمعت محمد بن عبد الله
حدث عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال حدثنا ابا
لا تترك علي الصلوات الخمس فامرنا رسول الله صلي الله عليه وسلم
فاجتمعنا محمدنا وانشي عليه ثم قال ان الله عز وجل قد زاد
كم صلاة فامرنا بالوتر **هـ** قال احمد وحدثنا ابن بدير هرب
قال حدثنا البخاري بن ازطاه عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده ان رسول الله صلي الله عليه قال ان الله عز وجل
قد زادكم صلاة وهي الوتر **هـ** قال المولى رحمه الله **هـ**
وقد روي وهذا الحديث عن الثوري عن عمرو بن شعيب عن
ابن عمار ان رسول الله صلي الله عليه قال ان الله قد امدكم
بصلاة وهي الوتر **هـ** وبلا يناد قال احمد وحدثنا ابن بدير
هريرة قال اجزها محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي جيب عن
عبد الله بن راشد عن عبد الله بن ابي مرة عن خارج
ابن جده فاك خرج علينا رسول الله صلي الله عليه ذات
عده فقال لقد امدكم الله تعالى بصلاة هي خير لكم من
حمر النعم قلنا وما هي ترسول الله قال الوتر فيما بين صلاة
العشا الي طلوع الفجر **هـ** قال احمد وحدثنا يحيى بن اسحق
قال حدثنا ابن لهيعة قال حدثنا عبد الله بن عيسى قال سمعت
ابا نعيم الجيتاني يقول سمعت عمرو بن العاصي يقول اجزني
رجل من اصحاب النبي صلي الله عليه ان رسول الله صلي الله عليه
قال ان الله عز وجل زادكم صلاة فقلوها فيما بين صلاة العشا

قال

الرضاه الصحيح الوتر الاوانه ابو بصره الغفازي قال
 انويم فكتب اما ابو ذر فاعد بن فاخر سدي ابو ذر
 فانطلقنا الي اي بصره فقال ابو ذر يا ابا بصره انت سمعت
 النبي صلي الله عليه يقول ان الله زادكم صلاة فقلوها ما
 يرضي الله العتاة الي صلاة الصحيح الوتر الوتر قال انت سمعته
 قال نعم قال انت سمعته قال نعم اخبرنا ابن الجهمين قال ان
 ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال
 حدثنا هرون بن جعفر قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يحيى
 ابن ابي عبيد الله بن زهير عن عبد الرحمن بن زافع النوري
 حني الغاضي ان معاذ بن جبل قدم الشام واهل الشام لا يوترون
 فقال معاذ بن جبل وواجب ذلك عليهم قال نعم سمعت رسول الله
 صلي الله عليه يقول نادني ذي عز وجل صلاة وهي الوتر ووقفت
 ما بين العشاء الي طلوع الفجر قال المولى زعم الله **قالو**
 وقد زوي احمد بن عبد الرحمن بن وهب عن عمه ابن وهب
 عن مالك بن نافع عن ابن عمر عن النبي صلي الله عليه قال
 ان الله زادكم صلاة الي صلاة النجوم وهي الوتر
والجواب اما حديث بريدة فغيره
 عبيد الله العتيبي قال البخاري عنده مناكير وقال
 التميمي ضعيف وقد وثقه يحيى بن زوايد واما
 حديث ابي هريرة فغيره الخليل بن مرة ضعيف يحيى
 والتميمي وقال البخاري منكرو الحديث واما حديث

ابي ايرب فقيه محمد بن حبان وقد ضعفه قال الازرقطني
 قوله واحمد بن يونس بن محبوب لا يعلم احدنا باج محمد بن حبان عليه
 السلام زوي الوتر حفي قال المولى زعم الله وقال البخاري لو ثبتت
 لفظه حفي فمفناها انه مشروع في السنة وقد ضعفه
 منا اذا صحح كان المزاد به لم يخلق باخلافتنا وقد زوي
 حديث ابي ايرب ابو داود وقال فيه حفي على كل مسلم
 وتناول انه حفي في باب الاستنجاب واما حديث
 عمر بن شبيب فقيه محمد بن عبيد الله العمري قال احمد بن
 التميمي حديثه وطريقه الثاني فيه احتجاج بن اخطاه
 قال احمد لا ينجح به واما حديث ابن عياض فغيره القزويني
 قال احمد ليس بشي وقال يحيى لاجل لاجل ان يروي عنه
 واما حديث خارجه فغيره ابن اسحاق وقد كذب ما لك
 وفيه عبد الله بن راشد وقد ضعفه الازرقطني وقال
 البخاري لا يعرف الا حديث الوتر ولا يعرف سماع ابن راشد
 من ابن ابي عمير واما حديث ابي بن ميم فغيره ابن ابي عمير
 وهو متروك واما حديث معاذ فغيره عبد الله بن زهير
 قال يحيى ليس بشي وقال ابن حبان يروي الموضوعات عن
 الاثبات وفيه عبد الرحمن بن زافع قال البخاري في حديثه
 مناكير واما حديث ابن عمر فقال ابن حبان لا يثق
 علي من كتب حديثه بن وهب ان هذا الحديث موضوع واما
 ابن عبد الرحمن كان ياتي عن عمه بما لا اصل له

مبطله بخون الوتر تركه فان اوتر
 ثلاث فصل بسلام ٥ وقال ابو جيفه الوتر ثلاث بسلام واجد
 لا يزيد ولا ينقص ٥ وقال مالك بل يبلم عقيب الثانية ٥
لنا ايجاد ٥ اخبرنا عبد الاول قال
 اخبرنا الداودي قال اخبرنا ابن اعين قال حدثنا العفريري قال
 حدثنا البخاري قال حدثنا النعمان قال حدثنا حماد بن زيد قال
 حدثنا ابي بن سيرين عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يمشي من الليل مشي مشي وهو تركه ٥ قال
 البخاري وحدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا ابي جهم
 ابن محمد عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من الليل ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وتركها الفجر ٥

الحدثان في الصحيحين

اخبرنا هبة الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن
 جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
 عبد الصمد قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن ابي مجلز قال
 يئس ابن عباس عن الوتر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه
 يقول ركعه من آخر الليل قال المولى رحمه الله عليه
 وقد ذكرنا في مبطله التطوع تركه من حديث ابن عمر
 فاذا احتج المتبحر صلى واجرة فوترت له ما صلى من الليل ٥
وهو في الصحيحين ٥ اخبرنا عبد الخبير قال
 اخبرنا عبد الرحمن بن حمد الاوزاعي قال اخبرنا احمد بن الحسين

الكلبي قال اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد البيهقي قال حدثنا ابو
 عبد الرحمن النيسابى قال اخبرنا الحسين بن محمد عن عفان قال
 حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن عبد الله بن شقيق عن ابن
 عمر ان رجلا يتال رسول الله صلى الله عليه عن صلاة الليل
 قال مشي مشي والوتر ركعه من آخر الليل ٥ قال النيسابى
 وحدثنا قتيبة قال حدثنا خالد بن زياد عن نافع عن ابن
 عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه صلاة الليل مشي مشي

فصل قال المولى

رحم الله وبذل على الفضل بسلام ٥ اخبرنا ابن الحسين قال
 اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا احمد
 ابن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابو المعز قال حدثنا
 الاوزاعي قال حدثني ابي امامه بن زيد قال حدثني زياد بن
 عبد العزيز قال حدثني عمر بن عبد العزيز عن عائشة قالت
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في الحجرة وانا في البيت
 فيفعل بين الشفع والوتر فيعلم بسمعناه ٥ قال احمد
 وحدثنا عياض بن زياد قال حدثنا ابو حمزة اليماني عن ابي
 الصايغ عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله
 عليه يفتل بين الشفع والوتر فيعلم بسمعناها ٥

قال المولى رحمه الله اما الحديث الاول فنقطع لان عمر
 لم يسمع من عائشة ٥ وايضا ضعيف ٥ والثاني اصله
فصل وبذل على حواذ الزباي على الثلاث ٥

اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن
 جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا جرير
 ابن عبد الحميد عن منصور عن الحكم عن قيس عن ام سلمة قالت
 كان رسول الله صلى الله عليه و آله يجمع و تخميس لا يفضل
 بينهم بيلا م و لا كلامه **٥** اخبرنا الكزوني قال اخبرنا الاردكي
 والغوري قال اخبرنا ابن الجراح قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا
 الرمذي قال حدثنا السجستاني منصور قال اخبرنا عبد الله بن نمير
 قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عاتبة قالت كانت
 صلاه النبي صلى الله عليه و آله ثلاث عشرة ركعة بوتر من
 ذلك خمسين لا تحس الا في اخرهن **٥** **الحديث الاول**
 الخضم بازيع اجاديت **٥** اخبرنا عبد الملك قال اخبرنا ابو عامر و ابو بكر قال اخبرنا
 ابن الجراح قال اخبرنا ابن محبوب قال حدثنا ابو عيسى قال حدثنا
 هناد قال حدثنا ابو بكر بن عبيد بن عمير عن ابي الجحوق عن الخارب
 عن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه و آله بوتر بثلاث **٥**

الحديث الثالث

اخبرنا ابن عبد الخاق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا
 محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا الحسين بن
 ريشيق قال حدثنا محمد بن احمد بن حماد قال حدثنا ابن يونس
 شبيب قال حدثنا يحيى بن زكريا الكوفي قال حدثنا الاعمش
 عن خالد بن الحارث عن عبد الرحمن بن يزيد الشجعي عن

عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله
 و آله الليل كوتر النهار صلاه المغرب **٥**

الحديث الثالث

ابينانا محمد بن عبد الملك قال ابينا ابو محمد الجوهرى عن علي
 ابن عمر الخاقط عن ابي جابر بن جابر قال اخبرنا احمد بن
 يحيى بن زهير قال حدثنا عبد الله بن الصياح قال حدثنا ابو
 محرز البكري اروي عن ابي عبد الله بن مسلم عن الحسين بن سعيد
 ابن هشام عن عاتبة قالت قال رسول الله صلى الله عليه
 و آله لولا انك صلاه المغرب **٥**

الحديث الرابع

رواه رسول الله صلى الله عليه و آله نهي عن البتة ا قال وروي
 الوتر بركعة **٥** قال المولى رحمه الله **والجواب**
 اما الحديث الاول **٥** فقبحه الحرث الاعور **٥** قال الشجعي وابن
 المديني هو كذاب **٥** ثم لا يجد في الحديث فاننا لا نمنع من
 الوتر بثلاث **٥** واما حديث ابن مسعود **٥** فقبحه يحيى بن
 زكريا **٥** قال الاثر قطني لم يروه عن الاعمش من فوقنا غير **٥**
 وهو ضعيف **٥** واما حديث عاتبة فقبحه الشيخ المصنف **٥**
 قال يحيى بن عيسى **٥** وقال ابن المديني لا يكتب حديثه **٥** وقال
 الليثي متروك **٥** واما الحديث الرابع **٥** والمراد عن
 ابن عمر انه في الخبر النبوي ان النبي صلى الله عليه و آله
 ناقص **٥** قال المولى رحمه الله وقد قال الصحابة الذين

المدينه بحديثه **أخبرنا به** ابو الحارث بن عمار بن الفرج قال اخبرنا
 عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا ابو بكر بن شاذان قال حدثنا
 علي بن عمر قال حدثنا ابو بكر اليه كتابي قال حدثنا موهب
 ابن يزيد بن خالد قال حدثنا عبد الله بن وهب قال حدثني سليمان
 ابن لالا عن صالح بن كيسان عن عبد الله بن الفضل عن ابي
 سلمه والاعمش عن ابي هرون عن رسول الله صلى الله عليه
 قال لا يؤت زبيلات او تر وخبث او ربيع ولا يشبهوا بصلاح
 المنزله **قال المولى رحمه الله** قال الدارقطني كلهم ثقات **هـ**
فضل واخرج الحفم علي انه لا يطلع من زكعتين
 يا اخبرنا به ابن عبد الحاق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا
 ابن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا الجهم بن اسبيل
 قال حدثنا احمد بن منصور قال حدثنا حجاج بن الوليد قال حدثنا
 يعقوب بن ابي عمير بن عوف بن قتاده بن زراره بن ابي عن سعد
 ابن هشام عن عياشه قالت كان النبي صلى الله عليه لا يطلع في
 زكعتي الوتر **قال المولى رحمه الله** وهذا لا وجه له فيه
 لانه جازع عندنا ان يؤت زبيلات بسلام واحد واحد بجليس عقيب
 الثانيه **هـ هيبه** نجره النقل بركعه **هـ** وعده
 لا اخبرنا قول ابي حنيفة **لنا** ما تقدم من ان رسول الله
 صلى الله عليه كان يؤت بركعه **هـ هيبه**
 الميخج لم يؤت زبيلات ان يقرأ في الأولى يسبح ايم زبلك الأعلى
 وفي الثانية نقل بايق الكافرون **وفي الثالثة** نقل هو الله احد

وقال مالك بن نعيم الى سونه الا خلاص الموحدين **لنا**
جده **هـ** اخبرنا به احمد بن محمد بن احمد بن محمد بن علي بن
 احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
 ابو حنبل عن عيسى قال حدثنا ابي عن ابن ابي عمير عن يعقوب بن حبيب
 عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه يقرأ في الوتر يسبح
 ايم زبلك الأعلى **وقل** يا ايها الكافرون **وقل** هو الله احد **هـ**
 اخبرنا به احمد بن محمد بن عبد الرزاق قال اخبرنا يحيى بن عمار عن
 عبد الله المزهبي عن يعقوب بن عبد الرحمن بن ابي عن ابيه قال
 كان رسول الله صلى الله عليه يؤت بركه يسبح اسم زبلك الأعلى **وقل** يا ايها
 الكافرون **وقل** هو الله احد **هـ** واذا زاد ان يعترف من الوتر
 قال سليمان الملك القدوس ثلث مرات ثم يرفع صوته في الثالثة **هـ**
احجوب اخبرنا به ابن عبد الحاق قال اخبرنا عبد الرحمن
 ابن احمد قال اخبرنا احمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا
 احمد بن محمد بن ابي جهم قال حدثنا احمد بن منصور قال حدثنا
 يعقوب بن عفير قال حدثنا يحيى بن ارب عن يحيى بن يعقوب بن
 عمر عن عياشه ان رسول الله صلى الله عليه كان يقرأ في الزكعتين
 للذين يؤت بعدهما يسبح ايم زبلك الأعلى **وقل** يا ايها الكافرون
 وقرأ في الوتر قل هو الله احد **وقل** اعوذ بك الفلق **وقل** اعوذ بك
 الساب **هـ** **قال المولى رحمه الله** وقد رواه الدارقطني
 من حديث محمد بن سلمه **هـ** والطرفان لا يعجمان **هـ** **أما الأول** فان
 يعقوب بن ارب لا يخرج به قاله ابو جهم الرزازي **هـ** **وأما** محمد بن سلمه **هـ**

عنه المصدق
 النبي صلى الله عليه

وقد اكره الحد و يحيى بن معين زيادة المعوذتين
هيئلة . قال مالك . وقال باقي لاسين الا في النصف
 الاجز من رمضان **لنا** ما اخبرنا به ابن عبد الواحد قال
 اخبرنا الحسن بن علي قال اخبرنا اخبرنا جعفر قال اخبرنا عبد الله
 ابن احمد قال اخبرني ابي قال اخبرنا يزيد قال اخبرنا احمد بن سفيان
 عن هشام بن عمار عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام
 عن علي بن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم في يوم من ايامه
 اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بعافيتك من
 عقوبتك واعوذ بك منك لا اخصي شاك عليك انت كما
 اثبت علي بن زياد **اججو** ما اخبرنا به ابو المعمر
 قال اخبرنا محمد بن مزروق قال اخبرنا ابو بكر احمد بن علي
 قال اخبرنا ابو محمد الجوهري **ح** واننا اخبرنا عبد الملك بن
 الجوهري قال اخبرنا الحسين بن عمر الصراب قال اخبرنا احمد
 ابن محمد بن شعيب قال اخبرنا شريح بن يونس قال اخبرنا هاشم
 قال اخبرنا ابو يونس عن الحسين بن عمر بن الخطاب جمع الناس على
 ابي بن كعب فكان يقلى بهم عشرين ليلة بل الشهر وكلا
 يقنت بهما الا في النصف الثاني فاذا كان العشر الاواخر
 خلف فضلي في بيته **ه** قال المؤلف رحمه الله **والجواب**
 ان هذا الحديث مقطوع فان الحسين لم يترك حرمه ثم هو فعل
 صحابي وحارز وينا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مقدم **ه**

هيئلة لا يسن الثنوث في النحر **ه** وقال
 مالك **ه** وان شافعي يسن **لنا** تبجعه اجاديش **ه**
الحديث الاول
 اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن حنبل
 قال اخبرنا عبد الله بن احمد قال اخبرني ابي قال اخبرنا يزيد بن
 هرون قال اخبرنا ابو مالك قال قلت لابي يالاه قد صليت خلف
 رسول الله صلى الله عليه وآله واي بكفوف وعمره وعثمان وعلي
 ها هنا بالكوفوف قرنا من خمسين اكانوا يقنتون فقال
 وقال ابي نبي محمد **ه** اخبرنا يعقوب بن اخبرنا قال اخبرنا عبد الرحمن
 ابن محمد الدورقي قال اخبرنا احمد بن الحسين الكشي قال اخبرنا ابو بكر احمد بن علي
 فتيه عن خلف عن ابي مالك الاشجعي عن ابيه قال صليت
 خلف النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقنت وصليت خلف ابي بكر
 فلم يقنت وصليت خلف عمر فلم يقنت وصليت خلف عثمان
 فلم يقنت وصليت خلف علي فلم يقنت ثم قال يا بني انها بدعة **ه**
 قال المؤلف رحمه الله ابي مالك بعد بن طازق بن الاشيم
 قال الحارثي طازق بن الاشيم له حجة **ه** وهذا الشناد صحيح وقد
 تعصب ابو بكر الخطيب فقال في حجة طازق نظر قال وان
 صح الحديث حملناه على دعا امرته اهل ذلك العترة وهذا
 منه تعصب بارد اذ لا وجه للنظر بعد ثبوت صحته عند
 الحارثي ومحمد بن سعد وعبرها من ذكر العجاة **ه** واما
 حمله فحل من لا يفهم لان الامكان كان للدعوى في ذلك الوقت

ما اخبرنا به ابو بكر احمد بن علي
 ما اخبرنا به ابو بكر احمد بن علي
 ما اخبرنا به ابو بكر احمد بن علي

لا يقين الدعاء **الحديث الثاني**
اخبرنا ابن المبارك قال اخبرنا الحسين بن مزروق قال اخبرنا احمد بن علي
قال اخبرني عميد الدين ابي الفتح قال حدثنا المجاني بن بكر قال
حدثنا محمد بن مزروق قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري
قال حدثنا محمد بن ابي عروبه عن قتادة عن ابي اسحق ان النبي صلى الله
عليه كان لا يقنت الا اذا دعى لقوم او دعى علي قوم

الحديث الثالث

اخبرنا المبارك قال اخبرنا ابن مزروق قال اخبرنا احمد بن علي قال
اخبرني الحسين بن ابي الحسين قال حدثنا عمر بن احمد الواعظ قال
حدثنا احمد بن محمد بن سعيد قال حدثنا الحسين بن علي بن عوفان
قال حدثنا عبد الحميد الجاني عن يفيان عن عاصم عن ابي
ابن مالك ان النبي صلى الله عليه لم يقنت الا شهرا واحدا حتى
مات **قال المؤلف فان قالوا** عبد الحميد قد صنعته

احده قلنا قد وثقه بجيبي معين

الحديث الرابع

اخبرنا المبارك قال اخبرنا ابن مزروق قال اخبرنا احمد بن علي بن ثابت
قال اخبرنا احمد بن ابي جعفر قال اخبرنا عميد الدين احمد بن يعقوب
قال حدثنا الحسن بن بيان قال حدثنا ابو هارم قال حدثنا عمر بن
عبد الواحد بن ابن ثوبان عن الحسين بن الحر عن ابراهيم بن
الايتود عن عمر بن الخطاب انه لم يقنت الا ان يبتصر
قال ولا يقول الله صلى الله عليه ولا ابو بكر **قال المؤلف رحمه**

فان قالوا ثوبان ضعيف **قلنا** قد قال ابي ليث

الحديث الخامس

اخبرنا ابو المعتمر الانصاري قال اخبرنا ابن مزروق قال اخبرنا ابن
ثابت قال اخبرنا الحسين بن عمر بن يرهان قال حدثنا ابي يعقل
ابن محمد الصفار قال اخبرنا عبد الرحمن بن مزروق قال حدثنا شاذان
قال حدثنا قيس بن الزبير عن عاصم بن سليمان قال قلنا لا يقنت
ان ثوبا يزعمون ان النبي صلى الله عليه لم يزل يقنت بالفجر فقال
كل ثوبا انما قنت رسول الله صلى الله عليه شهرا واحدا يدعوه علي حتى

من احبوا الشركين **قال المؤلف رحمه الله فان قالوا**
تقر بد قيس بن الزبير وقد صدقنا يحيى **قلنا** قد كان

الحديث السادس

اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا يحيى عن هشام
قال حدثنا قتادة عن ابي قال قنت رسول الله صلى الله عليه
شهرا بعد الزكوع يدعوه علي احيانا في الحرب ثم تركه

اخرجاه في الصحيحين

الحديث السابع

اخبرنا ابو المعتمر قال اخبرنا محمد بن مزروق قال اخبرنا احمد بن علي الواعظ
قال اخبرنا الحسين بن الحسين بن النضر قال حدثنا عثمان بن
احمد قال حدثنا ابراهيم بن الهيثم قال حدثنا ابو عتيان قال حدثنا
شريك بن ابي حمزة عن ابراهيم بن علقمة عن عبد الله بن

البي صلى الله عليه انه لم يكن يفتن في شي من الصلوات الا الوتر
وكان اذا جازب قنت في الصلوات كلها يدعو علي الشركين
قال المولى رحمه الله وفي لفظ زويه ابو حمزة ايضا عن ابراهيم
عن علقمه عن عبد الله قال ما قنت رسول الله صلى الله عليه في
صلاه العزاه الا ثلاثين ليله كان يدعو علي فخدم من بني سليم
ثم تركه بعده قال المولى رحمه الله ابو حمزة اسمه يميون قال
احمد بن حنبل هو متروك الحديث وقال يحيى بن معين لا يكتب
حديثه ليس بشي وقال النجاشي ليس بثقه

الحديث الثامن

اخبرنا ابو المعمر قال اخبرنا ابن مرزوق قال اخبرنا ابو بكر بن ثابت
قال حدثنا علي بن ابي المفضل قال اخبرنا ابو زرعة احمد بن الحسين
الزازي قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد الجعفي قال حدثنا ابي قال
حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا ابن جابر عن حماد عن ابراهيم
عن علقمه والاسود قال قال عبد الله ما قنت رسول الله صلى
الله عليه في شي من الصلوات الا في الوتر فانه كان اذا جازب
يقنت في الصلاه كلها يدعو علي الشركين وما قنت ابو بكر
ولا عمر ولا عثمان حتى ماتوه ولا قنت علي حتى جازب اهل
الشام قال المولى رحمه الله ابن جابر ايده محمد وقد ضعفه
يحيى والنجاشي وقال احمد بن حنبل لا يحدث عنه الا من هو
شرف منه وقال النجاشي متروك الحديث

الحديث التاسع

اخبرنا ابو المعمر قال اخبرنا محمد بن حمز زروق قال اخبرنا احمد بن علي
ابن ثابت قال اخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن ابي
احمد بن يحيى بن المغلول قال حدثني ابي قال حدثنا محمد بن يعقوب
اليلمي عن عبيد بن عبد الرحمن عن ابن نافع عن ابيد عن ام سلمة
قالت فعلى رسول الله صلى الله عليه عن القنوت في العزاه قال المولى
رحمه الله محمد بن يعقوب ليس بشي قال ابو حاتم الرازي هو متروك
وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به وبها خالف الثقات وقد
روى هذا الحديث هياج بن ميطام عن عبيد بن ابي نافع عن
ابيه عن صفية بنت ابي عبيد عن النبي صلى الله عليه قال اخبرني
متروك الحديث وقال يحيى بن ابي شيخ قال اخبرنا ابن مرزوق
المعطلات عن الثقات قال يحيى وعبيد ليس بشي وقال
التيامي متروك وقال ابو حاتم الرازي كان يفتح الحديث
وقال ابن حبان هو صاحب شيئا موعود لا حل الاحتجاج به
واما ابن نافع فايده عبد الله قال يحيى ليس بشي وقال
علي بن مزيروى اجاديش منكره وقال النجاشي متروك الحديث
ونافع لم يسمع له يسمع من ام سلمة وصفية بنت ابي عبيد لم
تذكر في رسول الله صلى الله عليه والاعتماد على الاجاديش
الاول ذكره عن المتأخره وانا ذكرناها بطلها البلاغي
ظان اننا تركنا الحديث به اجاديش
باجاديش واجاديشهم تقسيم اربعة اجاديش اجادها ما
هو مطلق وان رسول الله صلى الله عليه قنت وهذا الايضاح فيه

لأنه قد ثبت أنه قنت ٥ والشاي أنه مفيد بأفنة قنت في
 صلاة الصبح ٥ وهذا الإبراق فيه لأنه قد فعل ذلك شهرا ٥
 والشاي لفظ مجمل كان يقنت في الصبح ٥ فجدد على ما فعله
 شهرا بأدلتنا ٥ ومنه ما أخبرنا به الكزوهي قال أخبرنا أبو عامر
 الأزدي وأبو بكر الغوزمي قال أخبرنا ابن الخزاح قال حدثنا ابن
 محبوب قال حدثنا أبو عيسى قال حدثنا قتيبة قال حدثنا محمد بن جعفر
 عن فضله عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى عن البراء بن عازب
 أن النبي صلى الله عليه كان يقنت في صلاة الصبح والمغرب ٥
 ابن سنان أخبرني عبد الباقي قال أنا أبو محمد الجوهري قال أخبرنا
 علي بن محمد بن لويس قال أخبرنا أحمد بن الوليد بن زهير الأزدي
 قال حدثنا عبد الله بن عبد المؤمن قال حدثنا عمر بن حبيب عن هشام
 بن الحارث عن ابن أبي عمير عن النبي صلى الله عليه كان يقنت بعد الركوع
 في صلاة الصبح في الركعة الأخيرة ٥

واللفظ الرابع ضريح فيه جثمانهم

أخبرنا هبة الله بن محمد قال أخبرنا أبو علي بن المذهب قال أخبرنا
 أبو بكر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي
 قال حدثنا عبد الزان قال أخبرنا أبو جعفر الزازي عن الزبير بن
 أنس عن ابن سنان قال قال مالك قال رسول الله صلى الله عليه يقنت
 في الحج حتى يفرق الدنيا ٥ أخبرنا أبو المعتمد الأصبغ قال
 أخبرنا محمد بن مزيار قال أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الخطيب
 قال أخبرنا عبد الله بن نجيب الشيعري قال أخبرنا جعفر بن

محمد بن أحمد الواسطي قال حدثنا محمد بن إسحاق قال حدثنا يحيى بن
 بشر قال حدثنا جعفر الأحمري عن عيسى بن مهران عن الزبير بن
 أنس قال كنت عند ابن سنان قال فزار رجل فقال ما تقول في
 القنوت فذكره رجل فقال قنت رسول الله صلى الله عليه أربعين
 يوما قال ابن سنان ليس كما تقول قنت رسول الله صلى الله عليه حتى
 قبضه الله عز وجل ٥ قال الخطيب وأخبرنا البرقي قال أخبرنا
 إبراهيم بن محمد الرعي قال أخبرنا أحمد بن محمد بن الأدهم قال حدثنا
 أبو حمزة محمد بن يعقوب قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا سفيان
 بن أيوب جعفر الزازي عن الزبير بن أنس قال قال مالك
 رسول الله صلى الله عليه يقنت حتى يفرق الدنيا ٥ قال الخطيب
 وأخبرنا أبو الغيث الأزدي قال أخبرنا الفاضل أبو محمد عبد الله بن محمد
 عنبه السلمي قال حدثنا عبد الله بن موسى قال حدثنا أبو جعفر
 الزان عن الزبير بن أنس عن ابن سنان قال قال رسول الله صلى الله عليه
 قنت شهرا يدعو عليهم ثم تركه وإعاني الصبح فلم يزل يقنت
 حتى يفرق الدنيا ٥ قال الخطيب وأخبرنا إبراهيم بن عمر البجلي
 قال أخبرنا أبو الفتح محمد بن الحسين الحافظ قال أخبرنا إبراهيم بن عبد
 العزيز قال حدثنا أحمد بن حمدون قال حدثنا ابن عمارة قال حدثنا عمر
 ابن أيوب عن قيس بن الزبير عن أبي بصير قال قلت لابن سنان
 مالك أكان رسول الله صلى الله عليه ترك القنوت قال والله
 ما زال يقنت حتى لم يبق الله ٥ قال الخطيب وأخبرنا ابن الفضل
 قال أخبرنا أحمد بن عثمان الأدمي قال حدثنا الحسين بن الفضل الزعفراني

قال أبو بكر بن مالك قال أخبرنا يحيى بن محمد بن

قال حدثنا ابو محمد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن عمرو بن
 عبيد عن الحسن قال قيل لابي بن مالك انما قلت رسول الله
 صلى الله عليه شهرا قال ما زال رسول الله صلى الله عليه يفتت
 حتى مات وابو بكر حتى مات وعمر حتى مات **هـ**
قال الخطيب واخبرنا محمد بن احمد بن زريق قال اخبرنا احمد بن
 كامل القاضي قال حدثنا ابو عبد الله احمد بن محمد بن غالب قال
 حدثنا دينار بن ابي بن مالك عن ابي بن ابي قال ما زال رسول الله
 صلى الله عليه يفتت في ضلوه الصبح حتى مات **هـ** **قال الخطيب**
 واخبرنا ابو بكر الاشعري قال حدثنا موسى بن عبيد بن محمد بن
 حكيم قال حدثنا صهيب بن محمد بن عباد قال حدثنا جبير بن
 حكيم البصري قال حدثنا البيهقي بن عبد الرحمن عن ابوب
 عن الحسين ومحمد بن ابي قال ما زال رسول الله صلى الله عليه
 يفتت حتى مات **هـ** **قال المولى رحمه الله والجواب**
 ان جميع هذه الاحاديث الضعيفة ضعيفة **هـ** **ات الازبعه**
 وابل تراو بها ابو جعفر الزازي وابنه عبيد بن مهران **هـ** قال
 علي بن المديني كان يخط **هـ** وقال يحيى كان يخط **هـ** وقال احمد بن
 حنبل ليس بقوي في الحديث **هـ** وقال ابو زرعه كان يخط
 كثيرا **هـ** وقال ابن حبان كان يتفرد بالناكثير عن المشاهير
واما حديث اي حنين **هـ** فيرويه في تفسيره الربيع **هـ** قال حري
 ليس بشي **هـ** وقال احمد كان يخط في الحديث **هـ** وزوي لحد
 منكرة **هـ** ثم ان الزاوي عنه **هـ** عمرو بن ابي **هـ** قال ابن حبان

لاجل الاحتجاج به **هـ** **واما** حديث عمرو بن ابي **هـ** فقال
 ابوب السخيان ويويين كان عمرو يكذب في الحديث **هـ**
 وقال ابن المديني ليس بشي **هـ** وقال النجاشي ممنون **هـ** **واما** حديث
 دينار فايزاد الخطيب له محججه مع الحديث عن الفتح
 فيه **هـ** وقال احمد بن علي التقي وعصيه بازنة وقوله دين لانه
 يعلم انه باطل **هـ** قال ابو جابر بن خنيس دينار بن عمرو بن
 اشيا موشوعه لا يجل ذكره في الكتب الا على سبيل الفتح
 فيه **هـ** **فوا عجا الخطيب** اما يفتح في الحديث الصحيح عن رسول الله
 صلى الله عليه من حديث عبي بن حدثنا نوري انه كذب فهو احد
 الكاذبين وهل مثله الا كمثل من انفق بقره كاذبا واديبه فان
 اكثر الناس لا يعرفون الكذب من الصحيح فاذا اراد الحديث
 يفتت حافظا فيعني العمير **هـ** انه ما اجمع به الا وهو صحيح
 ولكن عصيه ممنون **هـ** **فوا** من نظر في كتابه
 الذي صنعه في القنوق وكتاب الذي صنعه في الجهر وكتاب
 الغيم واجتاجه بالاحاديث التي يعلم انها علم فوط عصيه **هـ**
وقال زوي في كتاب القنوق من حديث حماد بن زيد عن
 العوام رجل من بني مازن ان ابا بكر وعمر قتا نوري هذا
 يفتت برجل مجهول **هـ** وزوي من طريق جابر الجعفي عن
 علي بن جابر كذاب **هـ** وزوي عن علي بن مطرف بن فطر
 وهو ضعيف **هـ** وعن ابن عبا بن مطرف بن عمر بن حبيب **هـ**
وقال يحيى كان عمرو يكذب **هـ** ومن طريق حماد بن زيد

وكلوا لا يجاوزن محدثه والجماع لا تخفى على التفاد
واتحدث السري فقيه مجاهيل ه ثم جمع هذه الاحاديث
بمحوه علي انه لم يترك الركوع عند النوازل والكلام في غير
النوازل ه **مسئله** الافضل في القنوت بعد الركوع ه

وقال ابو جعفر - والكل قبله ه **لنا حديثان ه**
احدهما حديث ابي قنوت رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد الركوع شهماه وقد تقدم باسنان **وهو في الصحيحين**
واخرنا ابن الحزم قال اجزنا ابن المذهب قال اجزنا احمد بن حنبل
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا يحيى قال
اجزنا النبي عن ابي مجلز عن ابي قنوت رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعد الركوع يدعو على رطل وذكوان ه

انفراد باخرجه في مسيله

الحديث الثالث ه

اجزنا ابو المعمر قال اجزنا محمد بن مرزوق قال اجزنا احمد بن
علي بن ثابت قال اجزنا محمد بن احمد الدقاق قال اجزنا محمد بن
عبد الله الشاذلي قال حدثنا ابو ليث محمد بن احمد الانطاكي قال
حدثنا محمد بن كثير عن الامام عن ابي بصير عن
ابي سلمه عن ابي هريره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
العتا الاخره في الركوع الاخره بعد الركوع ه

اجتنبوا حديثين ه الحديث الاول ه

اجزنا ابن الحزم قال اجزنا ابن المذهب قال اجزنا احمد بن

باب
محمد

جعفر والحدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابو
يعقوب والحدثنا عاصم الاحول عن ابي قال قال الله عن القنوت
اقبل الركوع او بعد الركوع فقال بعد الركوع فقلت انظر
بزعوم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعد الركوع فقال

كذبوا ه اخراجه في الصحيحين

الحديث الثاني ه

اجزنا ابو المعمر قال اجزنا محمد بن مرزوق قال اجزنا احمد بن
علي قال حدثنا ابو الحسين احمد بن محمد الاهوازي قال اجزنا احمد بن
محمد بن سعيد قال حدثنا احمد بن الحسين بن عبد الملك قال حدثنا
سفيان بن ابي نوره ه عن شريك عن منصور عن ابراهيم
عن علقمه عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقنت في

الوتر بعد الركوع ه قال المولى رحمه الله والجواب
ان حفاظ الحديث قد هوا جادينا ه فقال ابو بكر الخطيب

الاحاديث الذي جادينا قبل الركوع كلها معلوله ه

مسائل الجماعة والامامة ه

مسئله الامامه واجبه على الاعيان ه وزاد
داود فجعلها شرطاً ه وقال ابو بصير هم لا يجب لنا

ثله اجاديت ه الحديث الاول ه

اجزنا هبه الله بن محمد قال اجزنا الحسين بن علي التميمي قال
اجزنا احمد بن حنبل والحدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي
قال حدثنا ابو يعقوب والحدثنا الاعش عن ابي صالح عن

اي هزوه قال قال رسول الله صلى الله عليه لقد حمت ان امر
المؤمن فيؤذن ثم امر رجلا يصلي بالناس ثم انطلق معي
برجال يعجم خمر الحطب الي قوم يخلفون عن الصلاة فاجزوا
عليهم يوم نهم بالنار ه ه

اخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين الحديث الثاني

ربه قال اخذ وحديثنا جيز اجم قال حدثنا ابيز ابل عن ابي
ابحوق عن ابي الاخوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى
الله عليه لقد حمت ان امر رجلا يصلي بالناس ثم امر باناس
لا يبقون معنا فنجوق عليهم يوم نهم ه ه

الحديث الثالث

وبد قال احد وحديثنا ابو النضر قال حدثنا شيبان عن عاصم
عن ابي رزق عن عمر بن ابي بكر عن ابي جيت رسول الله
صلى الله عليه فقلت بر رسول الله انا نضر بن شيبان
فانك لا يلا يمني فخل تجد لي رخصه ان اصلي في بيتي قال اتبع
الندائك نعم قال ما احد لك رخصه ه ه

طريق اخر

وبه قال احد وحديثنا عبد الصمد قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم
قال حدثنا الحسين بن عبد الله بن شداد بن الهاد عن ابن امر
مختوم ان رسول الله صلى الله عليه اتى المسجد فواحيه في اليوم
رتقه فقال اي لاهران اجعل للناس اما ما ثم اخرج فلا

افذر علي ايمان تخلف عن الصلاة في بيته الاخر وقد فعله ه
فقال ابن ام مكتوم بر رسول الله ان يبني في حرم المسجد وحلا ونجرا
ولا افذر علي فايد كل يتابعه ابي عن ان اصلي في بيتي قال

اخرج داوده

ما اخبرنا به ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال
اخبرنا ابو بكر بن عثمان قال اخبرنا علي بن عبد الله بن احمد بن
يحيى بن مرداس قال اخبرنا ابو داود قال اخبرنا قتيبة قال اخبرنا
حزق بن علي بن جندب عن معمر بن عبد الله بن عدي بن ثابت عن عبد

ابن جبر عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه من يسمع
المناجدي فلم يبعه من اتباعه عذق فالوفا العذق قال اخبرنا
او مرض لم يقبل منه الصلاة التي صلى ه قال المواقف رحمه الله
ابو حنيفة بن ابي يحيى ه كان يحيى بن ابي ابي

يقول لا يستحل ان ازوي عينه ه وقال العلاء بن مسروق الخند
وقال حميد بن معمر هو ضروف يكتبه يدك بيت ه ه

ميتله

يكتب الماموم بعد فراغ الامام من
التكبير ه وقال ابو حنيفة ان شاك بربعه وان شاك بعبده ه

الحديث الاول

اخبرنا به ابن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا ابو بكر
ابن مالك قال اخبرنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال اخبرنا
عبد الرزاق قال حدثنا معمر بن الزهري عن ابي ثعلبة قال قال
رسول الله صلى الله عليه انا جعل الامام ليوم يه فاذا اكبر تكبير

واذا رجع فاركعوا واذا سجدا فاسجدوا

الحديث الثاني

وبه قال احمد وحدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال اخبرني ابي عن
عائشة عن النبي صلى الله عليه انه قال انما جعل الادماء ليوتروا
به فاذا ركعوا فاركعوا واذا سجدوا فاسجدوا

الحديث الثالث

وبه قال احمد وحدثنا عبد الرحمن عن شيبان عن ابي اسحق عن
عمر بن عبد السمت بن زيد قال حدثنا البراء بن عازب قال كنا اذا
صلينا خلفنا رسول الله صلى الله عليه فرفعنا ايده من الركوع
لم يجز منا ظهروا حتى يسجد رسول الله صلى الله عليه فيسجد

الاحاديث الثلاثة في الضميمة

الحديث الرابع

وبه قال احمد وحدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا هشام قال حدثنا
قادة عن ابي بصير بن جبير عن حطان بن عبد الله عن ابي موسى
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اقبوا صوفكم ولياسمكم
افراؤكم فاذا كبتمو ركع فكبروا واركعوا فان الامام
يركع قبلكم واذا كبتمو ركع فكبروا واسجدوا فان الامام
يسجد قبلكم وترفع قبلكم **انفرد باخراجه ميتيم**

ميتيم

وقال ابو حنيفة بكرة الا يجوز العشاء والعبيد اجزوا
عبدوا واحدا قال اجزوا الحسن بن علي قال اجزوا ابو بلال عن

كجبله

عبد الملك قال حدثنا عبد السمن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا يحيى
عن عبد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى
الله عليه لا تمنعوا اما الله فيسجد لله قال احمد وحدثنا عبد الله
عن عمر بن الزهري عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى
الله عليه اذا سجدت اجدهم امن الله ان نامي المسجد فلا
يمنعها قال احمد وحدثنا معوية بن عمرو قال حدثنا ابيد عن
الاعمش قال حدثنا حماد قال قال عبد الله بن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ايدينا نلتنا الي المسجد بالليل

الاحاديث الثلاثة في الضميمة

ميتيم

لا يتخبر كقول ابي حنيفة وما لك **لنا** حديث
ام ورفعه ان رسول الله صلى الله عليه اذن لها ان تاركهاها
وقد سبق في بيتا بل الاذان **و** زوي في حديث وتعلي
معظم في الصفة **ميتيم** اذا ضلت
انراه في صفت الرجال لم تطل صلاتها ولا صلاة من يلها **وقال**
ابو حنيفة سطل صلاة من يلها جانبيها ومن يلها ذبيها من رايها **هـ**
وقال داود تبطل صلاتها دون الرجال **لنا** ما اجزنا
به ابن الحزم قال اجزنا ابن المذهب قال اجزنا احمد بن حنبل
قال حدثنا عبد السمن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عتيان
عن الزهري عن عمرو بن عمار قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعلني صلاة من الليل وانا محترضه بينه وبين القنله

ما
معظم

كاعتراض الخازنه **اخرجاه في الصبح**
اجنود بخيرين الحديث **الأول**
قوله عليه السلام يتطوع الصلاة المرأة الكلب والحمار وقد
ذكرناه بايناه فيما يقطع الصلاة **قلنا** انما هذا اذا
مرت يدي يدي الصلي **ولهذا** في اول حديث اي ذكر يتطوع
صلاة الرجل اذا لم يكن بين يديه كاجرة الرجل المتره
والحمار والكلب الا يورد **وقد** ذكرناه هناك بايناه **هـ**

الحديث الثاني

اخرناه محمد بن عبد الله الراعي في الحديث **الثاني**
قال اخبرنا عبد الغافر بن محمد القلبي قال اخبرنا ابن عمرو به
اخبرنا البرهم بن محمد بن عيسى قال حدثنا جليل بن الججاج قال حدثنا
محمد بن يحيى قال قرأت علي بن ابي عن ابي جعفر بن عبد الله بن ابي
طلحة عن ابي بن مالك ان جدته طبعه دعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته فاكل منه ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فوالله اني فقتت الي حصى قد
ايورد من طول ما ليس فضخته مما فقام عليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقرأه وقامت العجوز من ذراينا
فصلي بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تم الصلوة **هـ**

اخرجاه في الصبح

قال المؤلف رحمه الله **قال** وهذا يدل على انه ليس لها
في الصلوة عوقف **قلنا** لا تنكر ان يوقفا مناخر لكن

ندى بالاول وهو ناد **مبين** الفارسي الخاتم اذا كان
يقرب احكام الصلاة اولي من الفقيه الذي لا يخفى استلا
الفاتحة **هـ** خلافا لهم **لنا** ازبعه اجاديت **هـ**
الحديث الأول **هـ**

حديث ابي موسى ولياكم امرؤوسكم **وقد** نقلتم بايناه **هـ**
الحديث الثاني **هـ**

اخبرنا ابن عبد الواحد قال اخبرنا الحسين بن علي التميمي قال اخبرنا
احمد بن جعفر القطيعي قال اخبرنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي
قال حدثنا ابو يعقوب قال حدثنا الاعمش عن ابي جليل بن جابر
عن اوس بن ضبيح عن ابي شعيب الاصبغاني قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم القوم اقرأوهم لكتاب الله فان كانوا
في القرأه سوا فاعلمهم بالآية فان كانوا في آية سوا فاقف
نهم هجرة فان كانوا في الهجرة سوا فاكبرهم بينا ولا تأمن
رجلا في سلطانه ولا تلبس علي نكسرتة في بيته حتى ياذن

لك **الحديث الثالث** **هـ**

وبه قال احمد وحدثنا يحيى قال حدثنا هشام وشعبة قال حدثنا
قتاد عن ابي بكر بن عبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا كانوا ثلثة فليأتمهم احدهم واخبرهم بالامامة اقرأوهم **هـ**
انفرد مسلم باخراج هذه الاحاديث الثلاثة
الحديث الرابع

وبه قال احمد وحدثنا اسمعيل قال اخبرنا ابو بصير عن عمرو بن ميمون

قال كان الزكيان لم يروا بنا حاجين من عند رسول الله
صلى الله عليه وآله منهم فأتبع حتى حفظت قرانا فانطلق ابي
باسلام قومه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله قد مو اكثر
قرانا فنظروا فوجدوا فيهم احدا اكثر قرانا حتى فقدوا بي وانا
غلام فقلت بهم **انفردوا باخراجه الخازن**

هين الله لا يبع امامه الفانيق **ه** وعند يبع
مقتول ابي جينده **ه** واثابني **ه** ثلثه اجاديش **ه**

الحديث الاول
اجزنا ابو منصور القزاز قال اجزنا ابو بكر احمد بن علي الخطيب
قال اجزنا ابو الحسين علي بن احمد الززاز قال اجزنا ابو الحسين
محمد بن اسمعيل بن موسى الزازي قال اجزنا عمرو بن ميمر
الطبري قال اجزنا هود بن خليفه عن ابن جرج عن عطاء
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان شركم ان تزكو
صلا نكم فقد مو حيا زكركم **ه** قال المولى رحمه الله عليه **ه**
قال الخطيب هذا حديث منكر بهذا الالينا **ه** وزجاله كلامه
ثقات **ه** واجمل فيه علي الزازي **ه**

الحديث الثاني
اجزنا ابو عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال اجزنا محمد بن
عبد الملك قال اجزنا علي بن عمر الازرقطني قال اجزنا محمد بن احمد بن
ابيد الهروي قال اجزنا الحسين بن نصر المولدي قال اجزنا
اسلام بن سليمان قال اجزنا عمر قال الازرقطني هو عندي عمر

ابن يزيد فاضي المدائني عن محمد بن وايع عن سعد بن
حيبر عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اجعلوا بينكم
حيا زكركم فانهم وقد كرم فباينكم وكبر قد كرم **ه**

الحديث الثالث
رواه اصحابنا من حديث علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله انه
قال لا تفلحوا فيكم ولا يفلحوا فيكم في صلواتكم فانهم وقد كرم
الي السعدي **ه** اجتجو بيته اجاديش **ه**

الحديث الاول
اجزنا محمد بن ناصر الحافظ قال اجزنا ابو منصور بن عبد الززاز
قال اجزنا ابو بكر بن الاخير قال اجزنا عمر بن محمد بن
احمد بن محمد بن شيبه قال اجزنا عمرو بن محمد بن حنان قال اجزنا
ابو الجحوم القتيبي قال اجزنا ثقات سلمان عن محمد بن
عمر الجارث عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اصل الدين
السلامة خلف كل نبي وفاجر والصلوة على من مات من اهل القبلة **ه**

الحديث الثاني
اجزنا ابو عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال اجزنا
محمد بن عبد الملك قال اجزنا علي بن عمر قال اجزنا محمد بن احمد بن اسيد
الهروي قال اجزنا ابو الاوصى محمد بن نصر الحريري قال اجزنا
محمد بن احمد الحريري قال اجزنا محمد بن يزيد بن محمد بن صالح
منصور عن ابراهيم بن علقمة والاسود عن عبد الله بن النبي علي
الله عليه قال ثلاث من اياته الصف خلف كل امام الا خلفا **ه**

وعليه انه والجهاد مع كل امير لكجهادك وعليه شره والصله
علي كل ميت من اهل التوحيد وان كان قاتل نفيه

الحديث الثالث

وبالابتداء قال الدارقطني وحدثنا ابو جهمد محمد بن هرون الجعفي
قال حدثنا علي بن شيبان قال حدثنا ابن ابي فديك قال حدثنا عبد الله
ابن محمد بن يحيى بن عمرو بن عثمان بن صالح الشمان
عن ابي هزيره ان رسول الله صلى الله عليه قال سئل عنكم بعدى ولاه
فليحكموا بالبريه والفاخر بنجوره فاستجوبوا لهم واطيعوا فيها
واحق الحق وصلووا زاهم فان اجتمعتكم وان اياها وقلكم
وعليهم

طريق ثان

وبه قال الدارقطني وحدثنا محمد بن امان البعاني قال حدثنا محمد
عمرو بن حبان قال حدثنا نبيه قال حدثنا الاشعث عن يزيد بن يزيد
ابن جابر عن معجول عن ابي هزيره قال قال رسول الله صلى الله عليه
الصلوة واجبه عليكم مع كل ميت بركان او فاخر وان هو
عمل بالكبائر والجهاد واجبه عليكم مع كل امير بركان

طريق ثالث

وبه قال الدارقطني وحدثنا ابو زرقان المزاني قال حدثنا اخبر بن
نصر قال حدثنا ابن وهب قال حدثني معوية بن صالح عن ابي
ابن الحارث عن معجول عن ابي هزيره ان رسول الله صلى الله عليه
قال صلوا خلف كل بر وفاخر وصلو على كل بر وفاخر
وجاهدوا مع كل بر وفاخر

الحديث الرابع

وبه قال الدارقطني وحدثنا محمد بن عبد الله الشافعي قال حدثنا محمد
ابن حماد بن مهران قال حدثنا عيسى بن ابراهيم البرقي قال حدثنا
الجزري بن يمان قال حدثنا جندب بن يقطين عن ابي سعيد عن
معجول عن وائل بن الاسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تكفروا واهل ملنكم وان عملوا بالكبائر وصلو مع كل امام وجاهدوا
مع كل امير وصلو على كل ميت وفي رواية عنه
عن ابي سعيد ان ابي وفيه صلوا على كل ميت من اهل القبلة

الحديث الخامس

وبه قال الدارقطني حدثنا اسمعيل بن العباس الوزان قال حدثنا
عبد بن الوليد قال حدثنا الوليد بن الحجاج المزني عن معمر
ابن حكيم الجعفي عن عيسى بن ميمون عن ابي الدرداء قال ارجع
خطا يسعتن من رسول الله صلى الله عليه سمعته يقول لا
تكفروا احد من اهل قبلي يذب وان عملوا بالكبائر وصلو
خلف كل امام وجاهدوا مع كل امير والزابعه لا تقولوا
في ابي بكر الصديق ولا في عمر ولا في عثمان بن عفان
ولا في علي الاحقر اقولوا تلك امته فدخلت لها ما كسبت لكم
ما كسبتهم

طريق ثان

ابننا بعد اوهاب قال اخبرنا محمد بن المظفر قال اخبرنا العتيبي
قال حدثنا يونس بن احمد قال حدثنا العقبلي قال حدثنا ابراهيم
ابن عبد الوهاب الابزازي قال حدثنا الجعفي بن وهب الجعفي

قال حدثنا الوليد بن الغنبل العنزي قال حدثنا عبد الجبار بن الحجاج
ابن ميمون عن مكحول بن حكيم عن ميمون بن شبيب عن ابي الدرداء
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول صلوا خلف كل امام
وقالوا مع كل امير **الحديث الثاني**
اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال اجزنا محمد بن
عبد الملك قال حدثنا الوارث قطيبي قال حدثنا محمد بن اسمعيل الفارسي
قال حدثنا محمد بن عبد الله البصري قال حدثنا حجاج بن بصير قال
حدثنا عثمان بن عبد الرحمن بن عطاء بن ابي رباح عن ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اله الا الله
و صلوا خلف من قال لا اله الا الله **طريق ثالث**
وبه قال الوارث قطيبي وحدثنا عمر بن الخطاب قال حدثنا محمد بن عيسى
ابن حبان قال حدثنا محمد بن الفضل قال حدثنا يونس بن ابي عمير
عن يونس بن مهران عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا اله الا الله و صلوا وراء من قال لا اله الا الله **طريق ثالث**

اجزنا عبد الرحمن بن محمد القزاز قال اجزنا احمد بن علي بن تاشق قال
حدثنا محمد بن علي بن يعقوب الفاضلي قال اجزنا الجعفي بن ابي بصير
ابن احمد الحراني قال حدثنا ابو جعفر محمد بن احمد بن سعيد
الزازي قال حدثنا العباس بن جهمه قال حدثنا عبد السلام بن
سليم الاصفهاني قال حدثنا وهب بن وهيب عن عبد الله بن
عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه قال صلوا خلف

من قال لا اله الا الله و صلوا علي من قال لا اله الا الله **طريق رابع**
اجزنا عبد الرحمن بن محمد قال اجزنا احمد بن علي قال اجزنا محمد بن
علي بن محمد قال حدثنا ابو جعفر عمر بن محمد الناقل قال حدثنا
علي بن الحسن بن زهير قال حدثنا عثمان بن عبد الله العثماني
قال حدثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه قال صلوا خلف من قال لا اله الا الله و صلوا علي من قال لا اله الا الله **طريق خامس**
اجزنا ابو منصور القزاز قال اجزنا احمد بن علي قال اجزنا ابو الحسين
محمد بن عبد الرحمن بن عمر التميمي قال اجزنا الفاضلي ابو بكر بن
ابن القاسم المناجني قال حدثنا عثمان بن رض الطائي قال حدثنا العلاء
ابن زياد الوارثي قال حدثنا ابو الوليد الخزومي عن عبد الله بن
نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا علي من
قال لا اله الا الله و صلوا وراء من قال لا اله الا الله

قال المولى رحمت الله عليه **والجواب** اما الحديث
الاول ففيه الجواز الا يجوز قال الشعبي وابن المديني كان
كذابا وفيه فرقات بين سلمان قال ابن حبان منكر الحديث
جد ابا نبي بما لا يشك انه معول **واما** حديث ابن ميمون
ففيه عمر بن ميمون قال لبرحان كان يرفع الحديث **واما**
حديث ابي هريرة ففيه طريقه الاول **عبد الله بن محمد بن يحيى**
قال ابو جهم الزازي هو متروك الحديث **وقال** ابن حبان لا يخل

كتب حديثه ٥ وفي طريقه الثاني السبع وهو مجروح ٥ وفيه
 مدليس لا يعول علي روايته ٥ قال الدارقطني ٥ ومجروح لم يلق
 ابا هريره ٥ وقد روي محمد بن سعد ان جماعه من العلماء
 صحت روايته مجروح ٥ واما طريقه الثالث ٥ ففيه معويه
 ابن صالح ٥ قال الرازي لا ينجح به ٥ واما والله ٥ ففيه مجروح
 وقز قلنا فيه ٥ قال الدارقطني وابو سعيد مجروح ٥ وفيه عنده ٥
 قال علي بن الحسين الحنيد لا ياتي اوي شيئا ٥ وفيه المحدث بن بهاز ٥
 قال يحيى بن يعقوب بن شيخي ٥ وقال النجاشي متروك ٥ وقال ابن حبان لا ينجح
 به ٥ واما حديث ابي الترداه فقال العفيلي في الطريق الاول ٥
 استلها مجروح غير محفوظ ٥ وقال الدارقطني في الطريق الثاني
 لا ثبت استلها ما بين عملا واي الترداه ضعفا ٥ واما حديث
 ابن عمر ٥ ففي طريقه الاول ٥ عثمان بن عبد الرحمن ٥ قال يحيى بن شيخي
 كان يكذب ٥ وقال البخاري ٥ والنيابي ٥ والرازي ٥ وابوداود ٥
 ليس بشي ٥ وقال الدارقطني متروك ٥ وفي طريقه الثاني ٥
 محمد بن الفضل ٥ قال احمد ليس حديثه بشي حديثه حديث اهل الكذب
 وقال يحيى كان كذبا ٥ وقال النجاشي متروك الحديث ٥ واما
 للطريق الثالث ٥ ففيه وهب بن وهب ٥ وكان كذبا يضيع الحديث
 باجماعهم ٥ وفي طريقه الرابع ٥ عثمان بن عبد الله ٥ قال ابن
 حبان كان يضع الحديث علي الثقات لا يجل كتابه حديثه الا علي
 يسئيل الاعتبار ٥ وقال ابن عمري له احدث موضوعات ٥
 وفي طريقه الخامس ٥ ابو الوليد الخزومي ٥ واپنه خالد بن يعقوب ٥

صاحب الامم كان يروي عن ابي بصير
 في الصغار واستاده في الطريق الثاني والدارقطني
 في الامم

قال ابو عدي كان يضع الحديث علي الثقات ٥ قال ابو جعفر العفيلي
 ولا يثبت في هذا المتن ايضا ٥ وقال الدارقطني ليس فيها
 ما يثبت ٥ وسئل احمد بن حنبل عن هذا الحديث فلو ثبت كل
 بر وفاجر فقال لا يسجدنا هذا ٥ قال التوكلي رحمه الله ثم لو فذنا الحجة
 ولا وجه لها حملناه علي الامم الذين يخاف منهم فيعلمي وزاهم
 ما لا يكون الا هم كالحججه والعبد ٥ **ميتله**
 لا ينجح امامة الصبي في العوض ٥ وفي النفل زوايان ٥ وقال الناسي نجح
 في الموضوعين ٥ وقد ذكرنا ان اخانا قد روي عن رسول الله
 صلى الله عليه انه قال لا تقدم وصياكم ٥ **اجمع الخصم**
 بما احزنا به عبد الاول ٥ قال اخرا الداودي قال احزنا بس اعين
 قال احزنا العزري قال احزنا البخاري قال احزنا سليمان بن حرب
 قال احزنا حماد بن زيد عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله
 قال احزنا ما يمتز الناس وكان يمتزنا الزحان فيلهم والناس
 ما للناس ما هذا الرجل فيقولون فيعملن الله ان سئلوا وارجح
 اليه بكذا وكنت احفظ ذلك الكلام وكانت العزوب
 تلوم باعلامها الغم فيقولون اتركوه وقومه فانه ان طهرت
 عليهم فهو بي كاذق فلما كانت وقعه الغم باذكل قوم
 باي الامم وبادر ابي قحوم باي الامم فلما قدم قال احكم
 من عند النبي حقا قال صلوا صلاه كذا في حين كذا وصلوا كذا
 في حين كذا فاذا حضرت الصلاه فليؤذن احدكم وليامتم
 لكثرتم قرانا فظروا ولم يكن احدا اكثر قرانا مني لما كنت

اللق من الزخمان فقد موني بين ايداهم وانا ابن سبت يسين او
يسبع يسين وكات علي بن زه كنت اذا تجدت ثقلت عيني
فقالت امرأة من الحمى لا تغطو عينا ابنت فارتبم فتطهرولي
فبصا فارتجت شي فرجني بذلك القيمض ه قال المولف رحمه الله

انقرد باخراجه البخاري

والجواب

انه لا يجد في هذا الامة كان في اول
الاسلام القور ولم يعلو بجمع الواجيات وليس فيه ان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ذلك **ه** هيبته لا يخرج افتداء
المفترض بالمشقة ولا من صلى الظهر بمن صلى البعتره وقال
الشافعي **صحيح ه** وعن احمد بن حنبل **ه** ما اجزنا ابن الحسين
قال اجزنا ابن المذهب قال اجزنا ابن مالك قال اجزنا عبد الله بن احمد
قال حديثي ابي قال اجزنا عبد الرزاق قال اجزنا حمزة عن الرضوي عن ابي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اجعل الامام ليوتربه ه

اخراجه في الضعيفين

اجمور ثلثة اجاديت ه **الحديث الاول**
اجزنا به هب السب محمد قال اجزنا الحسين بن علي قال اجزنا احمد بن حنبل
قال اجزنا عبد الله بن احمد قال حديثي **ه** قال حديثا پتفان عن
عمر بن شامع بن جابر قال كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله
ثم ترجع فاشناه وقال **ه** فيسلي بقومه ه قال المولف رحمه الله

اخراجه في الضعيفين

وجوابه ان سال هذه قضية وعين فحتمل ان يكون معاد

ساره ابي

يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وآله ه فان قالوا فقد جاب
في الحديث فتسكون له تطوعا **قلنا** هذا ظن من الزاوي ه

الحديث الثاني

اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال اجزنا محمد بن
عبد الملك بن خالد بن علي بن عمير قال اجزنا الحسين بن جابر قال
اجزنا محمد بن عمر بن ابي مدعور قال اجزنا عبد الوهاب التميمي قال
اجزنا عنبقة بن الحصين عن جابر بن عبد الله صلى الله عليه وآله كان
بجاصرا بن حازب ثم نودي في الناس ان العتله جاعده تجعليهم
رسول الله صلى الله عليه وآله طابق من طابقت عليه على العدة وصلى بطابفة
ركعتين ثم سئل فانتصر فو فكانوا مكان اخوانهم وجاءت الطا
يفه الاخرى فضلي بهم رسول الله صلى الله عليه وآله ركعتين فكان
للبني صلى الله عليه وآله اربع ركعات واكل طابقته ركعتين ه قال
المولف رحمه الله **فحينئذ هم** انه كان بالركعتين
الاخرتين منتفلا ه **وجوابه** هذا انه لا يصح ه قال يحيى بن
يعقوب عن عنبقة بن ابي ربيعي ه وقال البيهقي متروكه ه وقال ابو
حاتم الزاوي كان يقع الحديث ه وقال ابن حبان لا يدخل الاحتجاج

الحديث الثالث

به ه روه عن ابي بصير ه ان النبي صلى الله عليه وآله صلى يقوم المغرب
ثلاث ركعات ثم جأ اخرون فعلى بهم ثلاث ركعات ه
قال المولف رحمه الله وهذا لا يعز فـ
هيبته لا يصح ان اترا الفادر على التيا

بالعاجز الآذا كان اماما لمحي تزييفا وكان ترجمي بزوده وقال
 ابو حنيفة يجوز بكل حال **ه** وعن مالك كسدهم **ه** وعنه المنع
 على الاطلاق **ه** اخبرنا ابيه الله بن محمد قال اخبرنا ابو علي بن المذهب
 قال اخبرنا ابو بكر بن جعفر قال اخبرنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي
 قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا زايده عن موهبي بن ابي عايشه
 عن عبيد الله بن عبد الله عن عايشه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وجد حقه فخرج فلبس الي جنب ابي بكر فجعل ابو بكر يضطلي قايما
 ورسول الله صلى الله عليه وسلم يظلي قاعدا **ه** قال احمد حدثنا ابو يعقوب
 قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عايشه قالت وجد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من تقه حقه فجا واو بكر يضطلي بالنايس فلبس
 علي بن ابي بكر فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يظلي بالنايس
 قاعدا واو بكر قايما بقندي ابو بكر بصلاه رسول الله صلى الله عليه
 والنايس بقندون بصلاة ابي بكر **ه**

الحديثان في الصحيحين

هيئته فان صلى بهم جالسا ثم اولى الصلاة فذهب احد
 منهم يقول خلفه خلوا بيناه خلافا لاشتر الفقهاء ويستدل
 احد بثلثة اجاديت **ه** الحديث **الاول**
 اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن جعفر قال
 حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عبد الزان قال
 حدثنا محمد بن عمار عن الزهري عن ابي اسيب قال يفتقر رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من خلفه شقة الايمن فخلو عليه فتلي بهم قاعدا **ه**

واستأثر اليهم ان اتعدوا فلما يتلى قال لما جعل الامام ليوم ترميه
 فاذا كبر وكبر وواذا صبح فاصبح فاصبح الله من
 جمده فقولوا ربنا اولك الحمد واذا سجدا تسجدوا واذا صلى جالسنا
 فقلوا جليلنا اجعرون **ه** الحديث **الثاني**
 وبالايتناد حدثنا احمد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال اخبرني ابي
 عن عايشه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليه النايس في مرضه
 يعرودونه فضلي بهم جالسا فجعلوا يضطرون فيها فاشاء اليهم ان
 اجلسوا فلما فرغ قال لما جعل الامام ليوم ترميه فاذا ركع فاركعوا
 واذا رفع فارفعوا واذا صلى جالسا فاضطلوا جالسا **ه**

الحديث الثالث

والايتناد قال احمد وحدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن ابي سنيا
 عن جابر بن عبد الله قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم من قبر علي جرع
 فخله فانفتحت قدمه فدخلنا عليه بعوده فوجرناه بضطلي قايما
 بصلاته ونحن قيام فلما صلى قال لما جعل الامام ليوم ترميه فان صلى
 قايما فاضطلوا قايما وان صلى جالسا فاضطلوا وهو جالس كما يجعل
 احد فاريز بعظا بها **انفراد** **باجزاج** **هذا الحديث**
والملاذ ان قوله في الصحيحين
 قال الوليد رحمه الله وقد حكى البخاري عن الحميدي انه قال هذا
 كان في مرضه القديم ثم ضطلي بعد جالسا والنايس خلفه قيام
 لم ياتهم بالمعزود وانما يوجد بالآخر فالآخر من فعل النبي صلى الله
 عليه **ه** قال الوليد رحمه الله وهذا عندي هو الصحيح **ه**

مِثْلَهُ يجوز ان يفرد المأمور بعذر فان

لم يكن عذر فعلي رواه ابن ابي عمير وقال ابو حنيفة لا يجوز ان يقال فان
فعل بطلت صلواته **لنا** ان النبي صلى الله عليه وسلم

لم يركب في الخوف ثم انظرهم حتى اتوا لانيهم **هـ**
ويبياني مهندا ان شاء الله تعالى **هـ** **مِثْلَهُ**
يكره للمامران يكون موضع اعلم من المأمور **هـ** وقال

الشافعي اذا كان يعلمهم الصلاة استحب ذلك **هـ**
لنا حديثان **هـ** الحديث الاول **هـ**

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا
محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن محمد قال حدثنا احمد بن محمد

بن زياد قال حدثنا محمد بن غالب قال حدثنا زكريا بن يحيى
بن محبوب قال حدثنا ابي عبد الله الطيفيل عن الاعتمر

عن ابراهيم عن همام عن اي يهود الانصاري قال سئل رسول
الله صلى الله عليه ان يقوم الامام فوق شي والناس خلفه

يعني يتقبل منه **هـ** قال المؤلف رحمه الله **فان قالوا**
قال الدارقطني لم يروه غير زياد ولم يروه غير همام فيما اعلم
وقد ضعف ابن المنيبي ويحيى زياد **قلنا** قال
احمد هو ثق **هـ** وقال ابو زرعة صدوق **هـ**
الحديث الثاني
انما المأمور حي قال اخبرنا الشيبوري قال اخبرنا ابو عمر العاصي
قال اخبرنا اللؤلؤي قال حدثنا ابو داود قال حدثنا احمد بن ابراهيم

قال حدثنا حجاج عن ابن جريح قال اخبرني ابو خالد عن عدي
ابن ثابت الانصاري قال حدثني رجل انه كان مع عمارة بن

بابر بالمدين فاجتمعت الصلاة فتقدم عمارة فقام علي بن ابي طالب
والناس يتقبلون منه فتقدم جديده فاحد علي بن ابي طالب فانتبه عمارة

حتى انزله جديده فلما فرغ عمارة من صلواته قال له جديده المر
يسمع رسول الله صلى الله عليه يقول اذا امر الرجل الفقيه فلا

يقم صلاة فقام ارفع من مقامهم او خود لك قال عمارة لا
اتبعك حين اخذت علي بن ابي طالب **هـ** **مِثْلَهُ**
صلاة الفذ خلف الصف باطل **هـ** خلافا لكثرهم **هـ** **لنا**

حديثان **هـ** الحديث الاول **هـ**
اخبرنا هبة الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد

ابن حنبل قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبه عن عمرو بن مرة عن هلال بن

يساف عن عمرو بن زائد عن واقف بن مجاهد ان رسول
الله صلى الله عليه تراه في خلاصتي ووجه خلف الصف قائم ان

يعيد الصلاة **هـ** **الحديث الثاني**
وابن ابي عمير قال اخبرنا عبد الله بن احمد قال حدثنا ملازم بن
عمرو قال اخبرنا عبد الله بن بكر بن عبد الرحمن بن علي بن ابي طالب
اباه علي بن سنان حدثه انه خرج واقفا الي رسول الله
قال فقلنا خلف رسول الله صلى الله عليه وراي رسول الله
رجلا يمشي خلف الصف فوق حتى يصره الرجل فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقبل صلواتك فلا صلواتك لفرد خلف المنه
مبين له اذا اجلس الامام بداخل بيتك له اولا
 تنظر ان عالم يتفق وقال ابو جهمه وقال مالك بكره **لنا**
 ان النبي صلى الله عليه وسلم انظر الناظر في صلاة الخوف لادراك
 فضيله الجماعة **وسياي مئيدنا** **مبين** له اذا
 صلى الكافر جمع باي لاهمه وقال ابو جهمه ان صلى في جماعة
 وقال مالك واذا نفي ودأود لا يحكم باي لاهمه
وقد ايتى **اصحابنا** ما زوران النبي صلى الله عليه
 قال من صلى صلواتنا او يتقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فهو للمسلم
 قال المرفوع رحم الله وهذا الحديث انما يعرف بتمام يمنع
 الايشلال به اخبرنا ابن الحصين قال اخبرنا ابن الموهب قال
 اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي
 قال حدثنا علي بن اسحاق قال اخبرنا عبد الله بن مبارك قال
 حدثنا حميد الطويل عن ابي اسحق ان رسول الله صلى الله عليه قال
 امرت ان افانل الناظر حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان
 محمد رسول الله فاذا شهدوا ان لا اله الا الله وان محمد
 رسول الله او يتقبلوا قبلتنا واكلوا ذبيحتنا وصلوا صلواتنا
 فقد حرمت علينا دما ودمهم واموالهم الا حقها لهم بالملكين
 وعليهم ما عليهم **انفرد** **باخرجه البخاري**
مبين له اذا صلى بنوم وهو محدث فان كان
 عالما حدث نفيه ايجاد واعاد بكل حال وان كان

نايضا قد كثر في اثنا الصلاة فعليه الاعلاء وفي المأموم
 روايتان وان ذكر بعد النزاع ايجاد وحده وقال
 مالك ان تجد اعدا واعادوه وان كان نايضا اعدا وحده
 وقال ان نفي يعيد ولا يعيد ون بكل حال وقال ابو جهمه
 يعيد ويعيد ون بكل حال **اخبرنا** ابن عبد الخالق قال اخبرنا
 عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا ابي
 قال حدثنا الحسين بن محمد بن عبد البرار قال حدثنا احمد بن
 الفخار عن البرار بن عازب عن النبي صلى الله عليه قال ايها امام نبي
 فملي بالقوم وهو جيب فقد منعت صلواتهم عن البيعتين هو
 ثم ليعد صلواته فان صلى بغير وضوء مثل ذلك قال
 الدارقطني وحدثنا عبد الله بن احمد بن عتاب قال حدثنا احمد بن
 الفرج الحمصي قال حدثنا بقيق بن الوليد قال حدثنا عيسى بن
 عبد الله الانصاري عن جويبر عن الضحاك عن البرار قال صلى
 رسول الله صلى الله عليه بنوم وليس هو على وضوء فتت للقوم
 صلواتهم واعاد النبي صلى الله عليه قال الوليد رحمت الله عليه
هذان **الحديثان** لا يعتمدان بغيره فدليله **وعيسى ضعيف**
 وجويبر متروك **والضحاك** لم يلق البراه **احمد**
 بن حنبله **الحديث** **الاول**
اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد بن
 عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم
 البرار قال حدثنا احمد بن محمد بن يحيى الجلاب قال حدثنا ابو معاوية

فلا حدثنا ابن ابي ذيب عن ابي جابر البياضي عن عبيد بن المسيب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو حبيب فاعاد واعادوه

الحديث الثاني

رواه عن علي عن النبي صلى الله عليه انه صلى نهارا فمضى
ثم جاء ورأيت به يقطر فاعاد بنا

الحديث الثالث

رواه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا افتدت صلاة الامام فيدرك صلاة من خلفه قال الوليد
زجه الله والجواب اما الحديث الاول فقال الدرراني

هو زييل وابو جابر مشترك في الحديث واتا الحديثان الا
خران فلا يعرفان **والمجيب على الشافعي** بما
اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا القطيعي

قال حدثنا محمد بن احمد قال حدثنا محمد بن احمد قال حدثنا
ما حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن جميل عن ابيه
عزاي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه قال الامام منا من

هيب ما يتركه المأموم اخذ صلاته وعنه
اولها كقول الشافعي اخبرنا محمد بن عمرو الازموي قال اخبرنا
عبد الصمد بن المأمون قال اخبرنا علي بن عمر قال اخبرنا ابو نصر الملا

حمي قال اخبرنا محمود بن الحجاج الخزازي قال حدثنا الخزازي قال
حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد بن المسيب
عزاي هريرة عن النبي صلى الله عليه انه قال ما ادر كنتم فعلوه

وما فاتكم فاقضوا اخراجا في الصحيحين

قال الوليد رحمه وفي لفظ اخرجه من لم واقضوا ما بينكم **وكرر**
لك زوي ابو براهيم وابو سعيد بن ابي هريرة واقضوه
ونكركم لك زوي ابو ذر وابيش عن رسول الله صلى الله
عليه واقضوه وقد زوي جماعه عزاي هريرة وما فاتكم فاقضوه

منهم ابن ابي ذيب وابراهيم بن محمد وعمره وشهيب عن
الزهري وما ذهبا اليه اكثر واغوى **ثم جلد على ان يكون**
المعنى فاقضوا **هيب** يجوز اعلاه الجماعه في جلد

له امام زمانه وقال ابو حنيفة لا يجوز وقال ابو يوسف لا يجوز
ولكن لا يجوز اعان الاذان والاقامة وقال الشافعي لا يجوز
ذلك في المسجد الذي لا يتكرر فيه الجماعة مثل مياد اللزوي

ويجوز ذلك في مياد لا يتكرر فيها **لنا**
ثلاثة اجاديب **الحديث الاول**

اخبرنا ابن عبد الواحد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن
جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثني محمد بن
لمبي عدي عن محمد بن ابي عروبه قال حدثني سليمان بن ابي

عزاي المثنوي عن ابي سعيد بن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثم جاء رجل فقال بني الله صلى الله عليه من يجز علي هذا او من
يتصدق علي هذا فيبلي معه قال فقللي معه رجل **ه**

الحديث الثالث

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا محمود بن

شكرا

ابن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا محمد بن محمد قال حدثنا
اسحق بن داود بن عيسى قال حدثنا خالد بن عبد الامام الصدفي قال
حدثنا الفضل بن الخطاب عن عبيد الله بن موهب عن عاصم بن
مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه قد صلى الظهر وقعد
في المسجد اذ دخل رجل فسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الارجل ينور فيتمدق علي هذا فيملي بعه **هـ** قال المؤلف رحمه الله
وهذا الحديث ضعيف من جهة الفضل بن الخطاب قال البراري
هو مجهول واجادته منكرة بحديثه بالابطال **ح**

الحديث الثالث

حديث يحيى بن اسود عن رسول الله صلى الله عليه قال له صل وان كنت
قد صليت **هـ** وقد سبقنا في باب اول اوقات النهي **هـ**
اجمع اخصر بقوله صلى الله عليه لا تملوا صلاة
في يوم مرتين **هـ** وقد سبق في باب اول اوقات النهي وجوابه **هـ**

مسألة الترتيب في حق الفوات وان
كثرت **هـ** وقال ابن عبيد لا يتحقق **هـ** وقال ابو حنيفة **هـ** وان
في الخبر ما كرون كقولنا **هـ** وفيما زاد كقولنا **هـ**

الحديث الاول

اجزنا عبد الاول قال اجزنا الداودي قال اجزنا ابن اعين قال
حدثنا العزري قال حدثنا البخاري قال حدثنا يحيى بن ابراهيم
قال حدثنا هشام عن يحيى بن ابي سفيان عن جابر بن عبد الله
عن جابر بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اجزنا الداودي قال اجزنا ابن اعين قال

قريش وقال رسول الله ما كرت اصلي حتى كادت الشمس
تغرب فتالي النبي صلى الله عليه والله ما سلمت الا فتركتنا مع النبي صلى
الله عليه بطحان فتوضوا وتوضانا فغسل العصر بعد ما غرقت
الشمس ثم صلى بعدها المغرب **اجزناه في الصحيحين**

الحديث الثاني

اجزنا ابن الحنفين قال اجزنا ابن المذاهب قال اجزنا احمد بن محمد بن
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا موسى بن داود
قال حدثنا ابن ابي عمير عن يزيد بن ابي حبيب عن محمد بن ابراهيم
عبد الله بن عوف حدثنا ان ابا جهمه جيب بن شجاع حدثنا ان النبي
صلى الله عليه عام الاجزاب صلى المغرب فلما فرغ قال هل علم احد منكم
متى اني صليت العصر قالوا لا رسول الله ما صليت ما فرغ المولى
فانام فغسل العصر ثم اجاد المغرب **هـ**

الحديث الثالث

ابنانا محمد بن نصر الجافق قال اجزنا ابو غالب الباقلاوي قال اجزنا
ابو بكر الرقاني قال حدثنا الدارقطني قال قال زوي ابو ابراهيم الترمذي
ججاني عن سعيد بن عبد الرحمن الحميري عن عبيد الله عن ابي
عزير بن عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه من نسي صلاة فليذكرها
بذكرها الا وهو مع الامام فيصلي مع الامام فاذا فرغ من
صلاته فليعد الصلاة التي نسي ثم ليعد الصلاة التي تلاها مع
الامام **هـ** قال المؤلف رحمه الله قال الدارقطني وهو في ذكره
الترجاني **هـ** والصحيح انه موقوف من قول ابن عمر **هـ** كذا ذكرناه

مالك عن نافع عن ابن عمر قسوه
ميتايل القصر والجمع

ميتايل نجوم القصر والقطري بيته عشر فرسخا
وقال ابو حنيفة لا يجوز في اقل من مائة ثلثة الا امر شيخنا الابله وقال
داود يجوز في الثمن الفصير والطويل اجزنا ابن عبد الجار قال
اجزنا عبد الرحمان بن احمد قال اجزنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا
الوارق قطني قال حدثني احمد بن محمد بن زياد قال حدثنا ابو اسحق
الثقفني قال حدثنا ابراهيم بن العلاء قال حدثنا اسحق بن عمار بن
عبد الوهاب بن مجاهد عن ايوب وعطاء بن ابي رباح عن ابن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه قال يا اهل مكة لا تقصروا الصلاة في
ادني من اتبعه بزاد من مكة الي عيظان قال المؤلف
رحم الله اسحق بن عمار ضعيفه وعبد الوهاب اشده
ضعفاه قال احمد بن حنبل بن عبد الوهاب بشي وقال الترمذي
هو كذاب وقال النيسابوري متروك الحديث

ميتايل القصر رخصه وقال ابو حنيفة
عزيمه وعن اصحاب مالك كالمذهبين

الحديث الاول

اجزنا اهبه السنن محمد قال اجزنا الحسين بن علي قال اجزنا احمد
ابن حنبل قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
ابن ابي شيبة قال حدثنا ابن حزم عن ابن ابي عمير عن عبد الله
ابن ابي عمير بن ابي عمير قال سالت عمر بن الخطاب

قلت ليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتن ان يقتلكم
الذين كفروا وقد امن الناس فقال لي عمر عجت عما عجت
منه في الت رسول الله صلى الله عليه عن ذلك فقال صدق
تصدق الله بها عليك كبر فاقوا وصدقته

الحديث الثاني

اجزنا عبد الملك بن ابي القاسم قال اجزنا ابو عامر واثير بن
اجزنا ابن الخراج قال حدثنا ابو محبوب قال حدثنا الترمذي قال
حدثنا ابو حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابو هلال عن عبد الله
ابن سوران عن ابي القاسم بن مالك قال حدثنا ابي عبد الله بن محبوب
قال اعازت حكيم بن حبان رسول الله صلى الله عليه فابنت رسول
الله صلى الله عليه فوجدته يتخذي فقال ادن فكل فقلت اني
صائم فقال ادن احذرتك عن الصوم ان الله تعالى وضع عن
الميتايل الصوم وشظن الصور وعن الجامل او المترفع الصور
فبالهف يقيني ان لا احكون طهجت من طعام رسول الله صلى
الله عليه قال المؤلف رحمه الله ليس لايش هذا غير هذا
الحديث وهو يدل على ان فرض الميتايل اذبح

الحديث الثالث

اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمان بن احمد قال حدثنا احمد
ابن عبد الملك قال حدثنا الوارق قطني قال حدثنا الحسين بن اسحق
قال حدثنا يحيى بن محمد بن ثواب قال حدثنا ابو عاصم قال

صوابه في الصلاة
وسطر الصلاة

حدثنا عمر بن سعد عن عطاء بن ابي رباح عن عايشة ان النبي صلى
الله عليه كان يقصر في اليافز وينم ويفطر ويصوم
قال المولى رحمه الله قال الدارقطني استناد صحيح وقد
اجترس علي هذا الحديث بعض الفقهاء فقال تزويه معز بن زياد
وقد ضعفه احمد وقال ابو زرعة لا يخرج حديثه ولعمري
انه قد رواه معز بن عطاء غير اننا لم نخرج من تلك الطريق
ثم ان الغيرة قد وثقه وكثير ونجيب معز

الحديث الرابع

اخبرنا ابو عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن قال اخبرنا محمد بن عبد الملك
قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا ابو بكر اليني ابو زي قال حدثنا
عبد الله بن محمد بن عمرو الغزي قال حدثنا محمد بن يوسف
الغزي ابي قال حدثنا العلماء زهير عن عبد الرحمن بن الايتود
عن ابيه عن عايشة قالت خرجت مع رسول الله صلى الله عليه في عمره
في رمضان فافطر وضمت وقصرت واتمت فقلت باي واي افطرت
وضمت وقصرت واتمت قال احببت باعايشة قال المولى

رحمه الله قال الدارقطني هذا استناد جيد
وقد اخرج اصحابنا حديث خاميس
ذكره ابو بكر الاثرم من حديث ابن مالك قال كانا نياض
فما التفت منا المقصير لا يعيب بعضنا علي بعض قال المولى
رحمه الله غير ان هذا الحديث لا يصح تفريده زيد العمري وليث
رضي واما الحديث المعروف فمنا الصائم ومنا المفطر

احتمو حديثه وثلثه اثاره

اما الحديث فاجبرنا الحسين بن احمد
الخطاط قال اخبرنا عبد الصمد بن المأمون قال اخبرنا الدارقطني قال حدثنا
احمد بن محمد بن المغيرة قال اخبرنا ابو همام قال اخبرنا يعقوب بن الوليد
عن ابي يحيى المدني عن عمرو بن شعيب **ح** وانا اخبرنا ابي هاشم الجاهلي
قال اخبرنا محمد بن المظفر قال اخبرنا العتيقي قال اخبرنا يوسف بن احمد
قال حدثنا العجلي قال حدثنا الحسين بن علي بن زياد قال حدثنا ابراهيم
ابن موسى الفراء قال حدثنا يعقوب بن الوليد عن عبد العزيز بن
عبيد الله عن عمرو بن شعيب عن ابي سلمة عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه المتعم الغلاة في اليافز كالقصر

في الحضره واما الاثار

فاجبرنا ابن الحسين قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا وكيع قال حدثنا
يحيى بن عمار عن زيد الايامي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عمر قال
صلاه اليافز ركعتان وصلاته الاصحى ركعتان وصلاته
الفطر ركعتان وصلاته الجعه ركعتان تمام عن قهر علي
ابان محمد صلى الله عليه **والثاني** افراد من
من قول ابن عباس فرض الاستعالي القلاء على نبيكم صلى الله عليه
في الحضر اربعاً وفي اليافز ركعتين وفي الخوف ركعتين **ح**
والثالث في الضحيتين عن عايشة قالت فرضت
العلاء ركعتين فافترقت صلاه اليافز وزيد في صلاه الحضر

قال المؤلف رحمه الله **والجواب** اننا لم نجده في طريقه الا في طريقه الثاني
 في طريقه الاول ابن المغيرة وكان كذا باه وفي طريقه الثاني
 عبد العزيز قال ابو زرعه هو واهي الحرث وقال النبطي
 متروك قال المؤلف رحمه الله قال العقيلي عمر محمود في القتل
 وليس في هذا المتن شي ثبت وانما زوي هذا الحديث بلفظ
 اخرا الصائري في السير كما لم يطر في الحضر مع ضعف الرواية
 فيه **واما** قول عمر فالمراد انها مجزية ثامة لا تقصر عن
 ادراك الثواب بالاربع وكيف يدعي انها غير متميزة
 ولفظ القرآن والاجماع بخلافه **واما** قول ابن عباس
 جوابه من وجهين احدهما انه زايه والثاني ان الخلة علي من احاديث
 القصة فانه فرضه **وجواب** حديث عائشة من وجهين احدهما
 انه زاي لروايه والثاني انها تنير الى المفروض الاول
 يدل عليه ان عايشة كانت تم في السير **مبيته**
 القصة افضل من الاثام خلافا لاجد فولي الشافعي اجزنا ابن
 الحسين قال اجزنا ابن المذهب قال اجزنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله
 بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا قيس بن عمار قال حدثنا عبد العزيز بن
 محمد عن عمار بن عازقة عن ابي عمير قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ان الله يبارك وتعالى يحب ان تاتي رخصة كما يكره
 ان تاتي بعصية **قال** احمد بن حنبل ابو جهميد قال حدثنا الاعرج
 عن ابي سلمة عايشة قالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فتنن عنه ناپس من الناپس فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فغضب

حتى ابان الغضب في وجهه ثم قال ما بال اقوام يزعمون عن
 ما رخص لي فيند فوالله لا انا اعلوهم بالله عز وجل واشدهم له
 خشية **اخراجه في الصحيفتين**
مبيته يسنن المعصية لا يسهج الرخص وقال
 ابو حنيفة ود اورد جوده الترخص **واما** ابنا يسنن لوز
 بقوله تعالى فما اضطررنا من باع ولا باع **وبالتالي** الآتي زابت
 القاضي ابنا يعلى محمد بن الحسين بن الفزاذي اشد في تعليقه
 الكبري حديث استنطرت استنلاله به فانه قال اجزنا ابو محمد
 عبد الله بن محمد الصنبري المقرئ بانفا ابي الحسين الازدي قال
 اجزنا محمد بن الحسين بن زياد المقرئ قال حدثنا عبد الرحمن بن يحيى
 الزبيدي قال حدثنا عبد الله بن عبد الجبار الجبازي قال حدثنا المصعب
 ابن عبد الله قال حدثني الزهري عن عبيد بن المسيب عن عايشة ان
 النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة لا يقضون الصلاة الفاجر في فقه الفقه
 والمزاهة تزور غير اهلها والزاعي **قال** فقد نص علي ان الفاجر
 لا يقصر **قال** المؤلف رحمه الله وهذا التحجيف قد اضيف اليه كلامه
 ولا معنى له لان ذكر افقه الفقه لا يعني له في حق الفاجر ولا
 ادري هذا التحجيف من ابي الروافة هو **واما** الحديث عن
 ابنا به اسمعيل بن احمد قال اجزنا اسمعيل بن جعفر قال اجزنا
 جهم بن زبويه قال اجزنا ابو احمد بن عدي قال حدثنا هبيل بن محمد
 قال حدثنا عبد الله بن عبد الجبار قال حدثنا المصعب بن عبد الله قال
 حدثني الزهري عن عبيد بن المسيب عن عايشة فالت قال رسول الله صلى

الدعية ويحتمل ثلثه لا يقصرون الصلاة الناجز في أفقه والمزاه
تروا أهلها والتراعي **٥** قال المؤلف رحمه الله هذا هو الحديث وليس
يصح **٥** والمنه به الحكيم **٥** قال احمد بن حنبل كل اجازة موضوعه **٥**

وقال ابو جابر الزازي هو كذا **٥** قال المؤلف رحمه الله ما ذكره
هذا يعرف **٥** **ميتة** **٥** اذا افار في بلد على تحيز
حاجبه ولم ينو الاقامة قصر ادا **٥** وقال الشافعي يقصر الى سبعه
عشر او ثمانية عشر يوما **٥** احبنا ابن الحصين قال احبنا ابن المذهب

قال احبنا احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال
حدثنا عبد الزاز قال حدثنا جعفر بن محمد بن ابي كثير عن محمد بن

عبد الرحمن بن زومان عن جابر بن عبد الله قال افار رسول الله صلى الله
عليه وسلم في يوم ما يقصر الصلاة **٥** **اجموتما**

احبنا به عبد الملك قال احبنا الارذي والغوري قال احبنا ابن الجراح
قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا الترمذي قال حدثنا احمد بن حنبل

ابو يعقوب عن عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس قال سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم ما يقصر في ركعتين

قال ابن عباس نعم نطلي وبها بيننا وبين سبعه عشر ركعتين ركعتين
فاذا اقمنا اكثر من ذلك صلينا الربعا **٥** قال المؤلف رحمه الله **٥**

قال الترمذي **هد احد صحاح**
ولا حجه لهم فيه لانه انفتت الاقامة تلك المدة **٥** وظاهر الحال
انها لو اذت دام على القصر **٥**

ميتة **٥** **ابيل الجمع** **٥**

ميتة **٥** **لنا احاديث** **٥** **ميتة** **٥** **ميتة** **٥**

احبنا ابو جعفر **٥** قال احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني
ابن المذهب قال احبنا احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني

ابي قال حدثنا يحيى بن عبد الله قال حدثنا المفضل بن فضالة قال حدثني
عقيل عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله

عليه اذ اذ ان يرتحل قبل ان تخرج الشمس آخر الظهر الى
وقت العصر ثم يفرل فجمع بينهما واذا راغبت الشمس قبل ان يرتحل

صلى الظهر ركعتين **٥** قال احمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن فضيل عن
يزيد بن عطاء عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يجمع بين صلاة يفر في المغرب والعشاء والظهر والعصر **٥**
الحديثان في الصبح **٥**

قال احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الزاز قال احبنا ابن حزم قال احبنا ابن حزم
لمحمد بن عبد الله عن عميد السمر عن علي بن عكرمة وكثير

ان ابن عباس قال لا احبكم عن صلاة رسول الله صلى الله عليه
في اليفر فلنا ابي قال كان اذا راغت الشمس في منزله جمع بين

الظهر والعصر قبل ان يرتكب واذا الم ترع له في منزله يبارحني
اذا كانت العصر ترل فجمع بين الظهر والعصر واذا اجازت

المغرب له في منزله جمع بينهما وبين العشاء واذا الم ترع في منزله
ركعتين اذا اجازت العشاء ركعتين فجمع بينهما **٥** احبنا احمد بن عبد الله

قال احبنا ابن الحصين قال احبنا عبد الغافر بن محمد قال حدثنا ابن
عمر ربه قال احبنا ابراهيم بن محمد بن سفيان قال حدثنا سلم قال احبنا

نجيب بن حبيب قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا قزعة بن خالد قال
حدثنا ابو الزبير قال حدثنا عامر بن وائل ابو الطفيل قال حدثنا معاذ
ابن جبل قال جمع رسول الله صلى الله عليه في عزوه بنوك بين الظهر
والعصر وبين المغرب والعشاء قال فقلت له ما جعله على ذلك قال لا
ان يخرج منه **انفرد باخراجه ميسله**
اخبرنا عبد الملك قال اخبرنا محمود بن القيسم وابو بكر العوزجي قال اخبرنا
ابن الخزيج قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا الترمذي قال حدثنا قتيبة قال
حدثنا الليث بن سعد عن يونس بن ابي حبيب عن ابي الطفيل عن معاذ
ابن جبل ان النبي صلى الله عليه كان في عزوه بنوك اذا ارسل قبل
ذبح الشاة اخرا الظهر الي ان يجمعها الي العصر فيصلبها جميعا واذا
ارسل بعد ذبح الشاة يحل العصر الي الظهر ويصل الظهر والعصر
جميعا واذا ارسل قبل المغرب اخرا المغرب حتى يظلمها مع العشاء واذا
ارسل بعد المغرب يحل العشاء فقلها مع المغرب **هـ** قال الوليد بن
وقد زوي عن رسول الله صلى الله عليه الجمع بين الصلوات علي بن ابي
طالب **هـ** وابن عمر **هـ** وعابته عليهم السلام **هـ** **اجبوا**
اخبرنا به عبد الملك قال اخبرنا الازدي والغوزجي قال اخبرنا ابن الخزيج
قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا الترمذي قال حدثنا نجيب بن خلف قال
حدثنا المعتمر بن سليمان عن ابي عبد عن حنيفة عن عكرمة عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه انه قال من جمع بين الصلوات من غير
عذر فقد اتى بابا من ابواب الكفاية **هـ** قال الوليد بن
وهذا اليبس **هـ** وحسن هو ابو علي الرضي **هـ** وابنه جبير بن قيس **هـ**

علي العمري

وانما حنفت لقبه **هـ** كذبه احمد **هـ** وقال من هو متر وك الحديث **هـ**
وكذلك قال النسيان والدارقطني **هـ** وقال نجيب بن ابي بصير **هـ** وقال
العجلي وهذا الحديث لا يصل له **هـ** **ميسله**
نحو الجمع لادخل المطر **هـ** وقال ابو حنيفة لا يجوز **هـ** اخبرنا هبة الدين
محمد قال اخبرنا ابن اللواتي قال اخبرنا احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن
احد قال حدثني ابي قال حدثنا ابو معوية قال حدثنا الاعمش عن حبيب
عز بن عبد جبير عن ابن عباس قال جمع رسول الله صلى الله عليه ولم
بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة في غير خوف ولا
مطر **هـ** قال الوليد رحمه الله وفي هذا دليل على انه يكون الجمع في
المطر **هـ** وقد زوي **هـ** ان النبي صلى الله عليه جمع بين العشاء
اليتين في ليلة مطر **هـ** **فضل** وهذا الجمع يختص
العشاءين **هـ** وقال الشافعي يجوز في المطر في الظهر والعصر والعشاء
اليتين **هـ** **لنا** الحديث المتقدم **هـ** **ميسله**
يجوز الجمع لاجل المرض **هـ** خلافا لاصحاب الشافعي **هـ** **لنا**
ان رسول الله صلى الله عليه اجاز الجمعة بنت حنيفة لما استحيضت
ان تجمع بين الصلواتين **هـ** وقد ذكرناه باسناد في كتاب الجفر **هـ**
ميسله **باب الجمعة**
ميسله تجب الجمعة علي من شمع النداء من المصن
اذا كان المودن صيتا والريح ياكسه **هـ** وقد ذكره مالك بن نوح
والشافعي **هـ** وعن احمد بن محمد بن حنبل في قولها **هـ** وقال
ابو حنيفة لا يج علي في بيته وبين المصن فرجه **هـ** اخبرنا ابن عبد الخالق

قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال اجزنا محمد بن عبد الملك قال اجزنا
 علي بن عمر قال اجزنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال اجزنا
 هشام بن خالد قال اجزنا الوليد بن زهير بن محمد بن عمرو بن شعيب
 عن ابيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه قال لنا الجمعة علي بن
 يسمع النداء **انما** المارزدي قال اجزنا النبي بن علي قال اجزنا
 ابو عمر الهاشمي قال اجزنا ابو علي اللؤلؤي قال اجزنا ابوداود قال
 اجزنا محمد بن يحيى بن فارس قال اجزنا فيثمة قال اجزنا سيفيان
 عن محمد بن يعقوب عن ابي سلمة بن يحيى عن عبد الله بن هارون
 عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه قال الجمعة على من يسمع
 النداء **قال** المولى رحمه الله قال ابوداود زوي هذا الحديث عن
 سيفيان مقصود على عبد الله بن عمرو ولم يرفعه واينده فيثمة
 اجزنا عبد الملك قال اجزنا الازدي والعور بن مالا اجزنا ابن الخراج
 قال اجزنا ابن محبوب قال اجزنا الترمذي قال سمعت احمد بن الحسين
 يقول كنا عند احمد بن حنبل فذكر وعلي بن محبوب الجمعة فلم يذكر
 فيه احمد عن النبي صلى الله عليه شيئا قلت لاجد فيه عن ابي هريرة
 عن النبي صلى الله عليه فقال عن النبي صلى الله عليه قلت نعم حدثنا
 اجزنا ابن نصير قال اجزنا اجازك بن عباد عن عبد الله بن يعقوب الميموني
 عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال الجمعة على من اذاه الليل
 الي اهله قال فضض علي اجزنا حنبل وقال لي بنعقور ذلك
 اي بنعقور ذلك **قال** المولى رحمه الله **قال** الترمذي وانما فعل
 به احمد هذا لأنه لم يعد هذا الحديث شيئا لجال اسناده **ع**

قال المولى رحمه الله قلت اما معارك **قال** ابوزرعه واهي الحديث
 وقال ابو جابر الزاري اجادينه منكره **وات** عبد الله بن
 يعقوب **قال** احمد واللاس منكر الحديث متروكة **وقال** يحيى بن
 يعقوب اسنابان في كذا في مجلي **وقال** يحيى بن يعقوب
 بشي ولا يكتب حديثه **وقال** العلاس والدارقطني متروك **وقال**
 ومجازك قد صححه الدارقطني **وات** اسنابان **قال** ابن المديني
 ذهب حديثه **وقال** ابو جابر الزاري وابوداود السجستاني في ترك
 حديثه **هـ هيب** لا تتخذ الجمعة باقل من اربعين
 رجلا **وعنه** حنون **وعنه** ثلثة **وقال** ابو حنيفة ثلثة والامام **هـ**
قال مالك يعجز عدد نفر اهل قرية في العادة **هـ لنا** حديث
 والمضم خطيب **هـ** ولا يجوز عليهما **اجزنا** ابن عبد الخالق قال اجزنا
 عبد الرحمن بن احمد قال اجزنا ابو بكر بن بشران قال اجزنا الدارقطني
 قال قري علي عبد الرحمن بن عبد الله بن هرون الانباري وانا سمعت
 اجزنا خالد بن يزيد قال اجزنا عبد العزيز بن عبد الرحمن قال اجزنا
 خفيف بن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله قال مضت
 اليتيمه ان في كل اربعين فافوق ذلك جمعها واضحي ونظير **هـ**
قال الدارقطني وحدثنا عبد الله بن محمد بن علي الايلي قال اجزنا
 يحيى بن عثمان قال اجزنا عمر بن الزبير بن طارق قال اجزنا اسنابان
 بن علي بن عمر بن محمد بن مطرف بن الحكم بن عبد الله بن يعقوب الزهري
 عن ام عبد الله الدوسيته قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول
 الجمعة على اهل كل قرية وان لم يكونوا الا ثلثة **وات** اجمع انما هم **ع**

قال الدارقطني وحديثنا ابو عبد الله الابل قال حدثنا عبد الله بن محمد
 حنين قال حدثنا موسى بن محمد بن عطاء قال حدثنا الوليد بن محمد قال
 حدثنا الزهري قال حدثني ام عبد الله الدوسييه قالت قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم واجبه علي كل فريده بهذا الامر فان
 لم يكونوا الا اربعة قال المؤلف رحمه الله اما الحديث الاول
 ففيه عيد العزب قال احمد اضرب علي اجادنيه فانها كذب
 او قال موضوعه وقال الدارقطني هو منكر الحديث
 واما الثاني فان الزهري لم يسمع من الروييه قال الدارقطني
 لا يسمع هذا عن الزهري كل من رواه عنه متروك والوليد
 هو الموقري متروك والحكم متروك قال احمد احاديث الحكم
 كلها موضوعه وقال يحيى بن ابي بن تيمه ولا يسمون وقال
 ابو حاتم الرازي هو كذاب وقال النسائي والذليل قطني متروك
 وقال ابن حبان زروي الموضوعات عن الابطال واما يسمونه
 ابن علي فقال يحيى بن ابي بن تيمه وقال النسائي والذليل قطني متروك
مسئله لا تجب الجمعة علي العبد وعنده
 يجب حضور داود **لنا حديثان**

الحديث الاول

اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال اجزنا عبد
 عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا عبد الله بن عبد الصمد
 ابن المغنلي قال حدثنا يحيى بن نافع بن خالد قال حدثنا يحيى بن
 ابي مريم قال حدثنا ابن ابي عمير قال حدثني حجاج بن محمد الانصاري

عن ابي الزبير عن جابر بن ان رسول الله صلى الله عليه قال من
 كان يومئذ باللذ والبوم الاخر فحلبه الجمعة يوم الجمعة الا من
 او يافر او امراه او صبي او مملوك

الحديث الثاني

رواه ابو داود من حديث طارق بن شهاب ان رسول الله صلى
 الله عليه قال الجمعة حق واجب علي كل فريه الا من عجزه عبد مملوك
 او امراه او صبي او مريض قال المؤلف رحمه الله قال داود
 طارق قد ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه

ابو داود

مسئله لا تجب علي الاعمي اذا وجد قائداه وقال
 ابو حنيفة لا تجب عليه **لنا** الحديث التي قلها
مسئله يجوز عند احمد رحمه الله اقامه الجمعة
 قبل الزوال خلافا لاكثرهم **لنا** ثلثة اجادنيه

الحديث الاول

اجزنا عبد الاول قال اجزنا الراودي قال اجزنا ابن اعين قال
 حدثنا الثوري قال حدثنا الحارثي قال حدثنا يحيى بن بكير قال
 حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي جابر عن سهل بن سعد
 قال ما كنا نعد في ولا نقبل الا بعد الجمعة

الحديث الثاني

اجزنا ابيه السنن محمد قال اجزنا ابن المذهب قال اجزنا احمد بن
 جعفر قال حدثنا عبد السنن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عبد الله
 ابن مهدي قال حدثنا يعلي بن الحارث قال سمعت ابا ابي بن

سئل عن الاضواء حدث عن ابيه قال كنا نقلي مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الجمعة ثم رجع فلاحد للحيطان فبنا شيطان به

الحديثان في الضحيتين

الحديث الثالث

وبه قال احمد وحدثنا يعقوب قال حدثنا ابي عن ابن اسحاق
قال حدثني عامر بن عمر بن قتادة عن ابي مالك قال كنا
نقلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم رجع الى الغاب لم يقبل

انفراد باخرجة البخاري اجمع الاضواء

ثلاثة احاديث

الحدث الاول
اخبرنا ابن عبد الملك قال اخبرنا الارزبي والهورزي قال اخبرنا
ابن الخزاز قال اخبرنا ابن محبوب قال حدثنا الترمذي قال حدثنا
احمد بن منيع قال حدثنا شرح بن النعمان قال حدثنا فليح بن
سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي عن ابن اسحق بن مالك
ابن النبي صلى الله عليه وسلم كان نقلي الجمعة حين تميل الشمس
قال المؤلف رحمه الله عليه قال الترمذي

هذا حديث صحيح

الحديث الثالث

اخبرنا محمد بن عبيد الله قال اخبرنا يعقوب بن الجويني قال اخبرنا عبد
الغافر بن محمد قال اخبرنا ابن عمر وبه قال حدثنا البرهيم بن محمد
ابن يعقوب قال حدثنا مسلم بن الحجاج قال حدثنا عبد الله بن
عبد الرحمن قال حدثنا يحيى بن حبان قال حدثنا يونس بن

بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه انه قال جاب بن عبد الله
منى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي بالجمعة قال كان يقلي ثم
ذهب الى الحائنا فخر بها حين تزول الشمس

انفراد باخرجه مسلم

الحديث الثالث

اخبرنا ابو زرعة طاهر بن محمد قال اخبرنا مكي بن منصور قال
اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسين الخيزري قال اخبرنا ابو العباس
الاظم قال حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا الشافعي قال
حدثنا يعقوب بن عيسى عن عمرو بن دينار عن يونس بن
ماهك قال قدم معاذ بن جبل على اهل مكة وهم يقولون
الجمعة والقي في الحجر قال لا تقبلوا حتى تفي الكعبة من
وجهاها **صبيحة** اذا وقع العيد يوم

الجمعة عن حضور الجمعة خلافا لاكثرهم **لثلاثة اجاديه**

الحديث الاول

اخبرنا هبة الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد
ابن حنبل قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
عبد الرحمن قال حدثنا ابي اسرائيل عن عثمان بن المغيرة عن ابي
ابن ابي رمله قال شهدت معوية بن زياد بن ابي محمد
شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيد من اجتمعوا قال نعم صلى
العيد اول النهار ثم رخص في الجمعة ثم قال من شأن الجمع
فليجمع

الحديث الثاني

اخبرنا

اخبرنا ابو منصور القزاز قال اجزنا احمد بن علي بن ثابت قال اجزنا
 احمد بن محمد بن احمد بن حماد قال اجزنا ابو بصير بن يعقوب بن
 البقلول قال اجزنا محمد بن عمرو بن حبان قال اجزنا نقيبته قال
 اجزنا شعبة بن المغيرة الصبيعي عن عبد العزير بن زبيح عن
 ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه انه قال
 قد اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شاء اخرجوا من الجمعة وانا
 محجورون ان شاء الله **الحديث الثالث**
 ابانا ابن ناصف قال ابانا ابو منصور المتوفي قال اجزنا القاسم بن
 ابي المنذر قال اجزنا علي بن حجر قال اجزنا محمد بن يزيد بن مجاهد
 قال اجزنا جبان بن العليس قال اجزنا مند بن علي عن عبد العزيز
 ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اجتمع عيدان علي عهد رسول
 الله صلى الله عليه فظلي بالناس ثم قال اجزنا انصاري الجمعة
 فلبيا نقفا ومن شاء ان يحلف فليحلف **قال المولى رحمه الله**
الاختلاف على الحديث الاول **فما اجزنا ابي هريرة** **هـ**
 فقال الازرقطني هو عن ابن عمر حديث مجيزه ولم يرفعه عنه غيره
 شعبة **وهو ايضا عن ابن عمر** لم يروه عنه غير بصير **هـ**
 وقد رواه زياد البخاري **وصاحبه** بن موهب الطائي عن
 عبد العزيز بن زبيح متصلا **هـ** وروى عن الثوري عن عبد العزيز
 متصلا **وهو عن ابي بصير** **هـ** ورواه حماد عن عبد العزيز عن ابي
 صالح عن رسول الله صلى الله عليه مرسلا **ولم يذكره** ابا هريرة **هـ**
قال المولى رحمه الله ثلث وكذا قال احمد بن حنبل المارواه الناسي عن

ابي صالح مرسلا **هـ** **ومحمد بن قتيبه** كيف رفته وقد كان
 يقيد بزوي عن ضعفا ويؤلف **هـ** **واتاح** حديث ابن عمر فان
 مندلب بن علي ضعيف **هـ** **وحجابه** ليس بشي اصلا **هـ** **قال يحيى بن**
معين هو كذاب **هـ** **وقال ابن نمير** كان يوضع له الحديث فحدثت
 به **هـ** **مسيره** اذا صلى الظهر من عليه الجمعة قبل
 الدراع من صلاة الجمعة انقضت صلاته **هـ** **وقال ابو حنيفة** يصح
 فان خرج يزيد الجمعة انقضت صلاته **هـ** **وقال مالك** ان صلى في
 وقت لو سعى الى الجمعة لأدرك منها ركعة لم يجزه **هـ** **وقال**
ابن ابي عمير في الحديث كقولنا **هـ** **وفي القدر** لم يرد بكل حال **هـ**
والمسئلة من يركع علي ان فرض الوقت الجمعة **هـ** **وعندهم** الظهر وله
ايضا طها بالجمعة **هـ** **قال** علي هذا الاصل حديث جابر
 من كان يرضى بالبدن عليه الجمعة **هـ** **وقد تقدم** باسناد **هـ**
مسيره **الخطبة** شرط في الجمعة **هـ** **وقال داود**
مسيره **قال** **قوله** صلى الله عليه صلوا كما رايتوني صلى
 وقد يفتون باسناد **هـ** **مسيره** لا يجب القعود
 بين الخطبتين **هـ** **وقال الشافعي** يجب **هـ** **اخبرنا** ابن الخطيب قال
 اجزنا ابن للذهب قال اجزنا احمد بن جعفر قال اجزنا عبد الله
 ابن احمد قال حدثني ابي قال اجزنا ابو كامل قال اجزنا زهير
 قال اجزنا ابي بكر بن حرب قال اجزنا جابر بن زبير عن ابي
 رسول الله صلى الله عليه خطب فليأخذ على المنبر ثم يقوم
 ويخطب قائما **قال جابر بن زبير** انك ان كان يخطب قائما فقد

حدث قدومه الله تليت معه اكثر من النبي صلى الله عليه وسلم قال
احمد بن محمد بن الزرقان قال حدثنا محمد بن علي بن احمد بن محمد بن عمار
عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة
مترتين بينهما جلوسه قال المولى زعم الله عليه

اخرجاه في الصحيحين
وانفرد بالذي قبله في الصحيحين

واجماعنا في جلوسه في الاستحباب وزعم ابن عباس
انه قال لما اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم جليست

ميتة اليه اذ اصعد المنبر ان يسلم
وقال ابو جيفة وملك لا يسلم احبنا محمد بن ناصر قال احبنا
عبد القادر بن محمد بن يوسف قال احبنا ابراهيم بن عمر البرمكي قال
احبنا محمد بن عبد الله بن يحيى قال احبنا ابو حفص عمر بن محمد بن موهبي
قال حدثنا ابو بكر احمد بن محمد الاثرم قال حدثنا عمرو بن خالد المصفر
قال حدثنا ابن جعيه عن محمد بن زيد عن محمد بن المنكدر عن جابر
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صعد المنبر يسلم قال الاثرم
ويحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال احبنا ابو ابي امامه قال حدثنا احمد
بن محمد بن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صعد المنبر يوم
الجمعة استقبل الناس فقال السلام عليهم ومحمد الله ونبي عليه
ويقرأ سورة قمر جليست ثم يقوم فيخطب ثم يزل وكان ابو بكر
وعمر يفتلان به **ميتة** مجزء الكلام حال سماع
الخطبة وعنه لا يجزء وعن ابي ابي بصير قال رواه في

حديثان ه الحديث الاول

احبنا ابن عمر الواحد قال احبنا الحسين بن علي قال احبنا احمد بن محمد بن جعفر بن
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا حماد بن خالد عن مالك
وابن ابي ذيب عن الزهري عن عبد بن المنيب عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك واما من خطب يوم الجمعة

انصت فقد اعوت
اخرجاه في الصحيحين
الحديث الثاني

وبالابتداء قال احمد وحدثنا ابن مبر عن محمد بن خالد عن الشعبي عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب
فمكتم الجواز نحل استناراه **ميتة** ومجزم الكلام
علي الميت مع ذون الخطبة خلافا لاكثرهم في يوم الجمعة

ثلاثة لحديث ه الحديث الاول

احبنا ابن الحسين قال احبنا الحسين بن علي قال احبنا احمد بن جعفر بن
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا محمد بن جعفر بن
قال حدثنا يعقوب بن الوليد بن بشر عن طلحة انه سمع جابرا بن
عبد الله يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا خطب
فاستمع النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي ركعتين ثم اقتبل الناس وقال
اذ جاء احدكم والامام يخطب فليقل ركعتين ثم يقرأ فيهما

اخرجاه في الصحيحين
الحديث الثاني

وبالابتداء قال احمد وحدثنا زيد بن الحباب قال حدثني جابر بن واقد

قال حديثي عبد الله بن يزيد قال سمعت ابي يقول كان رسول الله
صلى الله عليه خطبنا فجا الحسين والحسين عليهما قيمان احمران شيئا
واعتزان فترد رسول الله صلى الله عليه من المنبر فجلها فوضعها
يديه ثم قال صدق الله ورسوله انا اموالكم واولادكم فمنه نظر
الى هذا من الصيين بمشيان ويعتران فلم اصبر حتى قطعت حديثي

الحديث الثالث

ابن ابي عمير قال اخبرنا ابو عمير قال سمعت ابي يقول
حدثنا ابو ايوب قال حدثنا ابو داود قال حدثنا يعقوب بن كعب
الأنطاقي قال حدثنا مخلد بن يزيد قال حدثنا ابن جريح عن عطاء
بن جابر قال لما أتى نبي رسول الله صلى الله عليه يوم الجمعة قال
اجلسوا يسمع ذلك ابن يعقوب فجلس علي باب المسجد فراه رسول
الله صلى الله عليه فقال تعال يا عبد الله بن يعقوب

هيتة لا يكره الكلام قبل الابتداء بالخطبة
وبعد الفرائض **ه** وقال ابو جعفر يكره **ه** اخبرنا عبد الاول
قال اخبرنا الداودي قال اخبرنا ابن اعين قال حدثنا الفزاري قال
حدثنا البخاري قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو قال حدثنا
عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز بن عيسى قال اقيمت الصلاة
والنبي صلى الله عليه نياحي رجلا في جانب المسجد فاقام الي الصلاة
حتى نام الغوم **اخترجاه** اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا
ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن محمد قال حدثنا جعفر قال حدثنا
محمد بن حبان عن ثابت بن ابي عن ابي قال كان رسول الله

صلى الله عليه ينزل من المنبر يوم الجمعة ويكلمه الرجل في الحاجة
فيكلمه ثم يتقدم الي مصلاة فيصلي **ه** **هيتة**
الي سنة ان يقرأ في الجمعة بالجمعة والمنافقين وهو قول ابن ابي
وقال ابن ابي عمير **ه** وقال ابو جعفر يكره **ه**
اخبرنا محمد بن عبيد الله قال اخبرنا نصر بن الحسين قال اخبرنا عبد الغافر
ابن محمد قال اخبرنا ابن عمر بن وهب قال حدثنا ابراهيم بن محمد بن حبان
قال حدثنا اسلم بن الحجاج قال حدثنا قتيبة قال حدثنا جعفر بن اسود
عن جعفر عن ابيه عن عبيد الله بن ابي رافع قال سمعت من ورا
اباه بن علي المديني وخرج الي مكة فصلى لنا يوم الجمعة
تقرأ بسورة الجمعة في المسجد الاولي وفي الاخير اذا اجاز المنافق
قال فاذا ركعت اباه بن علي بن ابي رافع فقلت انك تقرأ بيوتين
كان علي يقرأ بها بالكوفة فقال ابو الحسن بن فاني سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما يوم الجمعة **ه**
انقره باخر احمد **هيتة**
ولما اخبرنا ابن ابي عمير قال اخبرنا ابن ابي عمير قال حدثنا عبد الله بن احمد
قال حدثني ابي قال حدثنا عبد الرحمن بن المهدي قال حدثنا مالك
عن حمزة بن محمد عن عبيد الله بن عبد الله ان الصحابة بن قيس
بيات السبعان بن يزيد ما كان رسول الله صلى الله عليه يقرأ
في الجمعة مع بيوتهم الجمعة قال هل انك حديث الغائب **ه**
قال احمد وحدثنا اسلم بن ابراهيم بن محمد بن المشرف عن ابيه

عن جيب بن سالم عن ابيه عن النخعي عن ابي بصير ان النبي صلى الله عليه
وتابعه العيد من يوم النحر الى يوم النحر وكل اناك حديث الغاشية
وان وافق يوم الجمعة قراها جميعا

الفرد هذه الطريق ميسرا
وانفقنا على التي قبلها

ميسرا اذ اذركه الميسوق دون الركعة
من الجمعة على ظهره وقال ابو حنيفة يصلي ركعتين لنا
حديث ابي هريرة من اذرك ركعة من الصلاة فقد اذرك الصلاة
وعجز عايشه نحوه وقد ذكرناها بما ينادها بما تقدم
وقد اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا
ابو بكر بن بشران قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا البغوي قال حدثنا
الحسين بن موسى قال حدثنا عبد الرزاق بن عمر الدمشقي عن الزهري
عن عبيد بن الميمني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
قال من اذرك من الجمعة ركعة فليصف اليها اخرى
قال المولى رحمه الله الا ان هذا الحديث لا يقبل الاجتماع
به لاجل عبد الرزاق بن عمر قال لحيي ليس بشي كذاب
وقال البخاري منكر الحديث وقال ابو جعفر الرازي لا يكتب
حديثه وقال ابن حبان يقلب الاخبار فاصحح الترك وقد
روي ابراهيم بن غبطة الثقفي عن يحيى بن عبيد عن الزهري
عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه انه قال من اذرك من
الجمعة ركعة فليصل اليها اخرى قال المولى رحمه الله وهذا

لحديث لا يصح ايضا قال ابو حاتم بن حبان الجاذا ابراهيم بن
عطيته منكر الحديث جدا وكان هشيم بن بكير عن اجازة
لا اصل لها قال هذا الحديث خطأ لما اخبرنا من اذرك من الصلاة
وذكر الحمد فالدراعه انفق عن الزهري عن ابي سلمة كلهم
صغنا

ميسرا والركعات الزايدة في الاولى يست
وفي الثانية خمس وقال ابو حنيفة ثلاث في الاولى وثلاث في الثانية
وقال الشافعي في الاولى سبع وفي الثانية خمس
يسته اجاديت **الحديث الاول**
اخبرنا هبة الله بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن محمد
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا وكيع قال حدثنا
عبد السنن عبد الرحمن بن سفيان عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
ان رسول الله صلى الله عليه كبر في عيد تلتني عشرة تكبيره يسعا
في الاولى وحديثي الاخرة ولم يصل قبلها ولا بعدها قال المولى

رحمته عليه قال احدنا اذهب الى هذا
الحديث الثاني
وبالامتنان قال احمد وحدثنا يحيى قال حدثنا ابن لميعة قال حدثنا الا
عمر بن عمار بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه التكبير في
العيد من سبع قبل القراءة وحديث بعد التزاه
الحديث الثالث
وبالامتنان قال احمد وحدثنا ابو سعيد مولى بني هاشم قال حدثنا ابن

لهيعة عن عفيف عن ابن شهاب عن عمرو بن عباد عن ابن رسول الله
صلى الله عليه كان يكبر في العيد بين سبعاً وخمسة قبل القراءه

الحديث الرابع

اخبرنا عبد الملك قال اخبرنا الازدي والعوزجي قال اخبرنا ابن الجراح
قال اخبرنا ابن محبوب قال اخبرنا الترمذي قال اخبرنا ابي بصير بن عمرو
الجد قال اخبرنا عبد الله بن نافع عن كثير بن عبد الله عن ابيه
عن جده ان النبي صلى الله عليه كبر في العيدين في الاولى سبعاً
قبل القراءه وفي الاخره خمسة قبل القراءه

الحديث الخامس

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا
محمد بن عبد الملك قال اخبرنا الدارقطني قال اخبرنا عثمان بن احمد
الرافق قال اخبرنا احمد بن علي الحمار قال اخبرنا شعيب بن عبد
الحكيم قال اخبرنا ابراهيم بن فضالة عن عبيد بن نافع عن
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه الكبر في العيدين
في الركعة الاولى سبع تكبيرات وفي الاخره خمس تكبيرات

الحديث السادس

وبه قال الدارقطني وحدثنا ابي عبد الله محمد الصنار قال اخبرنا
محمد بن علي الوزان قال اخبرنا احمد بن الحجاج قال اخبرنا عبد الرحمن
بن شعيب بن عمارة عن عبد الله بن محمد بن عمارة عن ابيه عن
جده قال كان رسول الله صلى الله عليه يكبر في العيدين
في الاولى سبعاً وفي الاخره خمسة

الحديث السابع

وبه قال الدارقطني وحدثنا ابي عبد الله محمد الصنار قال اخبرنا
ابن علي الوزان قال اخبرنا احمد بن الحجاج قال اخبرنا عبد الرحمن
بن شعيب بن عمارة عن عبد الله بن محمد بن عمارة عن ابيه عن جده
قال كان رسول الله صلى الله عليه يكبر في العيدين في الاولى
سبعاً وفي الاخره خمسة قال المولى رحمه الله اصلح هذه الاجازة
الاول وهو حديث عن ابن شعيب وفيه ايمان عبد الله بن
عبد الرحمن وهو الطائفي وهو ضعيف صحيح وقال امره ليس
به بائس وقال من صنوع بلخ وامت ابي عبد الله في هرة وعما
ففيها ابن لهيعة وهو ضعيف جده وامت اخبرنا كثير بن
عبد الله وقد قال الترمذي هو ارجح شيء في هذا الباب

وقد عرفت من قوله هذا فانه قد قال احمد بن حنبل لا يحد عن
كثير بن عبيد الله لا يروي شيئا وضرب علي حديثه في الميئد
ولم يحد به وقال يحيى بن معين ليس حديثه بشي ولا يكتب
وقال البيهقي والدارقطني من ترك الحديث وقال ابو زرعة
واهي الحديث وقال ابن ابي عمير هو حسن من اركان اللباب
وقال ابو حاتم بن حبان الحافظ روي عن ابيه عن جده يتخذه موضوع
عنه لا يحد ذكرها في الكتب ولا الرواية عنه الا على وجه
التحجب وامت الحديث الحامير وفيه من فضاله
قال يحيى ضعيف وقال ابن حبان لا يحد الاحتجاج به وامت
الياسين وفيه عبد الله بن محمد بن عمارة قال يحيى ليس بشي

يشد

قال اصحاب النافع اما النكيرات التي
غير تكبيره الاجرام **هـ** **وايستدلون بخديتين**
احزنا ابن عبد الخالق قال احبها عبد الرحمن بن احمد قال احبنا محمد
ابن عبد الملك قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا ابو بكر البياض
قال حدثنا محمد بن اسحق قال احبنا اسحق بن عبيد قال حدثني ابن
لصيقه قال حدثنا خالد بن يزيد عن الزهري عن عمرو بن عابته
فان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في العيد من اشهر
عشره تكبيره يوتي تكبيره الافتتاح وينزل العاف والفرار
المجيد واقتربت الابعاد **هـ** قال الدارقطني وحدثنا عثمان
بن احمد اللؤلؤ قال حدثنا الحسين بن سلام قال حدثنا ابو نعيم
قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي قال سمعت عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في العيد يور العطر
ينعاني الاولي وفي الاخره حميا يوتي تكبيره الصلاه **هـ**
قال المؤلف رحمه الله عليه و الاجواب اما الحديث الاول **هـ**
فيرويه ابن لهيعة وهو ذاهب الحديث عن خالد بن يزيد وقد قال
احمد خالد ليس بشي **هـ** وقال الشافعي ليس بثقة **هـ** **واتم**
الثاني فمخول قوله يوتي تكبيره الصلاه على انها تكبيره الترتيب
كسج **هـ** **يستدل عليه** ان ابن عبد الخالق احبنا قال احبنا عبد الرحمن
بن احمد قال حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا
ابن ابي داود قال حدثنا ابو الطاهر قال احبنا ابن وهب قال
احزني ابن لهيعة عن خالد بن يزيد عن ابن شهاب عن عمرو بن

عابته ان النبي صلى الله عليه وسلم في الفطر والاصحى سبعاً وخمسة
يوتي تكبير في الركوع **هـ** **واجمع الجنيون**
ما بناه ابو غالب المازدي قال احبنا ابو علي النخعي قال
احبنا ابو محمد الهاشمي قال احبنا ابو علي اللؤلؤي قال حدثنا ابو داود
قال حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا يزيد بن الحباب عن عبد الرحمن
بن شريك عن ابيه عن محمول قال احبنا ابو عابته جليش لابي
هزيم ان عبد بن العاصي قال ابا موسى وحدثه كيف
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاصحى والفطر فقال ابو
موسى كان يكبر اربعاً تكبير علي الخياط فقال حدثني عمرو
قال المؤلف رحمه الله و الاجواب
قال يحيى بن ابيان ضعيف **هـ** وقال احمد لم يكن بالقوي ولا راسخه
مناكير **هـ** قال ولي بن زوي في النكير في العيد عن النبي
صلى الله عليه وسلم حديث صحيح **هـ** **مسئلة** القراءه
بعد النكيرات في الركعتين **هـ** وعنه يوالي بين القرائتين ويكبر
في الاولى قبل القراءه وفي الثانية بعد القراءه **هـ** كقول ابي حنيفة **هـ**
لنا حديث يخالفه انه كان يكبر قبل القراءه **هـ** **وعنه**
مسئلة اليه ان يقرأ في الاولى يسبح **هـ**
وفي الثانية بالغاشية **هـ** وعنه ليس فيه معجزه كقول ابي
حنيفة **هـ** وقال مالك يقرأ بيسم **هـ** والشمس **هـ** وقال الشافعي
يقرأ في الاولى قاف **هـ** وفي الثانية افتقرت **هـ** **لنا**
حديثان **هـ** **الحديث الاول** **هـ**

حدث النخعي بن شريك وقد سبق باسناده في بيان الجمع هـ

الحديث الثالث

احزاب ابن الحسين والجزء ابن المذهب قال احزابنا احمد بن جعفر قال
حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا محمد بن جعفر قال
احزابنا شعيبه قال سمعت معمر بن خالد يحدث عن زيد بن عوفه
عن سمره بن جندب ان رسول الله صلى الله عليه كان يقرأ في العبد
يشبع ايتهم ذلك الاعلى وهل اناك حديث الغاشية هـ

والاصحاب الثامن جديان الحديث الاول

حدث عياشه رضي الله عنهما وقد تقدم باسناده

الحديث الثاني

احزابنا ابن الحسين والجزء ابن المذهب قال حدثنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عبد الرحمن بن
سليمان قال حدثنا مالك عن صفير بن يحيى عن محمد بن عبد الله بن عبد الله
ان عمر بن الخطاب قال اباؤنا في النبي بما كان رسول الله صلى الله عليه
يقرا في العبد قال تفاوت واقتربت

انقردها خراجة ميسله

ميسله لا يبين التلويح بقرضه العبد ولا غيرها هـ
وقال انما في ميسره وقال مالك كقولنا ان كان في المصلي
وان كان في المجد مغلي رواه ابنه هـ وقال ابو حنيفة يتصل
بعدها ان شاء هـ

الحديث الاول

حدث عبد الله بن عمرو وقد سبق باسناده في التكميلات الروا

الحديث الثالث

احزابنا عبد الملك بن ابي النخعي قال احزابنا ابو عامر الازدي وابو بكر
الغوري قال احزابنا ابن الجراح قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا الترمذي
قال حدثنا محمود بن عجلان قال حدثنا ابو داود الطيالسي قال حدثنا
شعيب بن عمير بن ثابت قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن
عجلان ان النبي صلى الله عليه خرج يوم الفطر فملى رصعته ثم لم
يقبل فيها ولا بعدها هـ

الحديث الثالث

وبالاسناد قال الترمذي وحدثنا الحسين بن حريش قال حدثنا
عزبان بن عبد الله الجلي عن ابي بكر بن جعفر عن ابن عمر انه
خرج يوم عيد ولم يقبل قبلها ولا بعدها وذكر ان النبي صلى الله
عليه كان يفعل هـ قال المولى رحمه الله عليه هـ والترمذي

الحديث صحاح ميسله

يبتدى التكميل في الاصح من صلاة النحر يوم عرفه فان كان محرم
من صلاة الظهر يوم النحر ويقطعه اخر ايام التشريق هـ ورواه
ابو حنيفة في الابتداء وقال يقطع العصر من يوم النحر هـ وقال
مالك يكبر من الظهر يوم النحر الى الصبح من اخر ايام التشريق هـ
وعنه الشافعي في النحر هـ لغيرها كقولنا ولم يفرق بين المحل والحرم
والثاني كذهب مالك هـ والثالث من صلاة المغرب ليلة النحر
الى الصبح من اخر ايام التشريق هـ احزابنا ابن عبد الخالق قال احزابنا
عبد الرحمن بن احمد قال احزابنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر

الدارقطني قال حدثنا ابو بكر عبد الله بن يحيى الطلمي قال حدثنا عبيد
 كثير قال حدثنا محمد بن حنيفة قال حدثنا شعيب بن صالح عن ابي عمير عن
 جابر عن ابي جعفر عن علي بن حنين عن جابر بن عبد الله قال
 كان رسول الله صلى الله عليه يكثر في صلاة العجز من يود عزوه
 الى صلاة العجز من اخر ايام التشريق حين يذبح من المكتوبات
 قال الدارقطني وحدثنا عثمان بن ابي سالم قال حدثنا ابو قتادة
 قال حدثني ابل بن يحيى قال حدثنا عمر بن شمر عن جابر عن ابي
 جعفر وعبد الرحمن بن صالح عن جابر بن عبد الله قال كان
 رسول الله صلى الله عليه اذ صلى الصبح من غداه عزوه اقبل على
 الحجاب فقول علي مكانكم ويقول الله اكبر الله اكبر لا
 اله الا الله والله اكبر والله الحمد فيكبر من غداه عزوه
 الى صلاة العجز من اخر ايام التشريق قال المولى رحمه الله
 هذا حديث لا يثبت **٥** قال يحيى بن عمر بن شريك بن يحيى لا يكتب
 حديثه **٥** وقال ابو عبد الله كذاب **٥** وقال النسيبي والزازي
 والدارقطني متروك **٥** وجابره هو الجعفي **٥** قال يحيى لا يكتب
 حديثه **٥** وقد وثقه العمري وشعبه **٥** وقد زوى هذا
 الحديث عمر بن شمر عن جابر عن ابي الطفيل عن علي وعاران
 رسول الله صلى الله عليه كان يفعل ذلك **٥** **ميتة**
 واليه ان يكبر شفعاه **٥** وقال الناصبي يكبر ثلاثا في اخره **٥**
 وقال ابو حنيفة واجله **٥** **لنا** حديث جابر المنقده **٥**
ميتة **٥** اذا عم هلال الرظن ثم علم به بعد الزوال

صلو من الغده **٥** وكذلك في الاضحية **٥** وقال الكافي لا يصل العبد
 في غير يومه **٥** وعن ابي بصير قال حدثنا جعفر بن محمد عن ابي عبد الله
 قال اجزنا ابن المذهب قال اجزنا احمد بن جعفر بن احمد بن عبد الله
 ابن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعيب
 عن ابي بشر عن ابي محمد بن ابي عمير عن عمومتهم من اصحاب ابي
 صلى الله عليه انه جازك الى النبي صلى الله عليه فشهدوا نعم
 زاوه بالامسين يعني الهلال فاشهدوا فافطره ووارثه من حوس
 للغده **٥** **ميتة** **٥** **ميتة** **٥** اذا كان العدوي غير وجه القبلة فترق
 الامام الناظر طائفتين طائفة باز العدوي وطائفة خلفه فيصلي
 بها ركعة ويثبت قائما حتى يتم لانفسها وتقبل وتنصرف الى
 وجاة العدة ثم يجي الطائفة الاخرى فيكبر خلفه فيصلي بها
 الركعة الثانية وتجلس للشهادة وتقوم الطائفة فتسلي بها
 ركعة ثالثة وتجلس فتشهد ويصلي **٥** وقال ابو حنيفة يصلي
 بالاولى ركعة وتنصرف ويجي الاخرى فتمرر معها فيصلي بها
 ركعة وتنتهد ويصلي وتنصرف الى مقامها ويجي الاولى تسلي
 ركعة بغير قراءه وتنصرف الى مقامها ويجي الثانية فيصلي
 ركعة بقراءه وتنتهد ويصلي **٥** وعن مالك كذا هناه **٥** وعنه
 ان الامام يلم ولا ينتظر الثانية **٥** وقال داود جميع ما زوى
 عن النبي صلى الله عليه في صلاة الحروف جابر لا يرج بعضه على
 بعض **٥** **لنا** حديث جابر بن ابي حمزة ان النبي صلى

الرد عليه صلى صا وصننا **وحديثه مخرج في الصحيحين**
 وقد روي ابن عمر كما وصفوه **هـ** وحيز ما وافق للكتاب والامور
 اتا الكتاب فتولاه نعالى فاذا تجد وفيل يكون من وزايم **هـ** والمراد
 بجود الاولى **هـ** واتا الاصول فان العمل الكثير من غير
 ضرورة بطل الصلاة **هـ** قال احمد بن حنبل ما اعلم في هذا الباب الا
 حديثا صحيحا **هـ** واخبار حديث سهل بن ابي حمزة **هـ**
مسئلة اذا كان العبد في جهة القبلة اجزم
 بعم الحسب وقرا وزكج هم فاذا تجد تجد وجه اجعون الا
 الصف الذي يلي الامام فانهم يقفون بخيريتهم فاذا قام من
 الرضعة تجد الذين جريسيو ولجنتهم ثم يقبل بهم اجمعين حتى
 يرفع من الرضوع فاذا تجد تجد معه الذين جريسيو في الرضعة
 الاولى وجريسيو الاخرون فاذا صلى الرضعة وجليسيو تجد
 ولجنته في الجلوس ثم يسلم بالجمع **هـ** وقال ابو حنيفة لا يعلى استلا
 كصلاته اذا كان العبد في غير جهة القبلة **هـ** **ن**
 ان رسول الله صلى الله عليه صلى يعينان كما وصفناه اجترنا
 ابن عبد الواحد قال اجترنا الحسين بن علي قال اجترنا احمد بن حنبل قال
 حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عبد الرزاق قال
 حدثنا الثوري عن منصور عن مجاهد عن ابي عبيد الله الثوري قال
 كنا مع رسول الله صلى الله عليه يعينان فاستقبلنا المشركون
 عليهم خالد بن الوليد وهم بيننا وبين القبلة فضلا بنا النبي صلى الله
 عليه الظهر فقال وقد كانوا على حاله لو اصبنا غيرهم ثم قالوا ناتي

عليهم الآن صلاة هي اجب اليهم من انباهم وانبيهم قال فنزل
 حين علم عليه السلام هذه الايات سيز النظم والعصن واذا كنت
 فيهم فانت لهم الصلاة قال لحضرت فامرهم رسول الله صلى الله عليه
 فاخذوا اليلاج قال وضعنا خلفه صفيق قال ثم زكج فرجنا جميعا
 ثم رفع فرجنا جميعا ثم تجد النبي صلى الله عليه بالصف الذي يليه والا
 محزون قيام بخيريتهم فلما تجد وقاموا جليسيو الاخرون فتجد
 في مكانهم ثم تقدم هادكا الى صفان هادكا وجاهه ولا الى صفان
 هادكا قال ثم زكج فرجنا جميعا ثم رفع فرجنا جميعا ثم تجد
 النبي صلى الله عليه تجد ثم يسلم عليهم ثم انصرف فضلا هار رول
 الله صلى الله عليه من نيز مزة بعينان ومرة بارض نبي سليم **هـ**
مسئلة تسج الصلاة في حال الميائنه ولا يجوز
 ناخرها عن وقتها **هـ** وقال ابو حنيفة اجترنا اجترها فان جعلها المصحح **هـ**
 اجترنا عبد الاول قال اجترنا الداودي قال اجترنا ابن اعين قال حدثنا
 الفرزري قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال
 حدثنا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر كان اذا قيل عن صلاة
 الحروف وصفها ثم قال وان كان خوف اشدر ذلك صلوة رجالا
 قبا ما على اقدامهم او ركبا ما يسبقلي القبلة او غير ميتة قبلها **هـ**
 قال نافع لا اركب عبد الله بن عمر ذكر ذلك الا عن رسول الله
 صلى الله عليه ويسلم **هـ** **مسئلة** لا يجوز الجلوس
 على الجوز ولا الا يتناذ اليه **هـ** وقال ابو حنيفة يجوز اجترنا
 عبد الاول قال اجترنا الداودي قال اجترنا ابن اعين قال اجترنا الفرزري

قال حدثنا البخاري قال حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة
قال سمعت ابا عثمان النهدي قال انا انا كتابت عن علي بن ابي طالب
ابن ابي عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن بن ابي
واشارت باصبعه اللتين يبيان الابعصار ه

اخرجه في الصحيحين

قال المؤلف رحمه الله وهذا النسخة في صحيحه واجلوس عليه ه
والايمتداد اليه ه وقد روي ابا ناسر حديث جديته ان
النبى صلى الله عليه وسلم عن لسر الجريز وان يخلص عليه ه

هيئته ولا يجوز لبس الجريز في الحرب ولا
الرغوب عليه في احدى الروايتين ه وعنه يجوز كقول ابي

حينته وان شاعى ه **لنا** ما تقدم من الحديث ه
هيئته ابل صلاة الكسوف ه

هيئته صلاة الكسوف في كل ركعة ركوعا ه
وعنه في كل ركعة اربع ركوعات ه وقال ابو حنيفة صنفها

صلاة ناهية ثم الراجحي تجلي ه **لنا** حديثان ه
الحديث الاول

اجزنا ابن عبد الواحد قال اجزنا الحسين بن علي قال اجزنا احمد بن
جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا الحسن
بن عيسى قال اجزنا مالك بن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
عن ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
الله عليه والناس معه قدام قبا طويلا نحو افرس يوتيه البقره

ثم رضع ركوعا طويلا ثم رفع فنافر قبا طويلا وهو دون
القيام الاول ثم رضع طويلا وهو دون الركوع الاول ثم
سجد ثم قام قدام قبا طويلا وهو دون القيام الاول ثم
رضع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ه قال المؤلف
رحم الله قال احمد وفيما قرأت علي عبد الرحمن قال ثم قام قبا
طويلا وهو دون القيام الاول ثم رضع ركوعا طويلا وهو
دون الركوع الاول ثم سجد ثم انصرف ه

الحديث الثاني

وبه قال احمد وحدثنا بشر بن شبيب قال حدثني ابي عن الزهري
قال اخبرني عمرو بن الزبير ان عايشة قالت سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يخرج الى المسجد فقام فكبّر وصلى
الناس وراءه فكبّر وقرأ فاتحة الكتاب طويلا ثم ركع ركوعا طويلا
يلام ثم قال سبح الله من حمد وقيام ولم يسجد فاتقرأ فاتحة
طويلا هي ادى من الفراه الاولى ثم كبّر وركع ركوعا طويلا
هو ادى من الركوع الاول ثم قال سبح الله من حمد وركع ركوعا طويلا
الحمد ثم سجد ثم فعل في الركعة الاخرى مثل ذلك فاستكمل
اربع ركعات وانبع سجدة والحملت الشحير قبل ان يركع ه
قال المؤلف رحمه الله وكان كثير من عبائهم يخرجون ان عبد الله
ابن عباس كان يحدث عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف كانت
الشحير مثل ما حدثت عمرو بن عايشة فقلت لعزوة ان اخاك
لم يرد علي كعبين مثل صلاة الصبح فقال انه اخطا اليتند ه

كثير

المَدِيثَانِ فِي الصَّحِيحَيْنِ
أَمَّا حَيْثُ تَمَّ فَأَخْبَرَنَا ابْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ قَالَ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ

عَلَى النَّيْمِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ
فَالصَّحِيحِيُّ أَيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
أَيُّ فَلَادَهُ عَنِ النَّجَّانِ بْنِ مُشِيرٍ قَالَ أَنْ كَيْفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ فَخَرَجَ فَكَانَ يَصِلِي رُكْعَيْنِ وَيُكَلِّمُ وَيُصَلِّي
رُكْعَيْنِ وَيُكَلِّمُ حَتَّى أُجِلَّتْ ٥ قَالَ أَحْمَدُ وَحَدَّثَنَا حُجَّاجٌ قَالَ
أَخْبَرَنَا شَيْبَةَ عَنْ عَصَمِ الْأَعْوَلِيِّ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنِ النَّجَّانِ بْنِ مُشِيرٍ
قَالَ أَنْ كَيْفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ فَخَرَجَ فَكَانَ
يُصَلِّي رُكْعَيْنِ وَيُكَلِّمُ وَيُصَلِّي رُكْعَيْنِ وَيُكَلِّمُ حَتَّى أُجِلَّتْ ٥
قَالَ أَحْمَدُ وَحَدَّثَنَا حُجَّاجٌ عَنْ شَيْبَةَ عَنْ عَصَمِ الْأَعْوَلِيِّ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ
عَنِ النَّجَّانِ بْنِ مُشِيرٍ قَالَ أَنْ كَيْفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ فَصَلَّى فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ يَرْكَعُ وَيَسْتَجِدُّ ٥
قَالَ الْمَوْلَانُ زَحَمَةُ اللَّهِ ٥ قَالَ حُجَّاجٌ مَثَلُ صَلَاتِنَا ٥ قَالَ الْمَوْلَانُ زَحَمَةُ اللَّهِ
وَالجَوَابُ أَنْ أَحَادِيثَنَا أَكْثَرُ وَأَصَحُّ ٥ مَ أَمَّا سَبْعَةٌ
قَوْلُهُ كَانَ يَصَلِّي رُكْعَيْنِ لَأَنبِيَاءِي مَدْرَهِنًا وَأَنَّهُ كَانَ فِي كُلِّ
رُكْعَةٍ رُكْعَتَانِ ٥ وَقَوْلُهُ حُجَّاجٌ مَثَلُ صَلَاتِنَا ظَنُّ مِنْهُ ٥
مَثَلُهُ وَيَسْتَجِدُّ بِالْحَجَرِ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ ٥ وَبِهِ
قَالَ أَبُو بَكْرِ يَفْتِي وَمَحْمَدٌ خَلَا فَالْأَكْثَرُ هُمُ ٥ أَنبَانَا الْمَأْمُورِي
قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الشَّيْبَرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو الْعَاشِقِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا
الْوَلِيدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ

مَرْوَانَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَزْرُوهُ
عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ قَرَأَ قُرْآنَهُ طَوِيلًا فَنَجَّاهُ
بِهَا ٥ يَعْنِي فِي صَلَاةِ الْكَيْسِيِّ ٥ أَحْمَدُ
عَمَّا أَخْبَرَنَا بِهِ هَبْهَ السَّبْزِيُّ مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ
جَعْفَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ
قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَيْتُودِيُّ بْنُ قَيْسِرٍ قَالَ حَدَّثَنِي يُعْلِبَةُ
عَبْدَادٌ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ أَسْوَدَتِ الشَّمْسُ فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ كَأَنَّ طُولَ مَا قَامَ بِنَا فِي صَلَاةِ قَطِ لَا يَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا ٥
قَالَ الْمَوْلَانُ زَحَمَةُ اللَّهِ وَهَذَا يُجَلُّ أَنْ يَكُونَ لِبَعْدِهِ عِنْدَهُ
قَائِمٌ لِأَنَّهُ فِي الْمَدِيثِ ابْنَانَا وَالْمُسْتَجِدُّ قَدَامَتَا ٥

مَثَلُهُ وَلَا يَسْمَعُ فِي الْكَيْسِيِّ فِي خُطْبِهِ ٥ وَقَالَ
الثَّانِي يَسْتَجِدُّ بِخُطْبَتِي الْعِيدِ ٥ لَنَا خَلَّةٌ إِجَارَتِي
الْمَدِيثُ الْأَوَّلُ ٥

أَخْبَرَنَا ابْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ قَالَ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ
ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا
بَزْزُورٌ هَزْرُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّيْبِيُّ عَنْ أَبِي يَسْعَى
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ أَنْ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَنْكَبِفَانِ
لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلِكُنْهُمَا إِنِّي أَنْزَلْتُ آيَاتِ اللَّهِ فِيهَا
رَأَتْهُمَا صُلُوهُ ٥ الْمَدِيثُ الثَّانِي ٥
وَبِهِ قَالَ أَحْمَدُ وَحَدَّثَنَا بَشِيرٌ عَنْ شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ الزُّهْرِيِّ
قَالَ أَخْبَرَنِي عَزْرُوهُ عَنْ عَائِشَةَ فَانْ كَيْفَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ

رسول الله صلى الله عليه وآلهما التيان من آيات الله تعالى فاذا
زابتوهما فافزعوا للصلاة

الحديث الثالث

وبالاسناد حدثنا احمد قال حدثنا هرون بن معروف قال حدثنا
عبد الله بن وهب قال اخبرني عمر بن الخطاب ان عبد الرحمن
ابن العيص حدثه عن ابيه عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى
الله عليه انه قال ان الشير والقمتر لا ينكيان لموت احد
ولا حياته ولكنها اية من آيات الله تعالى فاذا راها فافزعوا
فصلوا

الحديث الثالث في الضحيتين

قال المؤلف رحمه الله **فان قيل** ففي بعض الفاظ

الصحیحین من حديث عياشه انه خطب **فالجواب**
انه خطب بعرفها لانهما الجوزان النابتان من قولهم ان الشير كسفت

لموت ابراهيم **ولمذا في بعض الفاظه** انه خطب فقال

ان الشير والقمتر لا ينكيان لموت احد ولا حياته **هـ**

مبطل صلاة الايتيتيقا

مبطل **تيسر الصلاة للايتيتيقا** وقال

ابو حنيفة لا يتيسر **لنا حديثان** **هـ**

الحديث الاول

اخبرنا ابن عبد الواحد قال اخبرنا ابو علي العمري قال اخبرنا ابو بكر

ابن مالك قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني **قال** حدثنا
ابو نعيم قال حدثنا ابن ابي ذيب عن الزهري عن عباد بن حمير

يقدم ثاني

عن عمه ان رسول الله صلى الله عليه وآله خرج فتوجه الى القبلة
يدعو ويحول رداءه ثم صلى ركعتين جهرا فيها بالقرآن

اخترجاه في الضحيتين
الحديث الثالث

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا محمد

ابن عبد الملك قال حدثنا علي بن عثمان قال حدثنا ابو بكر النيسابوري

قال حدثنا علي بن سعيد بن جبير قال حدثنا يهذبن بن كنانة

قال حدثنا محمد بن عبد العزيز بن عيسى عن ابيه عن ابيه قال ان النبي

صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الله يحب العبد اذا صلى في صلاة الايتيتيقا فقال

الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد اذا صلى في صلاة الايتيتيقا فقال

الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد اذا صلى في صلاة الايتيتيقا فقال

الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد اذا صلى في صلاة الايتيتيقا فقال

الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد اذا صلى في صلاة الايتيتيقا فقال

الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد اذا صلى في صلاة الايتيتيقا فقال

الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد اذا صلى في صلاة الايتيتيقا فقال

الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد اذا صلى في صلاة الايتيتيقا فقال

الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد اذا صلى في صلاة الايتيتيقا فقال

الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد اذا صلى في صلاة الايتيتيقا فقال

الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد اذا صلى في صلاة الايتيتيقا فقال

ري

جد

من اضعافنا منذ لا فضل بالناظر في كعبتين كما صلى في العبد
 لم يخطب كخطبتكم هذه **هـ** **اجبجو** بما اخبرنا ابن
 المحصين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن محمد قال حدثنا
 عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا اسحق قال حدثنا مالك
 عن عبد الله بن ابي بكر انه سمع عمار بن قيس يقول سمعت عبد
 الله بن زيد يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 وحول زاده جنبا يستقبل القبلة وبدأ بالصلاة قبل الخطبة
 ثم استقبل القبلة فدعي **هـ** قال المولف رحمه الله **والجواب**
 ان قوله قبل الخطبة محمول على انه اذا قبل ان يتشاغل
 بالدعاء والابتغاف فيسمى ذلك خطبة **هـ** **مبيد**
 والاسام مجربين ان يدعو قبل الصلاة ويجدها **هـ** وقال الشافعي
 يدعو بعد الصلاة **هـ** وعن احمد بن حنبل **لنا** ان الاخبار مختلفة
 فقد ذكرنا في حديث عبد الله بن زيد الذي ذكرناه في دليلنا
 انه دعي ثم صلى **هـ** وفي حديثه الذي في حديثهم انه صلى ثم دعي
 وذكرنا في حديث ابن عباس مثل اللفظ الاول **هـ** وقد ذكر
 جابر وابو هريرة وابو سعيد مثل اللفظ الثاني **هـ**
مبيد نحو قول الرضا وقلبه في اثنا العاشرين **هـ**
 وقال ابو حنيفة لا يقرأ **لنا** ما تقدم من الاجاديب **هـ**
مبيد مذهب احمد في روايه انه يكفون اذا كان
 الصلاة عمدا **هـ** وعنه لا يكفون ولكن يستأب فان تاب ولا
 قتل **هـ** وبه قال مالك والشافعي **هـ** وقال ابو حنيفة يستأب

وتحيط ولا يقبله **هـ** **وجه الرواية الاولى** **هـ** قلت
 اجابته **هـ** **الحديث الاول**
 اخبرنا عبد الملك بن ابي النعمان قال اخبرنا الازدي والعوزجي قالوا
 اخبرنا ابن الخزاز قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا ابو عبيد
 هذا قال حدثنا وجميع عن سيفان عن ابي الزبير عن جابر قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله من العبد وبز الكفر ترك الصلاة **هـ**

انفراد باخر اوجه مبيد

الحديث الثالث

اخبرنا ابن المحصين قال اخبرنا ابو علي النعماني قال اخبرنا احمد بن حنبل
 قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا زيد بن
 الجباب قال حدثني حبيب بن واقد قال حدثني عبد الله بن يزيد
 قال سمعت ابي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله بيننا وبينهم
 ترك الصلاة فمن تركها فقد كفر **هـ**

الحديث الثالث

وبالاضافة الى احد وحدثنا ابو عبد الرحمن قال حدثنا احمد بن حنبل
 حدثني كعب بن علقمة عن عبيد بن هلال الصدفي عن عبد الله
 بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وآله انه ذكر الصلاة يوم اختلفت
 جانت عليها كانت له نور او ترها نانا ونجاه يوم القيامة
 ومن لم ينجها عليها لم يكن له نور ولا ترها نانا ولا نجاه و
 كان يوم القيامة مع فاروق ومن وعون وهامان واخي خلف
مبيد ابل الجباب **هـ**

مبيد الافضل ان يغسل الميت في قبضه وقال ابو حنيفة وملك الافضل ان يغسل مجردا الا انه يشتر عورته
 اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن جعفر
 قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا يعقوب قال
 حدثنا ابي عن ابن اسحاق قال حدثني جبير بن عبد الله عن جابر
 عن ابن عباس ان عليا عجل رسول الله صلى الله عليه وآله فاستند
 الى صدره وعليه قميصه وكان ايامه وضاح بضبان الماء
 وعليه يغسله **مبيد** لا يشرب في الغسله الا خبز
 شي من كافور وقال ابو حنيفة لا يشرب اخبرنا ابن
 عبد الواحد قال اخبرنا ابو علي التيمي قال اخبرنا ابو جعفر قال قال حدثنا
 عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا اسعيل قال اخبرنا ابي
 عن محمد بن ابي عبيد قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وآله
 انتم فقال اغسلوها ثلثا او حيا او اكثر من ذلك ان رايتن
 ذلك ماء وسيدرا جعلن في الاخرة كافورا او شيئا من كافور
 فاذا فرغتن فاذا تبي قالت فلما فرغنا اذناه فالقي بنا حصىه
 وقال اشعرها ابها **اختر جاه في الصبي يجين**
مبيد يطفر شعر الزمراء ثلثة قرون وتلقي خلقها
 وقال ابو حنيفة يكره ذلك واكثر يغسله الغايطه غير مضمونه
 من جبر يدعها من الجاهين وتجدل خماها عليها اخبرنا عبد الاول
 قال اخبرنا اللادودي قال اخبرنا ابن اسحق قال حدثنا الفريزي قال
 حدثنا البخاري قال حدثنا قيسه عن يفيان عن هشام عن امر

الهدبل عن ام عطيه قالت صفقنا شعر بنت النبي صلى الله عليه
 ثلثة قرون **مبيد** انا عبد الوهاب الجافظ قال اخبرنا ابو طاهر
 الهافلاوي قال اخبرنا ابو علي بن شاذان قال حدثنا علي قال حدثنا
 محمد بن علي بن زيد قال حدثنا عبد بن منصور قال اخبرنا ابو جعفر
 عن رجل عن هشام عن حفصه عن ام عطيه قالت لما ماتت زينب
 قلت رسول الله صلى الله عليه وآله قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله اغسلوها
 وشرا واجعلن شعرها ضايرا **مبيد** اذا
 غسل الميت وخرج منه شي بعد الغسل وجبت اغلاه الغسل
 وقال ابو حنيفة لا يج غسل ما بعد النجاسه **مبيد** قوله
 صلى الله عليه وآله اغسلوها ثلثا او حيا او اكثر ان ذلك يعني ان
 حدث بها حدث **مبيد** لا يج غسل الاخي بالموت
 وعنه غيره كقول ابي حنيفة وعن ابي جعفر كالمذهب
لنا حديثان **الجديث الاول**
 اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن جعفر
 قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابن اسحق
 عن حميد بن بكر عن ابي رافع عن ابي هريره قال سمعت النبي صلى
 الله عليه وآله واناجت فادخلت فاعسلت فقال ابن اسحق واجرته
 قال ان المومرا لا يج **اختر جاه في الصبي يجين**
الجديث الثالث
 اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا محمد بن
 عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا ابو عبد الله بن زياد قال حدثنا

غيد الجبل قال حدثنا يحيى بن معلى بن منصور قال حدثنا عبد الله
ابن يحيى بن اسعد بن عبيد الله الخزازي قال حدثنا ابن عيينه
عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله عليه لا تتخيمونا كما قال الملائكة لموسى
سلياً ولا يتقوا ٥ قال المولى رحمه الله عبد الرحمن بن يحيى فيه ضعفه

مبيد لا يتطع جسد الاخرام بالموت ٥

وقال ابو حنيفة ٥ وبالذئ يتطع ٥ اجزنا ابن عبد الواحد قال
اجزنا الحسين بن علي قال اجزنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله
ابن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا هاشم قال حدثنا ابو بشر
عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رجليا كان مع رسول الله
صلى الله عليه فوقفه ناقته وهو محرم فاق فقال رسول الله
صلى الله عليه اعيلوه بما اوپلن وكفنتوه في ثوبه ولا
تبيسوه طيباً ولا خمر ولا ابيه فانه يبعث يوم القيامة

مبيداً اخرجاه ابي الفخيم

احم ما اجزنا به ابن عبد الحاق قال اجزنا عبد الوارث
ابن احمد قال اجزنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال اجزنا
ابو بكر النيسابوري قال حدثنا محمد بن علي اليسر حبي قال
حدثنا علي بن عاصم عن ابن حزم عن عطاء بن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه في الحجر من موت قال خمر وهو ولا
تشبهوا باليهود ٥ قال المولى رحمه الله هذا حديث لا يصح
قال بر بن هرون ما زلتنا نعرف علي بن عاصم بالكاتب ٥

ان

ويحكي احمد بن يحيى الزبدي منه ٥ وقال يحيى بن ابي بصير ٥ وقال
النيسابوري من روى الحديث ٥ وقال المولى رحمه الله قلت بلى قد
روى هذا موفوقاً ٥ فانه انا عبد الوهاب الخافض قال
اجزنا ابو طاهر احمد بن الحسين قال حدثنا ابو علي بن شاذان
قال حدثنا علي قال حدثنا محمد بن علي بن زيد قال حدثنا اسيد
ابن منصور قال حدثنا اسيد بن ابراهيم عن ابن حزم عن
عطاء قال اذا مات المحرم خمر وجهه فان رسول الله صلى
الله عليه قال خمر وجهه ولا تشبهوا به اهل الكتاب ٥

مبيد يجوز للرجل ان يغسل زوجته ٥

وقال ابو حنيفة لا يجوز ٥ اجزنا ابن عبد الواحد قال اجزنا الحسين
ابن علي قال اجزنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد
قال حدثني ابي قال حدثنا محمد بن سبله عن محمد بن اسحق
عن يعقوب بن عتبة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله
عن عاتبة قالت رجعت الى رسول الله صلى الله عليه ذات
يوم من حيازه بالبيع وانا اجد صداعاً في رأسي وانا اقول
وا ز ابياه فقال انا وانا ابياه ثم قال ما ضرتك لو مت قبلي
فغسلتك وكفنتك ثم صليت عليك ودفنتك قلت
لكاتي بك والله لو فعلت ذلك لقد رجعت الي بيتي فاعتر
يت فيه بعفري اياك فبسم رسول الله صلى الله عليه ثم
بدي في وجهه الذي مات فيه ٥ قال المولى رحمه الله

بكر النيسابوري

فان قيل قد روى هذا الحديث البخاري في صحيحه

فقال فيه فلت وارثاه فقال ذلك لو كان وانا حي فاستغفر
لك وادعوك **هـ** وزواه صالح بن كيسان عن الرهزي
فقال فيه وددت ذلك كان وانا حي فبينا نك ودفتك
ولم يقبل غيرك الا محمد بن اسحق وقد كره مالك **هـ**
قلنا لما كره مالك بقول هشام بن عروة انه
حدث عن امرائي وازاهما رجل قط **هـ** وقد ناول هذا
احمد بن حنبل فقال يمكن ان تكون خرجت الي المسجد فيسمع
منها **هـ** وقال مجيب معجب محمد بن اسحق ثقه **هـ** وقال شعبه
صدوق **هـ** واخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن
ابن احمد قال حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر
قال حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا عبد الله بن احمد
حنبل قال حدثنا عبد الله بن مند قال حدثنا عبد الله بن
نافع المدني عن محمد بن موسى عن محمد بن محمد عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن ابيه عن فاطمة عليها السلام اوصت ان يغيبها
زوجها علي واثما يغيبها **هـ** قال المولى رجت الله عليه
وقد زواه هبة الله الطبري عن ابيها ان عليا غيب فاطمة
فالت ابيها واعتده عليها ولم يركب عليه احد من الصحابة فصار
كالاجاع **هـ** قال المولى **فان قيل** قد انكر هذا الحديث
احمد **هـ** ثم في الايمان عبد الله بن نافع **هـ** قال مجيب ليس بشي **هـ**
وقال النجاشي مروي **هـ** **قلنا** قد قال مجيب في رواية
يكذب حديثه **هـ** قال بعض المتفقه لو صح هذا الحديث

انتم

فلنا لما غيبها لانها في الاخرة في التقطعت
الزوجية **هـ** **قلنا** لو نقت الزوجية لما تزوج بنت
اخنها امامه بنت زبيب بعد موتها وقد ات عن ابي حنبل
قال لو فقدت روي انها الغيبك وما نك فاكتفو
تغيبها ذلك **هـ** اخبرنا عبد الله بن علي المقرئ قال اخبرنا ابو
منصور محمد بن احمد بن عبد الرزاق قال اخبرنا عبد الملك بن
محمد قال اخبرنا ابو علي احمد بن الفضل بن خزيمة قال حدثنا
محمد بن يزيد الطحان قال حدثنا علي بن عاصم قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد عن محمد بن اسحق عن عبيد الله بن علي بن ابي
وانس عن ابيه عن امه بنت ابي قال استنكت فاطمة عليها
السلام فمرضتها فقالت **يا ابو** ام قد خرج علي عليه السلام منا
امناه ابيك لي غيبك ثم قامت فاعطيتك كما
حبيت ما كنت ازاها تغيبك ثم قال هيا لي شي
الجدد فانيتها فاطمة فانيتها ثم اصبحت
ووضعت يدها تحت خرها واستقبلت القبلة ثم قالت يا
امناه اني مقبوضة اليوم اني قد اعطيتك فلا يكسني
احد قال فقبضت مكانها في علي عليه السلام فاحترق
فقال لا والله لا يكسنيها احد فدفنها بغيبها ذلك **هـ**
قلنا حديث لا يصح **هـ** في استئذان ابن اسحق **هـ** وعلي
ابن عاصم **هـ** وقد سبق حرمها **هـ** وقد زواه نوح بن يزيد
عن ابراهيم بن سعد بهذا الايتناد **هـ** وزواه الحكم بن اسلم

عن ابي زهير ايضا ٥ ورواه عبد الرزاق عن معمر بن عبد الله
 ابن محمد بن عجيل ان فاطمة اعلنت هكذا ذكره مزيبلا ٥
 ونوح والحكم كلاهما متشبه ٥ وابن عجيل ضعيف وحدثه
 فهو يسئل ٥ والمخلط فيه من بعض الرواه ٥ وكيف يكون
 صحيحا والغيل انما شرع لحدث الموت فكيف يقع قلبه وحوشي
 علي وفاطمة عليهما السلام ان تخفي عليهما مثل هذا ٥ قال المولف
قالوا يعارضون مجتمعهم بما روي عن النبي صلى الله عليه
 انه قال لا ينظر الله عز وجل الي رجل نظر الي فرج امرأه وابتهاه
قالوا وعندكم انه اذا ماتت الزوجه قبل الاخول
 فلزوجه ان تزوج ابنتها ويغسل الزوجه فينظر الي فرجها ٥
قلنا لا يعرف صحبه هذا الحديث ولو صح فتقول متى ماتت
 الزوجه قبل الاخول جرى الموت مجري الاخول فلا يجوز للزوج
 ان تزوج ابنتها في زواجه ٥ ولو لمنا فلما المراد بالحدث
 النظر الي وجه الايتمناع ٥ وذلك لا حل بعد الموت ٥
 ثم ليس ضروره الغيل النظر الي الفرج **ح**
مبيته لا يجوز اليه عيل فزيه الكافر ولا
 دفته ٥ وقال ابو جعفر العسكري لا يابس بذلك وزعم
 انه قول لا يحد ٥ اجزنا ابو منصور القزويني قال اجزنا احمد بن
 علي بن ثابت قال اجزنا محمد بن عبد الواحد قال حدثنا عبد الله
 ابن احمد بن يعقوب المقرئ قال حدثنا العياشي بن علي النيسابري
 قال حدثنا يحيى بن علي قال حدثنا محمد بن المغيرة قال حدثنا

ابو يعقوب عن محمد بن كعب القرظي عن عبد الله بن كعب
 ابن مالك عن ابيه قال جاثبت بن قيس بن شماس الي رسول
 الله صلى الله عليه قال ان امه تزيفت وهي نقراته وهو نجيب
 ان حضرها فقال النبي صلى الله عليه اركب دانك وسيتر امامها
 فانك اذا احسنت امامها لم تكن معها **احسن**
 ما اجزنا به بعد الخبر قال اجزنا عبد الرحمن بن حمد قال اجزنا
 احمد بن الحسين الكيخاني قال اجزنا احمد بن محمد الشيباني قال
 حدثنا ابو عبد الرحمن النيسابري قال خبرني عبد الله بن محمد قال
 حدثنا يحيى بن عمار قال حدثني ابو اسحاق عن ناحيه بن كعب
 عن علي قال قلت للنبي صلى الله عليه ان عمك الشيخ الطال
 مات من مواربه قال اذهب فواز ابالك ولا حدس جزنا اجزي
 ناني مواربه تم حيت فاصري فالتقتك ودعي **ح**
 قال المولف تم الله والجواب ان هذا كان في اول
 الايلام **مبيته** لا يغسل الا يقط ويغلي
 عليه اذال يتنكح اربعه اشهر ٥ وقال ابو حنيفة ٥ وقال
 لا يغسل ولا يصلي عليه الا ان يستهل ٥ وقال الكافي يغسل
 وفي الصلاه عليه ثلاث **لنا** حديثان ٥
الحديث الاول
 اجزنا ابن عبد الواحد قال اجزنا الحسين بن علي قال اجزنا احمد
 ابن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
 هاشم بن القاسم قال حدثنا المبارز قال اجزنا زياد بن جبير

قال اخبرني ابي عن المغيرة بن شعبه عن النبي صلى الله عليه قال
واليقظة يتصل عليه ويدعي لوالديه بالمعزة والرحمة
قال المؤلف زجت السعدي قال الترمذي

هذا حديث صحيح الحديث الثاني

اباننا محمد ناصر قال ابانا ابو منصور القومى قال اخبرنا القاسم
ابن ابي المنذر قال اخبرنا علي بن ابراهيم النطن قال حدثنا ابو
عبد الله صاحبنا قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا الخثري
ابن عبيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
صلوا على اطفالكم فانهم من اطفالكم قال المؤلف رحمه الله
قال الدارقطني الخثري ضعيف وابوه مجهول

اججو ما اخبرنا العكرخي قال اخبرنا الازدي والغو
زجي قال اخبرنا ابن الجراح قال اخبرنا ابن محبوب قال حدثنا ابو
عبيد قال حدثنا ابو عمار قال حدثنا محمد بن يزيد عن اسمعيل بن
سليمان عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه قال الطفل
لا يصل عليه ولا يورث ولا يترث حتى يتهل قال المؤلف
رحمه الله والجواب ان هذا الحديث لا يمتنع قال احمد
ابن حنبل بن مسلم منكر الحديث وقال الجيبي بن سفيان لم يزل
مختلطاً وقال ابن المديني لا يكتب حديثه وقال الترمذي
قد روي من ثوبان وموقوفاً وصحان الموقوف اصح
ميتله الشهيد لا يصل عليه وهو قول

ان اشعبي وعنه يوصل عليه وهو قول ابي حنيفة وبالك
لنا حديثان الحديث الاول

اخبرنا عبد الملك بن ابي السيم قال اخبرنا ابو عامر الازدي وابو
بكر الغوثي قال اخبرنا ابن الجراح قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا
ابو عيسى قال حدثنا فقيده قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن
عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان جابر بن عبد الله اخبره ان
النبي صلى الله عليه كان يجمع بين الرجلين من نكح في الثوب
الواحد ثم يقول ايها اكثر اخذ القرآن فاذا اشيرا الي احدهما
قدم في الحمد وقال انا شهيد على هارون ولا يوم القيامة وامر
بقتلهم في منابهم ولم يصل عليهم ولم يغتسلوا

انورد باخراجه البخاري الحديث الثاني

اخبرنا عهبة بن محمد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن
جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
صفوان بن عيسى قال حدثنا ابي امامة بن زيد عن الزهري عن
ابن ابي اسود قال قال النبي صلى الله عليه كان يوم احد يكثر الرجلين
والثلاثة في الثوب الواحد ودفنهم ولم يصل عليهم
اججو ما اخبرنا ابنه ابن عبد الحاق قال اخبرنا عبد
الله بن احمد قال حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر
قال ابن طاغية قال حدثنا ابن ابي عمير قال
حدثنا شعبة عن حفص عن ابي مالك قال كان نجا فقلني احد

لعمري

تبعه وحمزة عاشروهم فيصلي عليهم النبي صلى الله عليه ثم يدقون
 الشجيرة ويدعون حمزة وبجانبه وحمزة عاشروهم فيصلي
 عليهم فيرفعون الشجيرة ويدعون حمزه **•** اخبرنا احمد بن محمد بن
 ابن احمد بن يحيى بن الحسين واحمد بن محمد الطوسي بن اخبرنا
 قالوا اخبرنا احمد بن محمد بن القنور قال حدثنا عيسى بن علي قال اخبرنا
 الغوي قال حدثنا محمد بن جعفر الوزكاني قال حدثنا سعيد
 بن مسعود عن ابي ابيس قال كان النبي صلى الله عليه اذ اصلى على
 جنازه كثر عليها انحاء ما انه كثر على حمزه سبعين تكبيره **•**
 ابن ابي عمير ناظر قال ابنا ابو منصور المغيرة قال اخبرنا
 اليقطين بن ابي المنذر قال اخبرنا علي بن ابراهيم بن ابي سلمة قال حدثنا
 محمد بن يزيد بن ملجم قال حدثنا محمد بن عبد الله بن محمد بن ابي
 ابراهيم بن عياش عن يزيد بن ابي زياد عن ابي بصير عن
 ابن عباس قال اتى بهم رسول الله صلى الله عليه يوم احد فجعل
 يقبل على عشرة عشرة وحمزه كما هو بنوعون وهو كما هو
 موصوع **•** قال المؤلف رحمه الله ثم قد روي لنا انه لم يقبل
 علي بن ابي حمزة **•** ابن ابي عمير ناظر قال اخبرنا المصنف
 ابن عبد الجبار قال اخبرنا ابو الطيب الطبري قال حدثنا علي بن
 قال حدثنا عبد الملك بن احمد الدقاق قال حدثنا يعقوب بن
 قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا ابي امامه بن زيد عن الزهري
 عن ابيس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه مر بحمزة وكفنه
 بنمرة ولم يقبل علي احد من الشهداء غيره **•** قال المؤلف رحمه الله **•**

فان قيل قد قال الازرقطني لم يقبل هذه الذخيرة
 غير عثمان بن عمر وليثقت بحفوظه **•** **قوله** عثمان
 يخرج عنه في العجيين والزبان من التفتة مقبوله **•** واتل
 حديثهم الاول فان حديثنا ضعيف **•** قال يزيد بن هرون كان
 قد يتي **•** وقال النسيابي في غير **•** واتل الثاني فقال البخاري
 يعيد بن ميمون عنده مناكيره **•** وقال ابن عمير هو مظلم الامر
 وقال ابن حبان بروي الموضوعات **•** واتل الثالث ففيه
 يزيد بن ابي زياد **•** قال ابن المبارك ازم به **•** وقال البخاري
 من غير الحديث ذاهب **•** وقال النسيابي متروك الحديث **•**
مبيد اذ لا يتشهد الحبيب غييل **•**
 وقال الكوفي واثن ابي لا يعييل **•** ابن ابي عمير عبد الباقي
 البراز عن ابي محمد الحواري عن ابي عمير بن حيويه قال اخبرنا
 ابن مجرور قال حدثنا ابن الغنم قال حدثنا محمد بن سعيد
 قال لما قتل حين ظله بن ابي عامر قال رسول الله صلى الله عليه
 ابي ذئيب الملايكة تعييل حين ظله بن ابي عامر بن ابيسما
 والارض بما المزن في صحاف الغضه فلما ابروا لبيد اياها كرك
 فذهبا فنظرونا اليه فاذا ارا ابيده يقطر ما فرجعت اليه نور
 الصلي الله عليه فاخبرته فلما قيل الي امرانه في اهلها فخرته
 انه خرج وهو حجب فولد به يقال له عمرو بن يعقوب الملايكة **•**
مبيد يكنه ان يعقوب الميت في يصر
 وعامة **•** وقال ابو حنيفة في حجب ذلك **•** اخبرنا عبد الاول

قال اجزنا عبد الرحمان بن المنصور الداودي قال اجزنا ابا عبد الله
 قال حدثنا القزويني قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابي جعفر قال
 حدثني مالك بن اعين عن هشام بن عروة عن ابيه عن عاتبة ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في ليلة اثنى عشر من شهر ربيع الاول
 ولا عامه **اخترجاه في الصحيحين**
 اجزنا عبد الملك قال اجزنا ابو عاصم الرازي قال ابو بكر الخزازي
 قال اجزنا ابو محمد بن الجراح قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا
 الترمذي قال حدثنا قتيبة قال حدثنا جعفر بن عيات عن هشام
 ابن عروة عن ابيه عن عاتبة قالت كفى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في ليلة اثنى عشر من شهر ربيع الاول
 ولا عامه قال فذكر ولعايشة قوله في ثوبين
 وترد حبره فمالت قداتي بالبرد ولكنهم ردوه
 لم يكفوه فيه قال المؤلف رحمه الله قال الترمذي

هذا حديث صحيح
 وهو صحيح الروايات في كفى رسول الله صلى الله عليه وسلم
هيبتة ويتبين ان يكون الكفى ليلة
 اثنى عشر من شهر ربيع الاول وقال ابو جعفر ثوبان
 وجره **لنا** ثلثة احاديث **الحديث الاول**
 حديث عاتبة المتقدم **الحديث الثاني**
 اجزنا ابو جعفر قال اجزنا ابن المذهب قال اجزنا احمد بن جعفر
 قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا يونس
 بن ابي عمير عن ابيه عن ابيه ان رسول الله صلى
 الله عليه وآله بكروا وعمر مشون امام الخنازير **قال المؤلف**
 رحمه الله وهذا الحديث صحيح **فان قالوا**
 الترمذي قد رواه جماعة من الحفاظ عن الزهري عن النبي

علي بن عاصم قال اجزنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن
 شعيب بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من شارب الماء البياض فانه من خير شاربكم
 وكفى فيها موتاكم **الحديث الثالث**
 روى الايناد قال احمد وحدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال
 حدثني جيب بن ابي ثابت عن سمير بن ابي شيبة عن
 يونس بن حبيب عن النبي صلى الله عليه وآله قال البسوا الثياب
 البياض فانه اطهر واطيب وكفى فيها موتاكم
 قال المؤلف رحمه الله قال الترمذي

الحديثان صحيحان
هيبتة يمكن ان يكون المراد في المعصية
 وقال ابو جعفر لا يكون **لنا** قوله خير شاربكم البياض
هيبتة المشي امام الخنازير افضل وفي
 حق الترابك خلفها وقال ابو جعفر خلقها افضل بكل
 حال وقال الشافعي امامها بكل حال **اجزنا عبد الله**
 بن محمد قال اجزنا الحسين بن علي قال اجزنا احمد بن جعفر
 قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا يونس
 بن ابي عمير عن ابيه عن ابيه ان رسول الله صلى
 الله عليه وآله بكروا وعمر مشون امام الخنازير **قال المؤلف**
 رحمه الله وهذا الحديث صحيح **فان قالوا**
 الترمذي قد رواه جماعة من الحفاظ عن الزهري عن النبي

صلى الله عليه والمزني اجمع قلنا الراوي قد يند
الحديث وقد يربطه هـ ومن رواه من فوجا فقد اتى زياد
علي من ابي بن مويهب تقدم قوله هـ **احتمو**
نظمه اجاديت هـ **الحديث الاول** هـ

حديث كعب بن مالك وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم
انك اذا كنت امامهم لم تكن معهم هـ وقد سبقنا بيان

انفا هـ الحديث الثاني هـ

اخبرنا به النبي محمد قال اخبرنا ابو علي بن المذهب قال اخبرنا
ابو بكر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي
قال حدثنا ابو كامل قال حدثنا زهير قال حدثنا يحيى الخابر
عن ابي ماجد عن عبد الله بن يونس قال ما كان رسول الله
صلى الله عليه عن المشي خلف الحنازة فقال الحنازة متبوعه
ولا تتبعه لبيد منها من تقدمها

الحديث الثالث

وبالاسناد قال احمد وحدثنا عبد الواحد الجداد قال حدثنا
يحيى بن عبد الله الثقفي عن زياد بن جبير عن ابي عبد
المعيرة بن شعيبه قال قال رسول الله صلى الله عليه والراكب
خلف الحنازة والمشي حيث شامته

الحديث الرابع

وبه قال احمد وحدثنا ابن هب قال حدثنا حماد بن سلمه عن علي
ابن عطاء عن عبد الله بن سيار ان عمر بن الخطاب قال

لعلي كيف تقول في المشي مع الحنازة فقال علي ان المشي
خلفها علي يمين يدها كفضل صلاة المكتوبة في جماعة
علي الواحدة قال عمرو بن قنينة ابا بكر وعمر بن الخطاب
امام الحنازة قال علي انها كرها ان يخرجها الناس هـ

طريق اخر

اخبرنا محمد بن ناصر الجاف قال اخبرنا ابو منصور محمد بن احمد بن
عبد الزواق قال اخبرنا محمد بن عمرو بن الاخير قال حدثنا عمر
بن شاهين قال حدثنا الحسين بن القاسم قال حدثنا علي بن
حزب قال حدثنا الحارث بن ابي قال حدثنا مطر ح ابو المذهب
عن عبد الله بن زهير عن علي بن يزيد عن القاسم عن ابي
يحيى قال قلت لعلي بن ابي طالب المشي امام الحنازة
افضل فقال ان فضل المشي خلفها علي المشي امامها
كفضل صلاة المكتوبة علي الطلوع قلت ثم انك
مقول قال بل يسعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا مرتين حتى يلع يسع مرات

الحديث الخامس

اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا الفطحي
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابو
يحيى قال حدثنا حرب قال حدثنا يحيى قال حدثنا ابي بن
عمير قال حدثني رجل من اهل الريد ان اياه احسرت عن
ابي هزرة ان رسول الله صلى الله عليه قال لا تتبع الحنازة

جوت ولا تشي يزيديها **هـ** قال المولى رحمت الله عليه
والجواب اما حديث كعبه ففيه ابو معشر وقد
 ضعفه يحيى وقال ليس ايناه بشي **هـ** واما حديث ابن
 زيود ففيه يحيى الجاني **هـ** قال يحيى بن معين ليس بشي **هـ**
 وقال ابن حبان يروي الناجي لا يجوز الاحتجاج به بخال **هـ**
 وقال الدارقطني واهو ماجد مجهول **هـ** واما حديث
 المغيرة **هـ** فقد صححه الترمذي وغيابه الحوار لا المبتنون
 علي انه قد روي بلفظ اخر يقول ما نقول **هـ** فاجزنا
 ابن عبد الواحد قال اجزنا ابو علي التيمي قال اجزنا احمد بن حنبل
 قال حدثنا احمد السندي قال حدثني ابي قال اجزنا هاشم بن
 القاسم قال اجزنا المبارك قال اجزني زياد بن جبير قال
 اجزني ابي عن المغيرة بن شعبه عن ابي بصير قال
 انه قال الزاك خلف الجنان والماشي امامها قريبا
 عن يمينها او عن يارها **هـ** واما حديث عمر بن حريث
 فانه زاي اعلي عليه السلام لا روايه **هـ** واما حديث
 ابي سعيد عنه فحديث باطل في ايناده جماعة متر وكون
 قال يحيى بن معين مطرح ليس بشي **هـ** ولا عبيد الله بن زجره
 وقال النجاشي **هـ** والدان فظن علي بن زياد متر وكون **هـ** وقال ابو
 حاتم بن حبان القاسم كان يروي عن اصحاب رسول الله صلى الله
 عليه واله فاذ اجتمع في ايناده خير عبيد الله بن زجره
 وعلي بن زياد والقيس لم يكن ذلك الخبر الا ما عملته ايدهم **هـ**

واما حديث ابي هريرة ففيه رجلان مجهولان **هـ**
هيب اله الوالي اجن بالصلاه من الوالي **هـ**
 وقال الشافعي في الجديد الوالي **هـ** **هيب** اله
 يهود عن النبي صلى الله عليه وآله لا يام الرجل في سلطانة **هـ** وقد
 سبق ايناه في مسنده تقدم الفاري علي الفقيه **هـ**
هيب اله لا يقبل علي الجنان عند طلوع
 الشمس وقيامها وغروبها **هـ** خلافا للشافعي **هـ** اجزنا ابن عبد
 الواحد الشيباني قال اجزنا الحسين بن علي قال اجزنا ابو بكر
 ابن مالك قال اجزنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
 وكيع وعبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا موسى بن علي بن رباح
 العمري قال سمعت ابي يقول سمعت عبيد بن عمار يقول ثلاث
 شاعات كان رسول الله صلى الله عليه وآله فيها ان يغلي فيهن
 وان يقبر فيهن مؤنا اجيز تطلع الشمس باربع حتى ترتفع
 وعند تمام الظهيرة حتى يميل الشمس وحين تضيف للغروب
 حتى تغرب **هـ**
الخطبة باخر اجه هيب
هيب اله لا تكفر الصلاه علي الميت في الحج **هـ**
 وقال ابو حنيفة **هـ** والك تكفر **هـ** اجزنا ابن عبد الواحد قال
 اجزنا ابن المدني قال اجزنا احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله
 بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا ابو بصير قال حدثنا ابي عن
 صالح بن عثمان عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة
 قال لما توفي جدواي الجنان نه امرت به عايشة ان تمتر

بالعمر

به عليها فتر به في المسجد فدعت له فانكر ذلك عليهما
فقات ما استخرج النابض الى القول ما صلى رسول الله صلى الله
عليه علي ابن جعفر الا في المسجد

اخبروا ما اخبرنا ابن عبد الواحد قال اخبرنا ابن المذهب

قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني
ابي قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن ابي ذيب عن صالح مولى
النواصب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من صلى علي جنازة في المسجد فليس له شيء قال المولى

رهي عنه **والجواب** ان صالحا يخرج روحه كان شعبة
لا يزوي عنه ويصلي عنه وقال مالك ويحبي ليس بشيء
وقال ابن جابر شعير مجمل ما في بالاشياء التي تشبه الموضوع
عن الثقات فاحتمل حديثه الاخر بخبره الاول ولم
يتميز فاستحق الترك **مبين له** اي انه ان يقف

الامام عند صدر الرجل ويصط المراءة وقال ابو حنيفة بخذا
صدرها وقال مالك عند قبيل الرجل ومنكب المراه
وقال الشافعي كقولنا في المراه واختلف اصحابه في الرجل
فقال بعضهم كقولنا وبعضهم عند راسه **التالي**
حدثنا **الجديث الثاني**

اخبرنا عبد الملك بن ابي القيس قال اخبرنا ابو عامر الازدي وابو
بكر الصوري قال اخبرنا ابن الجراح قال حدثنا ابن محبوب

قال حدثنا الترمذي قال حدثنا عبد الله بن منير عن محمد بن
عامر عن همام عن ابي غالب قال صلى مع ابي رزق الله علي
خانه رجل فقام جبال راسه ثم جا وبخاراه امره فقام
جبال ويط الشور فقال له العلاء بن رزق الله ان
رسول الله صلى الله عليه قام علي الخنار مقامك منها ومن
الرجل مقامك منه قال نعم فلما فرغ قال احفظوه

الجديث الثاني

اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا ابو بكر
بن مالك قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
عبد الصمد قال حدثنا يحيى بن المعلم قال حدثنا عبد الله بن يزيد
انه سمع سمره بن جذر يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
علي ام كعب ما شئنا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم

المصنفين

المصنفين **مبين له** يبلى علي الميت الغائب بالنيته خلافا
لابي حنيفة وبالذاه اخبرنا هبة السب عن محمد بن احمد بن الحسين
ابن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال
حدثني ابي قال حدثنا هشيم قال حدثنا يوسف بن ابي ولادة
عن ابي قتادة عن ابي المهلب عن عمران بن حصين ان رسول
الله صلى الله عليه قال ان اباكم الخاشي فذوات فقلو عليه
فقام فصفتنا خلفه فقلو عليه

انفرد باخراجه مسيما

مبني له **مبني له** ترجمه الفايحه في صلاه الجنائز ه
وقال ابو حنيفة لا يقرأ ولا يركع ولا يجلس ولا يركب عليه

في الاول ه **لنا حديث الاول**

احبنا عبد الملك قال احبنا الازدي والعوزجي والاحزاب
الجزاح قال حدثنا البرقي قال حدثنا الترمذي قال حدثنا محمد بن
بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا يونس بن عدي
ابن ابراهيم عن طلحة بن عبيد الله بن عوف ان ابن عباس رضي علي
جنانه فقرأ بفايحه الكتاب فقلت له فقال انه من السنة او

من تمام السنة ه **طريق اخره**

قال الترمذي وحدثنا احمد بن منيع قال حدثنا يزيد بن الحباب قال
احبنا ابراهيم بن عثمان عن الحكم بن عتيق عن ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وآله قرأ على الجنائز بفايحه الكتاب ه

الحديث الثاني

ابن انا محمد بن ناصر قال ابنانا محمد بن الحسين الملقب قال احبنا
النسيم بن ابي المنذر قال احبنا علي بن ابراهيم بن سلمة قال حدثنا
محمد بن يزيد بن ماجه قال حدثنا ابراهيم بن الميمون قال حدثنا
ابوعاصم قال حدثنا حماد بن جعفر قال حدثني شهر بن حوشب
قال حدثني ابي شريك الاقصاب قال قال اقرنا رسول الله صلى
الله عليه وآله ان تقرأ على الجنائز بفايحه الكتاب ه قال المولى
رحم الله ه **لنا** حديث ابن عباس الاول فعليه الاعقاد قد

صححه الترمذي ه **وات** احبنا الثاني فلا يثبت ه **لات**
فيه ابراهيم بن عثمان ه وقد كتبه شعبه ه وقال ابن المبارك
ارتم به ه وقال النسائي متروك الحديث ه **وات** احبنا

ام شريك ه **مبني له** فقيده شهر بن قيس ه **مبني له**
بين قضا ما فات من النكبة ه وعنه بحب ذلك ه وبه قال

اكثرهم ه **روي** بحباب ام حنيفة عايشة انها قالت رسول
الله ابي صلى على الجنائز وتخفي على بعض النكبة فقال ايسهت
فكثري واما انك فلا قضا عليك ه **اجب الحصر**

بقوله صلى الله عليه وآله واما انك فاقضوه ه وهو ارجح
الا انما جعل على المقروضات غير الجنائز ه **مبني له**

بجوز ان صلى على الجنائز من لم يقبل مع الامام ه وقال ابو حنيفة
والك لا يبعث الصلاة الا ان يحرف الوحي جازما فيصلي غيره ه

لنا اربعة احاديث ه **الحديث الاول**

احبنا عبد الاول قال احبنا ابن المغيرة قال احبنا ابن اعين قال
حدثنا الثوري قال حدثنا البخاري قال حدثنا سليمان بن حرب
قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة
ان رجلا ايسود او امزاه يهود اكان يقر بالمسجد فقامت
فيقال عنه النبي صلى الله عليه وآله ففان مات فقال افلا كنتم
اذ تموتون يدلونني على قبره او قال قبره فاني قبره فعلى

عليه **اخرجه في الصحيحين**
الحديث الثاني

اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا القطيبي قال
حدثنا محمد بن عبد الله بن الحسن بن ابي قال حدثنا ابو محبوب قال حدثنا
الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه
صلى على قبر بعد الاخر **طريق آخر**
اخبرنا ابن عبد الحاق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال اخبرنا محمد
عبد الملك قال حدثنا علي بن عمرو قال حدثنا ابن صاعد قال حدثنا
عبد بن عبد الله الصقار قال حدثنا يزيد بن هرون قال حدثنا
شريك عن ابي بصير عن الشعبي عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه قبر اخبرنا فقال الا اذ نتموني بهذا
فالوكتت نايما فكرهنا ان نوقظك فقام فصلى عليه فموت
عن يمينه فجلني عن يمينه **طريق آخر**

اخبرنا عبد الملك قال اخبرنا محبوب بن القيس واحمد بن عبد الصمد
قالا اخبرنا عبد الجبار بن الخزاز قال اخبرنا ابو العباس بن
محبوب قال حدثنا ابو عيسى قال حدثنا احمد بن سبيع قال
حدثنا هشام قال حدثنا الشيباني قال اخبرنا الشعبي قال
اخبرني مرزاي بن ابي النبي صلى الله عليه زاي قبر اميند افقف
ايجابه فصلى عليه فقبل له من اخر ك قال ابن عباس
الحديث الثالث
اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا البراء بن المذهب قال اخبرنا احمد بن
جعفر قال حدثنا احمد بن ابي قال حدثنا

محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن جيب بن الشهيد عن
ثابت عن ابي بن ابي بن رسول الله صلى الله عليه صلى الله عليه قد
دفنت **الحديث الرابع**
اخبرنا عبد الملك قال اخبرنا الازدي والغزالي قال اخبرنا ابن
الجزاج قال حدثنا ابن محبوب قال حدثنا ابو عيسى قال حدثنا
محمد بن حنبل قال حدثنا جيب بن سعيد عن جيب بن ابي عروبة
عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان ام سعد ماتت
والبي صلى الله عليه غائب فلما فدفن صلى عليها وقد مضى للذكر
اشهر **الحديث الخامس** ما روينا
عن ابي حنبله قد صلى عليها رسول الله فاذا ان صلى عليها
تانا فاحبره رسول الله صلى الله عليه ان الصلاة على الجنازة لا
تعاد **الحديث السادس** قال المولى رحمه الله وهذا شيء لا يعرف
الحديث السابع لا يقبل الامام علي الغالب ولا
علي بن ابي طالب خلافا للاحقره **الحديث الثامن**
الحديث التاسع
اخبرنا ابن عبد الواحد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا
احمد بن جعفر قال حدثنا محمد بن عبد الله بن احمد قال حدثني ابي
قال حدثنا جيب بن سعيد عن محمد بن محبوب بن حبان عن
ابي عمرة عن زيد بن خالد الجهني ان زيد بن كيسان جمع
من اصحاب النبي صلى الله عليه توفي يوم حنين فذكر
ذلك للنبي صلى الله عليه فقال صلوا على صاحبكم فتغيرت

بالحضر

وجوه النابض من ذلك فقال ان صاحبكم غل في قبيل
 الله فقتلنا ساجدة فوجدنا خنزرا من خنزريه ودايا ياي
 ذرهين **الحديث الثاني**
 ويه قال احد وحدتنا ابو كامل قال حدثنا **سماك**
 عن جابر بن سمره ان رجلا قتل بقيقه فلم يقبل عليه النبي
 صلى الله عليه **طريق اخره**
 اخبرنا سعد الخير قال اخبرنا عبد الرحمن بن حمد الدروبي قال
 حدثنا احمد بن الحسين الكيخاني قال حدثنا ابو بكر احمد بن
 محمد الشيباني قال حدثنا ابو عبد الرحمن النيسابري قال حدثنا
 ابو اسحق بن منصور قال اخبرنا ابو الوليد قال حدثنا ابو حمزة
 زهير قال حدثنا **سماك** عن جابر بن سمره ان رجلا
 قتل نفسه بمشاقص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اما ان افلا اضلي عليه **حديث** **الاحكام**
 علي بن ابي طالب **وقال مالك لا يقبل عليه** اخبرنا ابن
 عمير الواجد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن جعفر
 قال حدثنا عبد العباس بن احمد بن حنبل قال حدثني ابي قال حدثنا
 عبد الرزاق قال حدثنا معمر بن عمار بن محمد بن ابي كثير
 ابي قلادة عن ابي المهلب عن عمر بن عثمان بن حنين ان امراه
 من حبيبه اغترقت عند رسول الله صلى الله عليه بزنا وقالت
 انا اجلي فدعي النبي صلى الله عليه ولتمها فقال احسين اليها
 فاذا وضعت فاخترني فتفعل فامر بها النبي صلى الله عليه ولم

فتكفت عليها ثيابها ثم امر برجمها فزجت ثم صلى عليها
 فقال عمر بن الخطاب بن رسول الله زحمتها ثم صلى عليها
 فقال لعدنايت توبه لو قيسن بين سبعين من اهل المدينة
 لو سجنتم **انفرد باخراجة ميسله**
احجوجو ما ابنا با به الماورددي قال اخبرنا
 الميخري قال اخبرنا ابو عمر العاشمي قال اخبرنا ابو علي
 اللؤلؤي قال حدثنا اود قال حدثنا ابو كامل قال حدثنا
 ابو عوانه عن ابي بشر قال حدثني فخر من اهل البصرة
 عن ابي بزره الا يسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لم يقبل علي ما عمن مالكا ولم يسه عن الصلاة عليه **هـ**
 قال المولف رحمه الله **والجواب** ان هذا الحديث
 بزيه مجاهيل **هـ** لم يوضح فقلا ته علي تلك المراه كانت بعد ذلك
 لان اول من حرم كان ما عزا له هذا قالت له زيد ان
 ترددني كما زددت ما عزا **هـ** **حديث**
الشيعة قيسم القبتوز **هـ** وقال الشافعي في طبعها **ان**
 ان قبر رسول الله صلى الله عليه ميسم **هـ** روي مسلم بن الحجاج
 في صحيحه من حديث ابي بكر بن عياش عن عتيان التمار
 قال زلت قبر النبي صلى الله عليه ميسما **هـ** ابنا احمد بن الحسين
 قال اخبرنا محمد بن علي الدجاني قال اخبرنا عبد الله بن محمد
 الايبدي قال اخبرنا علي بن الحسين بن العبد قال حدثنا
 اوداود السجستاني قال حدثنا محمد العلان ابابكر

وهو من حديث ابي اسحق
 بن عمار

ابن بكير بن عياض حدثنا محمد بن صالح قال حدثنا صالح بن ابي صالح قال
رايت قنبر النبي صلى الله عليه شبرا او نحو من شبر قال
ابو داود وحدهما محمد بن يشار قال حدثنا عبد الرحمن بن
حدثنا عفيان عن ابي جعفر عن ابي شعيب قال رايت قنبر
لا شبر او شبر

اجاب نحو ثلثه احاديث
الحديث الاول

اجزنا عن عبد الواحد قال اجزنا الحسين بن علي قال اجزنا احمد بن
جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
وكيع قال حدثنا عفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي
داهد عن ابي الهناج الايلي قال قال لي علي ابعتك
علي ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه ان لا ادع مثالا
الاطمينة ولا قبرا مشترقا الا سيوتيه

الحديث الثاني

وبه قال احمد وحدثنا عبد الزراق قال اجزنا البرزنجي قال
اجزني ابو الزبير عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
يتمجج ان يقعد على القبر وان نقصص او يني عليه

الحديث الثالث

اجزنا محمد بن عبد الله قال اجزنا محمد بن الحسين قال اجزنا عبد العا
لبن محمد قال اجزنا ابن عمرو به قال حدثنا ابراهيم بن محمد بن عفيان
قال حدثنا ابي سلم بن ابي جراح قال حدثني ابو الطاهر احمد بن عمرو
قال حدثنا البرزنجي قال اجزني عمرو بن الحارث ان ابا علي العدي

حدثنا قال كناع فضاله بن عبيد بن وزيد بن وثوب بن صاحب
لنا فامر فضاله بغيره فيوي ثم قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول يا من يقبر بينهما قال الموات من الله

انفراد باخراج هذه الاحاديث الثلثة مسلم

والجواب ان هذا مجمول علي ما كانوا يقولون

من تغليه القبور بالنوا المتحيزين العالي ويانه ما اجزنا
عبد الاول قال اجزنا ابن المنظر قال اجزنا ابن عيين قال اجزنا
الفريري قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابي جعفر قال حدثني مالك
عن هشام عن ابيه عن عياض قال حدثنا ابي جعفر قال حدثني مالك
علي الله عليه ذكره له بعض كتابه كسيرة راسها مرض
الحبثه وكانت ام يله وام جيبه انا ان من الحبثه
قد صخرنا من حبيتها وصا وير فيها فقال اولئك اذا ماتت منهم
الرجل الصالح بنو علي قبره مسجد ثم صور وصفه تلك القبور
واوليك شرار المخلوق عند الله تعالى

حسين بن علي مجوز تطمين القبور وقال

ابو حنيفة لا تطمين لنا حديثان

الحديث الاول

ابنا احمد بن الحسين بن النبا قال اجزنا ابو الغنايم محمد بن
علي الرحاجي قال اجزنا ابو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الا
بردي قال اجزنا ابي الحسين بن العبد قال حدثنا ابو داود

فلا حدثنا عبد الله بن حنبله ان عبد العزيز بن محمد حدثنا عن
 عبد الله بن محمد بن عمر عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه
 رضى علي بن ابراهيم عليه السلام وانه قال حين دفن و فرغ عنه
 سلام عليه **الحديث الثاني**
 اننا عبد الوهاب الجاني قال اخبرنا ابو طاهر الباقلاوي قال انا
 ابو علي بن شاذان قال اخبرنا داود بن علي بن
 زيد قال حدثنا يعقوب منصور قال حدثنا عبد العزيز بن
 محمدر الزدازدي عن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله
 صلى الله عليه رضى علي بن ابراهيم عليه صلوات من حبه
 العابد و رفع قد شبر **هـ** **مبيد** **هـ** يكن
 المشي في المقبره بطلن **هـ** خلافا لاكثرهم **هـ** اخبرنا ابن الحسين
 قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن محمد بن داود بن
 ابن احمد قال حدثني ابي قال اخبرنا ابن احمد بن محمد بن
 ايوب بن شيان عن خالد بن شمير عن بشير بن ميمون
 عن بشير بن الحصاصيه قال كنت انا بشير بن رسول الله صلى الله عليه
 فاني انا على قبور المشركين فقال لقد يحبونها ولا خير اكثر
 ثلاث مرات ثم انا على قبور المسلمين فقال لقد اذركمها ولا
 خير اكثر من ثلاث مرات فبصرتم الرجل المشي بين المقابر في تجليه
 فقال و يحك باصابع السبقتين التي بين يديك
 من شبر او ثلثا فظن الرجل فلما راى رسول الله صلى الله عليه

خلع تجليه **هـ** **مبيد** **هـ** يكن الجلوس على القبر
 والاتكاع عليه **هـ** وقال الكلابي **هـ** **النبا** **هـ** اربعه اجلايه
الحديث الاول **هـ** **الحديث الثاني**
 جابر المتقدم **هـ** **الحديث الثالث**
 اخبرنا ابن عبد الوالد مال اخبرنا ابو علي النيني قال اخبرنا ابو بكر بن
 مالك قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عبد القد
 قال اخبرنا حماد قال حدثني جميل بن ابي صالح عن ابي بصير ان
 رسول الله صلى الله عليه قال لا تجلس احدكم على حمره حرق
 ثيابا ولا يخلص اليه خير له من ان يطأ علي قبر **هـ**

طريق اخر

وبه قال احمد وحدثنا وكيع قال حدثنا يفيان عن جميل عن
 ابيه عن ابي هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه لان تجلس
 احدكم على حمره حتى تحرق ثيابا بخير له من ان يجلس على قبر **هـ**

الحديث الثالث

وبه قال احمد وحدثنا الوليد بن مسلم قال سمعت عبد الرحمن
 ابن زياد بن جابر يقول حدثني عبيد الله الحضرمي انه
 يسمع والده بن الايقع يقول حدثني ابو مرتد الغنوي
 انه يسمع رسول الله صلى الله عليه يقول لا تصالوا الي القبور
 ولا تجلسوا عليها **انقر د باخراج هذا الحديث**

والذي قبله مبيد
الحديث الرابع

احبنا ابن الحسين قال احبنا ابن المذهب قال احبنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا علي بن عبد الله
قال حدثنا وهب قال احبنا ابن عمرو بن الحزق عن بكر بن
سبحان الحدادي عن زياد بن نعيم الحضرمي عن عمرو بن حزم
قال راى رسول الله صلى الله عليه وانا منكم على
قبر فقال لا تؤذ صاحب القبر **طريق اخره**
رويه قال احمد وحدثنا يعقوب بن عمرو قال حدثنا عبد الله بن
وهب عن عمرو بن شعيب بن ابي هلال عن ابي بكر بن حزم
ان النضر بن عبيد الله احبته عن عمرو بن حزم انه يسمع
من رسول الله صلى الله عليه يقول لا تقعدوا علي القبور **٥**
مبيد لا يكفر الجلوبين قبل ان توضع الجبان **٥**
وقال مالك والنسائي لا يكفر احبنا عبد الاول قال احبنا
ابن المظفر قال احبنا ابن اعين قال حدثنا الفريري قال حدثنا
الحارثي قال حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا
محمد بن عيسى بن ابي سلمة عن ابي شعيب الجعفي عن النبي صلى الله
عليه قال اذا رايتهم الجبان فتقومون بتبعها فلا تبعها حتى توضع

اخترناه في الصحاح

مبيد لا يكفر البكا بعد الموت **٥** وقال
الشافعي يكفر **٥** احبنا ابن عبد الواحد قال احبنا ابن المذهب
قال احبنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني
ابي قال حدثنا عبد الرزاق قال احبنا ابن جرير قال احبنا هشام

ابن عروه عن وهب بن يحيى عن محمد بن عمرو بن ابي اخير
ان سلمه بن الازرق كان حاضرا مع عبد الله بن عمرو بن بخازنه
سكني عليها معاب ذلك عبد الله بن عمرو واتهمه عن وقال له
سلمه بن الازرق لانفل هذا فاني لاشهد علي ابي عمرو شيئا
نقول وتوفيت امراه من كتاب بن مروان وشهدها وامر مروان
بالنبي الا اني بيكر بن طزردن فقال ابو هرة بن دهم بن ابا عبد
الملك فانه ستر عيا النبي صلى الله عليه بخازنه بيكر عليها وانا معه
ومعه عمر بن الخطاب فاشهر عمر النساء الا اني بيكر مع الجنا
زه وقال رسول الله صلى الله عليه دهم بن ابي الخطاب فان
التفيس ضاه والعين ضامعه وان العهد حديث قال انت
تبعته قال نعم قال فوالله وزمويه اعلم **٥** قال احمد وحدثنا محمد بن
عبيد الطناقي قال حدثنا يزيد بن كيسان عن ابي جازم عن
ابي هرة بن قال راى رسول الله صلى الله عليه قبر امه وبها
وابي من حوله ثم قال ايشادنت ربي عز وجل ان ازور
قبرها فاذا لي وايشادنت ان استغفر لها فلم ياذن لي

انفرد باخر اجد مبيد

احسن احبنا ابن الحسين قال احبنا ابن
المذهب قال احبنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد
قال حدثني ابي قال حدثنا صفوان بن عيسى قال حدثنا ابي امامه
ابن زيد عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
لما رجع من اجد يسمع نبي الانصار بيكر علي ازواجهم فقال

اصح من لا يواكب له فبلغ ذلك نيا الامتار فحين يسكن
علي حمزه قال فانتبه رسول الله صلى الله عليه من الليل فسمعهم
وهن يسكن فقال ويحمن لم يزلن يسكن بعد منذ ليلة
سروهن فليزجن ولا يسكن علي هالك بعد اليوم
قال المؤلف رحمه الله والجواب من ثلثة اوجه

احد عا انه ضعيف ه مال احمد اتمامه زوي عن نافع احاديث
مناكيره ترك يحيى بن سعيد حديثه ه وقال يحيى بن معين
ترك حديثه باخره ه والثاني انه لما زاي كثيره بكايه
وكذا ممن علي ذلك فهاهون ه وعلي هذا حمل ما يحتجون
تجه ايضا وهو ما اخبرنا به ابن الحصين قال اخبرنا ابن المذهب
قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني
ابي قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا يحيى بن عمر عن عابثه
فالت لما حاجني جعفر بن اي طالب وزيد وابن زواجه
جليس رسول الله صلى الله عليه يعرف في وجهه الجزل
فاناه رجل فقال يا رسول الله اني ارجع فزكر من
بكاين فامر رسول الله صلى الله عليه ان ينهاتن فذهب
ثم جاء قال قد نهيتمن والهن لم يطعنه حتى كان
في الثالث فزعت ان رسول الله صلى الله عليه قال اچث
في انوا هههن التراب ه والثالث ان المراد بالبكا
الذي نهي عنه البكا الذي معه نذب علي البيت لا مجرد
الرفع ه قال المؤلف رحمه الله شخنا ابا منصور اللعوي

يقول يقال للبكا الذي يتبعه النذب ككاهم ه
هيبته يبين التعزيبه قبل الدفن وبعده ه

وقال ابو حنيفة لا يبين بعده ه ابانا محمد بن ناصر قال ابانا
ابو منصور محمد بن الحسين القوسي قال اخبرنا القوس بن ابي
الشدق قال حدثنا علي بن ابراهيم بن شريك قال حدثنا ابن ماجه
قال حدثنا ابو بكر بن اي شيبه قال حدثنا خالد بن مخلد
قال حدثني قيس بن ابي عثمان مولى الانصار قال سمعت عبد
ابن اي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم يحدث عن ابيه
عن جده عن النبي صلى الله عليه انه قال ما من مؤمن يعزى
اخاه بمصيبة الا كساه الله من حلال الكرامه يوم القيامة ه
اخبرنا محمد بن عبد الباقي بن احمد قال اخبرنا احمد بن احمد
الجداد قال اخبرنا ابو نعيم احمد بن عبد الله الجافظ قال
حدثنا محمد بن حميد قال حدثنا عبد الله بن نجيه قال حدثنا
الحسين بن علي الصداي قال حدثنا حماد بن الوليد عن
عبد الله بن عبيد بن عبيد بن عبيد بن عبيد بن عبيد بن عبيد
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه من عزى
مصا با كان له مثل اجره ه قال المؤلف رحمه الله
تقرده حماد بن الوليد عن الثوري وهو ضعيف جدا ه

وقد زوي هذا الحديث مرطوق لا ثبت ه
هيبته اذا نطوع الايمان بقربة كآ
لصلاه والقدرة والقراءة وجعل ثواب ذلك الميت صح واشح

به هـ خلافا لاكثرهم هـ اجزنا عبد الملك بن ابي القاسم قال
 اجزنا محمود بن القيسر واحمد بن عبد الصمد قالوا اجزنا ابي
 الجراح قال اجزنا ابن محبوب قال حدثنا الترمذي قال حدثنا
 احمد بن منيع قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا كزيب
 بن ابي عمير قال حدثني عمر بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس
 ان رجلا قال لرسول الله ان امي توفيت افينعها ان
 تصدقت عنها قال نعم قال فان لي محرقا فاشهدك اني قد
 تصدقت به عنها هـ اجزنا ابن الحصين قال اجزنا ابن المذهب
 قال اجزنا احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني
 ابي صالح قال حدثنا عبد الرزاق قال اجزنا ابن جرير قال اجزني
 يعقوب انه سمع عكرمة يقول ابنا ابن عباس ان سعد
 ابن عباد توفيت امه وهو غائب عنها فقال يا رسول
 الله ان امي توفيت وانا غائب عنها فاضل بنفعها ان تصدقت
 بشي عنها قال نعم قال فاني اشهدك ان جاري المخرم

انفرد باخر اجه البخاري
 وبالابن ابي ابي احمد وحدثنا حجاج قال سمعت شعبة يحدث
 عن قتادة قال سمعت الحسين بن محمد عن عبد بن عبد
 ان امه ماتت فقال لرسول الله صلى الله عليه ان امي ماتت
 افاصدق عنها قال نعم قال فاني الصدقة افضل قال سمعت
 اما قال فلان سمعته ان سعد بن عبد الله هـ قال سمعت قلت
 لعمري من يقول فلان سمعته ان سعد بن عبد الله هـ قال

احمد وحدثنا سليمان بن داود قال اجزنا ابي جليل قال اجزني
 العلاء بن ابيده عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه قال
 اذا مات الابيان تقطع عنه عمله الاثر ثلاث الا من
 صدقة جازية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له هـ

انفرد باخر اجه مسلم

وفي افوان من حديث ابي هريرة ان رجلا قال للنبي صلى الله
 عليه ان امي ماتت ولم يوص لها منفعه ان تصدق عنه قال نعم هـ

كتاب الزكاة

مسألة اذا زكيت الابل على عشرين وما به
 واحد استقرت الفرضه في كل حين حتى ينفذ ويكفر
 ان يعين بتلبون هـ وعند لا يتغير الفرض حتى يبلغ ثلاثا
 وما به فيستقر ما ذكرناه هـ وعن مالك والشافعي
 وقال ابو حنيفة في ما به وعشرون حقان ويثانف
 لما بعدها يجب في كل حين شاه هـ **كتاب ما اجزنا**
 به يحيى بن ثابت بن بندار قال اجزنا ابي قال حدثنا
 ابو بكر البرقاني قال حدثنا احمد بن ابراهيم الايطالي
 قال اجزني الحسين بن سيفان قال حدثنا محمد بن المشي قال
 حدثنا محمد بن عبد الله الاقطاري قال حدثني ابي قال
 حدثني ثامد ان ابا جندب ان ابا بكر الصديق لما
 استخلف ابي بكر الكوفي المحرم كتب هذا الكتاب
 فكتب هذه وصية الصدقة التي فرض رسول الله صلى

بلغ السهم

بشر

الله عليه وسلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعشرين من الابل فاذا بها الغنم
 في كل حين شاه فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمسين وثلاثين
 ففيها ابنت مخاض ابنتي فان لم يكن فيها ابنت مخاض فان
 لبون ذكوره فاذا بلغت ستا وثلاثين الى خمسين واربعين
 ففيها ابنت لبون فاذا بلغت ستا واربعين الى ستين
 ففيها حقه طروقه الحمل فاذا بلغت واحدا وستين
 الى خمسين وسبعين ففيها جذعه فاذا بلغت ستا وسبعين
 الى التسعين ففيها ابنت لبون فاذا بلغت احدى
 وثمانين الى عشرين ومايه ففيها حقان طروقا الحمل
 فاذا ازادت على عشرين ومايه ففي كل ازعين ابنت لبون
 وفي كل خمسين حقه ومن بلغت عنده من الابل صدقه
 الجذعه وليبيت عنده جذعه وعنده حقه فائتها تقبل منه
 الحقه وتجعل معها شاة من ايسر تا او عشرين درهما
 ومن بلغت عنده صدقة الحقه وليبيت عنده حقه وعنده
 جذعه فائتها تقبل منه الجذعه ويعطيه المصدق
 عشرين درهما او ثلثين ومن بلغت صدقة الحقه
 وعنده ابنت لبون فائتها تقبل منه ويعطى معها شاة من
 او عشرين درهما ومن بلغت صدقة ابنت لبون وليبيت
 عنده حقه فائتها تقبل منه ويعطيه المصدق
 عشرين درهما او ثلثين

انقود باخرجه البخاري

احسن ناعدا الملك بن ابي القاسم قال اخبرنا محمود بن القاسم واحمد بن
 عبد الصمد قالوا اخبرنا ابو محمد بن الجراح قال اخبرنا ابو العباس
 ابن محبوب قال حدثنا محمد بن عيسى الترمذي قال حدثنا زاذن
 ايوب قال حدثنا عطاء بن العوام عن يفيان بن يحيى عن
 الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب
 كتاب الصدقة فلم يرح الى عماله حتى قبض فلما قبض عمل
 به ابو بكر حتى قبض وعمر حتى قبض وكان بينه فاذا
 زادت على عشرين ومايه ففي كل خمسين حقه وفي كل
 اربعين ابنت لبون وكما في فيه ولا يجمع بين مقرر ولا
 يفرق بين مجتمع مخافة الصدقة وما كان من خيطين فائهما
 يتراجعان ما يوبه قال المولى رحمه الله قال الترمذي

هذا حديث صحيح

فان قيل ورواه جماعة عن الزهري عن سالم فلم يرد
 فعوه وازوجه الا يفيان بن يحيى **قلنا** يفيان
 ثقة اخرج عنه مسلم وقد روي ابو يعقوب عن ابي
 صلي الله عليه وآله قال اذا بلغت عشرين ومايه ففي كل خمسين
 حقه وفي كل اربعين ابنت لبون **احسن**
 بما انا باه احمد بن الحسين بن النجاشي واخبرنا عنه ابن
 ناصر قال اخبرنا محمد بن علي الداجي قال اخبرنا عبد الله بن محمد
 الايدي قال حدثنا علي بن الحسين بن العبد قال حدثنا ابو
 داود الطيالسي قال اخبرنا محمد بن يحيى بن ابي عمير قال قال

حاذر سلمه فلت لعيس بن يعقوب كنانة محمد بن عمرو بن حزم
 فاعطاني كتابا اخبر انه اخذه من ابي بكر بن محمد بن عمرو
 بن حزم ان النبي صلى الله عليه كنبه لجره فقرانه وكان
 فيه ذكر ما خرج من فرايض الابل فقص الحديث الي
 ان يبلغ عشرين ومايه فاذا كانت اكثر من عشرين
 ومايه فعد في كل خمسين حقه وفضل فانه يعاد الى اول
 فريضة الابل وما كان اقل من خمسين وعشرين فقيه الغنم
 في كل خمسين ذود شاة **هـ** وقد قال احمد بن حنبل كتاب عمرو
 بن حزم في الفسقات صحيح **هـ** فلما هذا حديثه من قبل
 ذكره ابو داود في المزابل **هـ** قال هب الله الطبري وهذا الكتاب
 صحيحه يبيت بتمام ولا يعرف اهل المدينة كلهم عن كتاب
 عمرو بن حزم الا مثل مروان بن معاوية والزهري والدارقطني
 والدارقطني كلهم عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه
 عمرو بن حزم مثل قولنا واليهما اشار احد الصحابة **هـ** ثم لو تعارضت
 الروايات عن عمرو بن حزم بقيت روايتنا عن ابي بكر الصدوق
 وهي في الصحيح وبها عمل الخلفاء الاربعة **هـ** **مبيت**
 لارزكاه في الاوقاص **هـ** وهو قول ابي حنيفة **هـ** واي ابو حنيفة
 خلافا لاجد قولي بالكل **هـ** واجد قولي الثاني في انها تتعلق
 بالنقاب والوقص حتى انه لو نلت من روجه اربعة وجب
 عند الخضم حقه اربع شاة **هـ** وهذه الفايده لا تحقق عندنا
 لاننا نقول لو نلت جميع المال قبل اكمال شرط الرزكاه

لان امكانه لم يبين بشرط عندنا في وجوب الرزكاه **هـ** اخبرنا
 ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا محمد بن عبد
 الملك قال حدثنا علي بن محمد بن فضال حدثنا عثمان بن احمد الدقاق قال
 حدثنا محمد بن عبيد الله المنادي قال حدثنا ابو بصير قال حدثنا
 الحسين بن عماره قال حدثنا الحكم بن عطاء بن عيسى عن ابي
 قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه معاذ الي اليمن قيل له
 ما امرت قال امرت ان اخذ من البقر من ثلاثين نبيجا او تبعه
 ومن كل اربعين مائة قيل له امرت في الاوقاص شي فقال
 لا ويا رسول النبي صلى الله عليه في امه فقال لا **هـ** اخبرنا
 ابن الحطيئين قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن حنبل قال
 حدثنا احمد بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا معوية بن عمرو
 عن جوه بن يزيد بن ابي حبيب عن يسم بن ابي امامه عن ابي
 ابن الحكم ان معاذ اقال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اصدق اهل اليمن فامرني ان اخذ من البقر من كل ثلاثين
 نبيجا ومن كل اربعين مائة قال وعرضوا علي ان اخذوا
 بين الاربعين والخمسين والستين فانيئت
 ذلك وقت لهم حتى لم يال رسول الله صلى الله عليه فاخذت
 النبي صلى الله عليه فامرني ان لا اخذ من البقر من كل ثلاثين
 الاوقاص لافريضة فيها **هـ** قال ابو عبيد وكان في كتاب
 رسول الله صلى الله عليه الي عمرو بن حزم فاذا بلغت الابل
 عشرين ومايه فلييس منها زاد فيما دون العشر شي **هـ**

وقد روي الفاضل ابو يعلى وابو اسحاق الشيرازي في كتابتهما
ان النبي صلى الله عليه قال في خمسين من الابل شاه ولا شتي في الابل
حتى يبلغ عشرين **هـ** **مبيته** **له** اذا اخرج حاملا او

يتنازعا على مكان ابيه في اجزاه **هـ** وقال داود لا يحزني **هـ**
اخبرنا هبة الله بن محمد قال اخبرنا ابو علي التيمي قال اخبرنا احمد بن
جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال حدثني ابي قال
حدثنا يعقوب قال حدثنا ابي عن محمد بن اسحق عن عمار بن
عمرو بن حزم عن ابي بن كعب قال بعثني رسول الله صلى
الله عليه صديقا فمررت برجل فلم اجد عليه في ماله الا ابنة
مخاض فاحترته ابها صدفته فقال ذلك ما لابن فيه ولا ظهر
وما كنت لا قرض الله تعالى من مالي ما لابن فيه ولا ظهر
ولكن هذه ناقة يسمينه فخذها فقلت ما انا باخذ ما لم اؤمر
به فقال رسول الله صلى الله عليه منك قريب فخرج معي وخرج
بالنافه حتى قد منا علي بن رسول الله صلى الله عليه فاحترته الحنزة
فقال رسول الله صلى الله عليه ذلك الذي عليك وان تطوعت
بخبر قبلناه منك واخرتك الله فيه قال فخذها فامر رسول
الله صلى الله عليه بقبضها ودعي له بالتركه **ع**

مبيته **له** لا يجب فيها زاد علي الا ربعين من
البقر شوي حتى يبلغ عشرين **هـ** وعن ابي حنيفة نجيب فيها الجياض **هـ**
ويحذر لاشي فيها حتى يبلغ خمسين نجيب ميسه وربع **هـ**

لنا حديث معاذ الذي تقدم وان لم ياخذ من الاوقاص

شياه **مبيته** **له** المال الميسفاد في اثنا الحلال
بانتياح او هبة او ارتق لا يصتم الي نصاب الجول **هـ** وقال
ابو جعفر الميسفاد من جنس النصاب فيتم الي النصاب في
حجم الجول **هـ** وعن ابي عبد الله **لنا** **الاول** **هـ**

الجديث **الاول** **هـ**
اخبرنا عبد الملك بن ابي القاسم قال اخبرنا ابو عامر الازدي
وابو بكر العوزجي قال اخبرنا ابن الجراح قال حدثنا ابو ابيان
ابن محبوب قال حدثنا الترمذي قال حدثنا يحيى بن موسى قال
حدثنا هرون بن صالح الطلمي قال حدثنا عبد الرحمن بن زيد
ابن اسلم عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
من اسفاد مالا فلان كاه عليه حتى تجول عليه الجول **هـ**

قال المؤلف رحمه الله عبد الرحمن بن زيد قد ضعفه
الكل وقد رواه اسحاق بن ابراهيم الجيني عن مالك بن نويرة
عن ابن عمر **هـ** قال الدارقطني والصحيح عن مالك موقوف **هـ**

قال المؤلف رحمه الله قلت والحنيني ليس عمرضى عندهم **هـ**
قال الترمذي وقد روي هذا الحديث موقفا علي ابن عمر وهو

اصح **هـ** **الجديث** **الثاني** **هـ**
اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن ابراهيم قال حدثنا
محمد بن عبد الملك قال اخبرنا علي بن عمر قال حدثنا الحسين بن
الحسين صالح الحلبي قال حدثنا يعقوب بن عثمان القزويني قال
حدثنا هشام بن عبد الملك قال حدثنا يعقوب بن اسحق عن عبد الله

ابن عمر عن زافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
لذركاه في مال امرئ حتى يحول عليه الجول . قال المولف
رحمه الله . قال الرازقطني قد رواه معتمر وغيره موقوفا .

الحديث الثالث

وبه قال الرازقطني وحدثنا الحسين بن الحضرمي قال حدثنا
ابن ابراهيم بن يونس قال حدثنا محمد بن سليمان الايبدي قال
حدثنا جيتان بن سياه عن ثابت عن ابي ان النبي صلى الله
عليه قال لبيس في مال زكاه حتى يحول عليه الجول . قال المولف
رحمه الله . قال الرازقطني جيتان ضعيف .

الحديث الرابع

وبه قال الرازقطني وحدثنا علي بن عبد الله بن مبرق قال حدثنا
علي بن احمد الجوزي قال حدثنا الحق بن منصور قال حدثنا
هشام بن عمار عن جازيه عن عمره عن عائشه قالت قال رسول الله
صلى الله عليه لبيس في المال زكاه حتى يحول عليه الجول .

قال المولف رحمه الله جازيه ضعيف جدا . قال احمد بن حنبل
ليس بشي . وقال يحيى بن ابي اسحق لا يكتب حديثه .

هيبته . تجب الزكاه في معغاز النعم اذا
انقررت وبلغت نصابا ونخرج منها شيئا ابتداء ملكها من اول
الجول او تحت عنده وهلكت الامتات قبل الجول . وهو
قول مالك . والشافعي واي يوفى . وزفر . الا ان ملكا
وزفر يقولان تجب فيها كبر من حياها . وعن احمد لا تجب .

وهو قول اي حنيفه . **لنا** ما اخبرنا ابن الحصين قال اخبرنا
ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد
قال حدثني ابي قال حدثنا ابو اليان عن شبيب عن الزهري قال
حدثني عبيد الله بن عبد الله بن ابا جازيه قال لما توفي رسول
الله صلى الله عليه واختلف ابو بكر وكفر من كفر من العرب
قال فابل لابي بكر كيف تقابل النابير وقد قال رسول الله صلى
الله عليه امرت ان تقابل النابير حتى يقولوا لا اله الا الله فقال
ابو بكر والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها لرسول الله
صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليهما .

ما اخبرنا ابن الحصين في الصحيحين

ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد
قال حدثني ابي قال حدثنا هشيم قال حدثنا اهلل بن خباب عن
مبيد بن ابي صالح عن ابي سعيد بن علفه قال انا انا مصدق رسول
الله صلى الله عليه فحلفت الي جنبه قال فيسعه يقول ان في
عمودي ان لا اخذ من راضع لبن شيئا وانا ه تجل . شاقه كوما

وقال خذ هذه فابي ان ماخذها . قال المولف رحمه الله .

فالو وقد روي الشافعي ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا زكاه في السخا . وزوي ابو عبيد ان النبي صلى
الله عليه قال لبيس في الكبيعه صدقه . قال ابو عبي معاذ
الغنم . **والجواب** اما حديث يورده فنيه

ملا من حباب وهو ضعيف ه قال ابو حاتم بن حبان اخلط
 في اخر عمره وكان يخرت بالشي علي التوهم لاجوز الاجتاج
 به اذ التردد ه قال الموارث رحمه الله والكوفيا المشرفه اليه
 واما حديث النبي فزجل ه ثم ان زاويه جابر الجعفي
 وقد كذتوه ه واقاب الكثره ه قال ابو عبيد هي الحمير
 سميت كثره لانها تبيع في اربابها ه وقال ابن الاعراب
 الكثره الزريق لانك تكبر في طلب حاجتك ه وقال
 ابن قتيبه هي العوام من الابل ه فاقانف يره ولا يعرف ه
هيئه ه نجرى الجذعه من العنان ه والشي من
 المعز ه وقال ابو حنيفة لا يجزي الا الشئ بينهما ه وقال مالك
 يجزي الجذع بينهما ه اخبرنا هبه السب محمد قال اخبرنا الحسين بن
 علي قال اخبرنا احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني
 ابي قال حدثنا روح قال حدثنا عكر بن اسحق قال حدثني عمرو
 ابن ابي يعقوب عن سليمان بن سفيان عن سعد بن شيبان عن
 رجلان فقالا انا زينا رسول الله صلى الله عليه بعثنا اليك لتو
 نينا صدقه عنك قلت وما هي قال اشاة فحدثت ابي شاة
 مني ه مخاضا وشحما فقالا هذه شافع وقد هانا رسول الله
 صلى الله عليه ان ناخذنا فعا وان شافع التي في بطنها ولها
 قلت فابي شي ناخذ ان قال اعناقا جذعه او شيه فاخرجت
 اليها عناقا فشا ولاها ه **هيئه** ه الخلطه
 ناشر في الزكاه ه وقال ابو حنيفة لا ناشر لها ه **الناشر**

احاديث ه الحديث الاول ه

حديث النبي ان ابا بكر كتب له فربعه الصدقه وبها وما
 كان من خيلتين فانها تيراجعان بينهما باليسويه ه

والثاني حديث ابن عمر ه

واخليطين ه وقد يتقابا بيناهما ه **الثالث**

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا محمد بن
 عبد الملك قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا البغوي قال حدثنا داود
 ابن رشيد قال حدثنا الوليد عن ابن لهيجه عن يحيى بن يعقوب
 عن ابي ايوب بن يزيد عن سعد بن ابي وقاص قال قال رسول

الله صلى الله عليه لا يفروق بين مجتمع ولا جمع بين منفرد والخطا

ما اجتمع علي الجوز والراعي والنجل ه **والرابع**

رواه ابو داود من حديث شوييد بن غفله قال انا انا مصدر

رسول الله صلى الله عليه فقرات في عمله لا جمع بين منفرد

ولا يفروق بين مجتمع خشيه الصدقه ه **هيئه**

في الزكاه في قال الصبي والمجنون ه وقال ابن

لا يجب ه **الثالث** اجادت

اخبرنا ابن عبد الخالق قال

محمد بن عبد الملك قال

ابن محمد بن احمد

قال حدثنا يحيى

ابن شبيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاصي
ان رسول الله صلى الله عليه فام فخطب الناس فقال من
ولي يتيمه مال فليخزله ولا يتركه حتى ياكله الصدقه

الحديث الثاني

وبه قال الدرر قطني وحدثنا ابن ماجه قال حدثنا احمد بن
عبيد بن اسحاق الشيباني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
قال قال رسول الله صلى الله عليه احفظوا التيامي في اموالهم لانكلمها
الزكاه

الحديث الثالث

وبه قال الدرر قطني وحدثنا محمد بن الحسين بن علي المرار قال
حدثنا الحسين بن عبد الله بن يزيد القطان قال حدثنا ابي
ابن محمد الموزان قال حدثنا زواد بن الجراح قال حدثنا محمد
ابن عبيد الله عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول
الله صلى الله عليه في مال اليتيم زكاه قال المولى رحمه الله

قالوا

انا الحديث الاول فقيه المشيخ الصياح
قال احمد بن حنبل في كتابه في فضله المنذر قال
المراسيل ويحدثنا في موافقات من يتو
المراسيل في التزكاه وقال الدرر قطني
الثالث فقيه محمد بن
كان ضعيفا ثم ان
له ضعاف قال
وقال ابو جعفر

ابن حبان الجافظ لاجوز الاجتهاد عندي بما زواه عمرو
عن ابيه عن جده لان هذا الايتام لا يحلوان يكون
من يلا او منقطعاً لانه عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله
ابن عمرو بن العاصي فاذا زوي عن ابيه عن جده فان اد
لحه محمداً محمداً لاصحه له وان زاد عبد الله فابوه شعيب
لم يلق عبد الله فالمتقطع والمرسل لا يقو بهما حجة لان الله
تعالى لم يكن عباده احد الدين عن من لا يعرف

قاله

اما المشيخ فقد قال يحيى بن معين يكتب
حديثه ولا يتركه وقال يحيى بن سعيد الخليل في كتابه
وهذا يدل على ان اختلاطه في الايتام في شخص واحد
واما المنذر فقال يحيى بن معين ليس به بائس وقال
ابن حبان هو عابد وزرع ثم لوج انه موقوف على عمر
فان عمر لا يقول مثل هذا براهه وامام العززمي
فقد روي عنه يفيان وشعبه وشريكه وقال ابن
حبان كان صدوقاً الا ان كتبه ذهبت فكان يحدث
من حفظه فيهم وامام الاحاديث عمرو بن شعيب فانهم
لا يخلفون في توثيق عمرو قال ابن زاهويه عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده كايوب عن نافع عن ابن عمر وقال
الحازكي في كتابه حديثه وعلية بن عبد الله وان زاهويه
والحميدي ينجون بخبر عمرو بن شعيب عن ابيه فمن
التابعين بعدهم وامام ابن حبان لم يصح بشيخ شعيب

عن جده عبد الله قال الدار فظني هو خطأ فذروي عبدا لله
 ابن عمر العزمي وهو من الائمة العدل وعزمي من شعيب
 عن ابيه قال كنت جالسا عند عبد الله بن عمر وخرجت رجل
 فاستغناه في منزله فقال لي يا شعيب امض معي الي ابن
 عباس فقد صح هذا اجماع شعيب من جده عبد الله وقد
 اثبت برأيه منه احد بن جنبل وعينه قال الدار فظني جده
 الاذي محمد ولم يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم وجده الاعلى
 عمرو بن العاصي ولم يذكره شعيب وجده الا يطع عبدا
 الله وقد ادركه فاذا لم يسم جده اجمل ان يكون محمدا واجمل
 ان يكون عمر او يكون في الجاهلية من قبله واجمل ان
 يكون عبد الله الذي ادركه فلا يفتح الحديث ويطلب من
 الازجال الا ان يكون فيه عز جده عبد الله بن عمر قال
 المولى رحمه الله قلت والحديث الذي احتجنا به قد اتى
 فيه جده عبد الله فيعلم من الازجال علي ان المرسل عننا
 بجده **احجوه** ما اجزاه ابن عبد الواحد قال
 اجزاه الحسين بن علي قال اجزاه احمد بن حنبل والحدثنا
 عبد الله بن احمد والحدثنا اي قال حدثنا عمان والحدثنا
 حماد عن حماد عن ابراهيم عن الازجال عن عايشة عن النبي
 صلى الله عليه انه قال رفع القلم عن ملته عن النائم حتى يستيقظ
 وعن العبي حتى يتخلم وعن المجنون حتى يعقل قال المولى
 رحمه الله **والجواب** ان المراد به فلم الاثم او فلم الاداء

هيب له لا يجوز اخراج القيمة في الركاة
 وهو قول مالك واثناعشر وقال ابو حنيفة يجوز وعز
 احمد بن حنبل **لنا** حديثان **الحدث الاول**
 حديث الصدقة المتقدم في كل خير شاه فاذا بلغت حنك
 وعشرين نفها بنت محاضر **الحدث الثاني**
 اخبرنا ابن عبد الحافظ قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا
 محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر الجافظ قال حدثنا
 ابو بكر البياضي قال حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا
 ابراهيم بن وهب قال حدثني سليمان بن بلال عن شريك بن
 عبد الله بن ابي امر عن عطاء بن ريار عن معاذ بن جبل ان
 رسول الله صلى الله عليه بعثه الي اليمن قال خذ الجوز الجوز
 والانه من الغنم والبجيرة من الابل والبقرة من البقر
احجوه ثلثة احاديث **الحدث الاول**
 حديث الصدقة المتقدم وفيه من بلغت صدقته الجزع
 وليست عنده جزعه وعنده حقه فانها تقبل منه الحقة
 وتجعل معها شاترين ان استيطس ناله او عشرين
 درهما ومن بلغت الجزعه فانها تقبل منه الجزعه وتعطيه
 المصدق عشرين درهما او شاترين قال المولى رحمه الله
قالوه هذا ان يقول لبيس هذا علي وجه البقره
 انا هي لصول بديل ان البقره تختلف بالارز منه والآنك
 فقدت الشرع شيئا بزيلا الاختلاف **ع**

الحدث الثاني
 والحدث الثالث
 والحدث الرابع
 والحدث الخامس
 والحدث السادس
 والحدث السابع
 والحدث الثامن
 والحدث التاسع
 والحدث العاشر
 والحدث الحادي عشر
 والحدث الثاني عشر
 والحدث الثالث عشر
 والحدث الرابع عشر
 والحدث الخامس عشر
 والحدث السادس عشر
 والحدث السابع عشر
 والحدث الثامن عشر
 والحدث التاسع عشر
 والحدث العشرون

الجد يش الثاني

اخبرنا ابن الحسين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا احمد بن حنبل
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عتاب بن
زياد قال حدثنا البراء بن العازب قال اخبرنا محمد بن ابي عبيد عن
قيس بن ابي حازم عن الصالح بن خالد قال اخبرنا رسول الله صلي
الله عليه في ابل الصدقة ناقة ميسنة غضب وقال فاهذه
فقال رسول الله ان تجتهدا ببعضه من الصدقة فيكف

قال ابو عبيد

قال ابو عبيد قال اذا وجب على
رب المال ايمان من الابل فاخذ المصدق مكانها ايتانا فوفاها
او دونها ملك الذي اخذ حقه بكيتر الالانه ارجعها
من التي وجبت عليها **وجواب** هذا الحديث انه
متريل ثم هو محمول على الله لما قبضها اشترى بها من رب
الماله وذلك يسمى ارجاعا ايضا وقد قال ابو عبيد الارجاع
ان يقدم الرجل المضر باله فيسبعها ويشترى ثمنها ثلها او
عبرها

الجد يش الثالث

اخبرنا ابن عبد الحاق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا
محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا ابو زوف
المعري قال حدثنا احمد بن روح قال حدثنا يونس بن عيينه عن
ابراهيم بن ميمون وعمر بن دينار عن طاووس قال قال مجاهد
ابن جبل لاهل اليمن اتوني خمس اولس احد منكم في الصدقة

فمواهون عليكم وخر للمهاجرين الموشية قال المولى رحمه الله

وجواب

له من وجهين احدهما ان هذا متريل وطاوس
لم يلق مجازاه قاله الازرقطني والثاني انه محمول على الجريه لان
مذهب مجاز لا يجوز نقل الزكاه من بلد الى بلد وانما بما هاضد
قد يجوز ادراكه ما اخبرنا به ابن عبد الواحد قال اخبرنا ابو
علي بن المذهب قال اخبرنا ابو بكر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن
احمد قال حدثني ابي قال حدثنا عبد الزواق قال حدثنا معمر بن الوكيل
عن الاعشى عن ابي ابل عن يثرواق عن معاذ بن جبل قال
بعثه النبي صلي الله عليه الي اليمن فامرته ان ياخذ من كل ثلثين
بقرة ثبعا او ثبعا من كل اربعين ثبته ومن كل حال
دينار او عدله معافره **هيبته** لان زكاه
في الخيل وقال ابو جينفد حبه **كتاب** اربعه اجاديش

الجد يش الاول

اخبرنا عبد الملك بن ابي اليتيم قال اخبرنا ابو حاتم الازدي و ابو
بكر العورحي قال اخبرنا ابو محمد بن الخراج قال حدثنا العباس بن
ابن محبوب قال حدثنا ابو عيسى الترمذي قال حدثنا محمد بن عبد
الملك بن ابي الشوارب قال حدثنا ابو عوانه عن ابي اسحاق
عن عاصم بن ضمره عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله
صلى الله عليه قد عرفت لكم عن صدقة الخيل والرفيق مفاقر
صدقة والرفقة **الجد يش الثاني**
وبه قال الترمذي وحدثنا ابو بكر بن محمد بن عيلان قال

حدثنا وكيع عن شعيب بن عبد الله بن دينار عن
 سليمان بن عمار عن عمار بن مالك عن ابي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في الميتة ولا عبده
 صدقته **طريق اخر** **٥**
 اجزنا ابن عبد الواحد قال اجزنا الحسين بن علي قال حدثنا احمد بن
 جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا
 يفيان عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال لم يمس علي الميتة في عبده
 ولا فرسه صدقته **الحدِيث الثالث** **٥**
 اجزنا ابن عبد الحاق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا محمد
 بن عبد الباقي قال حدثنا علي بن عمر الازرقطني قال حدثنا عبد الله
 بن احمد بن درستويه قال حدثنا يعقوب بن شعيبان قال حدثنا
 احمد بن الحارث البصري قال حدثنا الصفير بن حبيب قال
 سمعت ابا زيدا العطار حكي حديث عن ابن عباس عن علي بن
 ابي طالب ان النبي صلى الله عليه قال ليس في العوامل صدقة ولا
 في الحمه صدقة **٥** قال المؤلف رحمه الله **٥** قال الصفير الجهمه **٥**
 الخيل **٥** والبغال **٥** والعيده **٥** وقال ابو عبيد الجهمه الخيل **٥** الصفير
 ضعيف **٥** قال ابن حبان ليس هذا من كلام رسول الله صلى الله عليه
 وانما يعرف باليمن منقطع قلبه الصفير علي ابي زحار وهو
 ياتي بالمقلوبات **٥** **الحدِيث الرابع** **٥**
 والاسناد قال الدارقطني وحدثنا ابن حبان قال حدثنا علي بن

داود قال حدثنا يزيد بن خالد بن موهب قال حدثنا الحسين بن زكريا
 ابن ابي ذابيه عن عبيد الله بن عمر عن ابي الزناد عن الاعرج
 عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه ليس في الخيل
 والفرسين صدقة الا ان في الرقيق صدقة الفطر **٥**
اجزنا محمد بن **الحدِيث الاول** **٥**
 اجزنا عبد الاول قال اجزنا ابن المظفر قال اجزنا ابن اعين قال
 حدثنا الفرزدي قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبد الله بن يوسف
 قال اجزنا مالك بن ابيس عن زيد بن اسلم عن ابي صالح اليماني
 عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه ذكر الخيل وقال ورجل
 زبطها تغتبا وتعفوا ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها
 ففي ذلك دين **اجزناه في الصحيحين**
 قال المؤلف رحمه الله **وجواب هذا من وجهين**
 احدهما ان يريد بحق اعارتها وحمل المتطعين عليها وذلك
 يكون علي وجه المذب **٥** والثاني ان يكون ذلك قد
 كان واجبا ثم ينسخ بدليل قوله عفو لك عن صدقة الخيل
 والبعوض انما يكون عن لانم **٥** **الحدِيث الثاني** **٥**
 اجزنا ابو منصور القزاز قال اجزنا احمد بن علي بن ثابت قال
 اجزنا ابو محمد الخلال قال حدثنا الحسين بن العباس بن الفضل الشيرازي
 ابي قال حدثنا محمد بن علي بن مهران قال حدثنا اسحق بن
 يحيى بن خضر الكرماني قال حدثنا الليث بن حماد الاصبغري
 قال حدثنا ابو يوسف عن غور بن الحارث عن ابي عبد الله عن

رسول الله

جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه
في الخيل الياثمة في كل فرس دينار **٥** قال المؤلف رحمه الله **٥**
قال الارزقطني تفرده بخوزك عن جعفر وهو ضعيف جدا
وتفرده صغفا **٥** **هيبته** لا تجب الزكاة في
العوامل والمعلوفه **٥** وقال مالك لا تجب **٥** **لنا** ازجوه اجلاوي

الحديث الاول

اجزنا عبد الاول قال اجزنا ابن المنظر قال اجزنا ابن اعين قال
حدثنا الفريري قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن عبد الله
الانصاري قال حدثني ابي قال حدثني امامه بن عبد الله ان ابا
جده ان ابا بكر كتب له هذا الكتاب لما وجهه الي
المخزوم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
على المسلمين والتي امر الله بها رسول الله فذكر فيه وفي صدقة
الغنم في بيتيها اذا كانت اربعين الي عشرين ومايه شاه
فاذا زادت على عشرين ومايه الي مائتين مثانان **٥** قال المؤلف

الحديث الثاني

حدث علي عليه السلام ببيت في العوامل صدقة **٥** وقد سبق بها
بيناه **٥** وقد روي البخاري عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ببيت في العوامل شي **٥** قال المؤلف رحمه الله الا ان البخاري

الحديث الثالث

اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا محمد بن

عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا عثمان بن احمد بن يحيى
قال حدثنا محمود بن محمد التوايطي قال حدثنا زكريا بن يحيى الواسطي
قال حدثنا يوزار بن ابي ابي عن ابي جاهد وطاويس عن ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله عليه ببيت في البقر والعوامل صدقة **٥**
قال المؤلف رحمه الله ليش ضعيف **٥** قال احمد هو مضطرب
الحديث ولكن قد حدث عنه النابلس **٥** وقد روي هذا الحديث
من حديث مالك بن عبد الله عن عمر بن شبيب عن ابيه عن جده عن
النبي صلى الله عليه **٥** الا ان غالب الا يعتمد عليه **٥** قال جده ببيت شقة
وقال التزازي والدارقطني متروك **٥**

الحديث الرابع

اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال اجزنا
محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا الحسين بن احمد بن
صالح قال حدثنا عبد الله بن محمد بن ابي جعفر قال حدثنا
محمد بن ابي حبيب قال حدثنا حجاج بن ابي جعفر عن ابي
لبيد عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه قال
لبيد في المتينهم صدقة **٥** **هيبته** لا تجب
العشر فيما دون حبه او شوق **٥** وقال ابو حنيفة **لنا**

الحديث الاول

اجزنا هبة السنن محمد بن احمد قال اجزنا الحسين بن علي قال اجزنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا احمد بن خالد قال
حدثنا عبد الله العمري عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي جعفر

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما دون حمير ذود صدقة
وليس فيما دون حمير اواق صدقة ولا فيما دون حمير اوسوقه

اخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين

الجديث الثاني

وبالاسناد قال احمد وحسن علي بن اسحق قال اخبرنا ابن المازك

قال اخبرنا بعضنا قال حدثني محمد بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة

عن النبي صلى الله عليه قال ليس فيما دون حميره اوسوق صدقة

ولا فيما دون حمير اواق صدقة ولا فيما دون حمير ذود صدقة

اججو ما زوي اوسطع البلخي عزاي حينه عن ابان

ابن ابي عياش عن رجل عن رسول الله صلى الله عليه قال فيما حفت

البيتا العشر وفيما يعني بنوع او عرت نصف العشر في قليله

وكثيره قال المولى رحمه الله هذا الاسناد لا يباوي شيئا

اما ابو مطيع قال يحيى بن معين ليس بشي وقال احمد لا ينبغي

ان يزوي عنه وقال ابو داود تركوه حديثه وات ابان

فكان شعبه يقول لان ازني اجب التي ميزان اجرت

عنه **هـ هيبه** لا حب العشر في اخضر اوات

وقال ابو حنيفة جيد **هـ لنا اجاديت الآات**

كلها صحاف **هـ الجديث الاول**

اخبرنا عبد الملك بن ابي القاسم قال اخبرنا الازدي والعوزجي قالوا

اخبرنا ابن الخزاز قال حدثنا الربيع بن محبوب قال حدثنا الترمذي قال حدثنا

علي بن خنيس قال حدثنا عيسى بن يونس عن ابي حنيفة عن محمد بن

عبد الرحمن بن عبيد عن عيسى بن طلحة عن معاذ انه كتب

الي النبي صلى الله عليه بيانه عن الحضرات وعن يقول فقال

ليس فيها شي **هـ** قال المولى رحمه الله قال الترمذي اسناد هذا

الحديث ليس صحيح **هـ** وليس يصح عن رسول الله صلى الله عليه في هذا

الباب شي **هـ** وانما يزوي هذا عن موسى بن طلحة عن النبي صلى الله

عليه مرسل **هـ الجديث الثاني**

اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا محمد بن

عبد الملك قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا عبد السنن جعفر بن زكريا

قال حدثنا يعقوب بن يعقوب قال حدثنا احمد بن الجارث البصري

قال حدثنا الصقر بن جيب قال سمعت ابان بن العطار يروي عن

ابن ابي عياش عن علي بن ابي طالب ان النبي صلى الله عليه قال ليس

في الخضراوات صدقة **هـ** قال المولى رحمه الله الصقر ضعيف

قال ابن حبان ياتي بالمقلوبات عن التقات **هـ**

الجديث الثالث

وبالاسناد قال الدارقطني وحدثنا ابو حامد محمد بن هرون

الهمداني قال حدثنا البرهيم بن سعيد الجوهري قال حدثنا عبد الرحمن

بن عمرو عن الجارث بن يونس عن عطاء بن السائب قال

الدارقطني وحدثنا احمد بن محمد بن الخزاز قال حدثنا عبد الله بن احمد

الدرزقي قال حدثنا محمد بن معوية قال حدثنا محمد بن جابر عن الاعرج

قال الدارقطني وحدثنا ابو طالب الجارثي قال حدثنا محمد بن نصر

بن حجاج قال حدثنا ابي عن شعبه عن الحكم بن موسى بن طلحة

عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه قال ابي في الحضرة اوانه
رضاه ه قال المؤلف رحمه الله ه قال نجيب بن معين الحارث بن
بهان لا يكتب حديثه لبيش بن شي ه وقال احمد منكر الحديث ه
وقال النجاشي من روى الحديث ه قال الدارقطني وعبد الرحمن بن
عمر ومروك الحديث ه والصحيح انه من روى عن موسى بن طلحة عن
النبي صلى الله عليه ه قال نجيب واما محمد بن جابر فليش بن شي ه وقال
احمد لا يحدث عنه الا شرمته ه واما نصر بن حماد ه فقال
نجيب كذاب ه وقال يعقوب بن شيه لبيش بن شي ه وقال

الحديث الرابع

وبه قال الدارقطني وحدثنا محمد بن احمد بن ابي الثلج قال حدثنا
نصر بن عبد الملك البخاري قال حدثنا مروان بن محمد البخاري
قال حدثنا جرير بن عطاء بن ابي ايوب عن موسى بن طلحة عن ابي
ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه ليس في الحضرة اوانه
صدقه ه قال المؤلف رحمه الله ه قال ابن حبان مروان بن محمد

الحديث الخامس

وبه قال الدارقطني وحدثنا الحسين بن اسمعيل عن محمد بن ابي
نجيب عن ابي كثير مولى ابن جحش عن محمد بن عبد الله بن
جحش عن رسول الله صلى الله عليه انه امر معاوية بن جهم
بعثة اليه من ان ياجد من كل ارض ديناراً وديناراً وليش

في الحضرة اوانه صدقه ه قال المؤلف رحمه الله عبد الله بن شيبان
ضعيف جدا ه قال ابن حبان تلب الخزاز ويترفع بالبحر الاجتاج

الحديث السادس

وبه قال الدارقطني وحدثنا علي بن احمد بن الارزق والحدثنا
محمد بن محمد بن النجاج الباهلي قال حدثنا نجيب بن المغيرة والحدثنا
ابن نافع والحدثنا ابو جعفر بن طلحة عن عمه موسى بن
طلحة عن معاوية بن اسمعيل بن رسول الله صلى الله عليه قال فيما يفت
البحر والبعل والليل العنتر ويحاطت في بالفتح نصف العنتر
يصكون ذلك في الثمر والهنطة والحبوب فاما الفتا والبلغ
والزمان والقصب والحضرة فمفوع في عنه رسول الله صلى الله
قال المؤلف رحمه الله ابن نافع ه وحدثنا صفوان ه قال نجيب
ابن شعيب بن ابي جعفر بن لاشي ه وقال محمد بن معين لبيش
بن شي لا يكتب حديثه ه وقال احمد ه والنجاشي من روى الحديث ه

الحديث السابع

وبه قال الدارقطني وحدثنا احمد بن ابي جعفر بن وهب قال حدثنا
موسى بن ابي جعفر والحدثنا محمد بن عبد المجازي قال حدثنا صالح
بن موسى عن منصور بن ابراهيم عن الايبود عن عمار بن قانف
قال رسول الله صلى الله عليه ليس فيما ابنت الارض من الحضرة ه
قال المؤلف رحمه الله ه قال خلي بن معين صالح بن موسى
ليش حديثه بشي ه وقال البخاري منكر الحديث ه وقال
النجاشي من روى الحديث ه الحديث الثامن

وبه حدثنا اللذان قطنى قال حدثنا محمد بن ابي جعيل الفارسي قال
 حدثنا يحيى بن ابي طالب قال اجزنا عبد الوهاب قال اجزنا هشام
 الذي استواني عن عطاء بن ابي سيار عن موسى بن طلحة عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان يوحى من الجنة وان صدقه قال المولف
 رحمه الله عبد الوهاب ضعيفه واجدث مقطوعه
هيبة لا يحب علي صاحب الارض بزكاه وما
 ياكله من الثمره وقال ابو جعفره واكشافه يحيى بن ابي
 عبد الملك بن ابي القاسم قال اجزنا الازدى والعوزي قال اجزنا
 ابن الجراح قال حدثنا الجبوري قال حدثنا الترمذي قال حدثنا محمود
 بن عيلان قال حدثنا ابوداود الطيالسي قال اجزنا شعبه قال
 اجزنا يحيى بن عبد الرحمن قال سمعت عبد الرحمن بن شعور
 يقول جالس على ابي جعيله الى جليلنا حدث ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا حرصتم فخذو ودعوا للثلاث فان
 فان لم يدعوا الثلث فدعوا للرجل **هيبة**
 يحيى بن العيص الخراج وقال ابو جعفره لاجب اجزنا
 عبد الملك بن ابي القاسم قال اجزنا الازدى واخواته قال
 اجزنا ابن الجراح قال حدثنا ابن محبوب قال الترمذي قال حدثنا
 احمد بن الحسين قال حدثنا يحيى بن ابي زهير قال حدثنا ابو وهب
 قال حدثني يونس بن ابي عمير عن ابي ابي طالب عن ابي عبد الله
 الذي صلى الله عليه وسلم انه سئل فيما سئلت اليا والعبيوث او كان
 عشره يا العشره فوافقوا بالنصف نصف العشره قال المولف

كان
 ياتني

انفرد باخراجه البخاري

وهو عام في الارض اخراجه وغيرها قال ابن قتيبة العتري
 الذي توفي لما المطر اليه حتى يتقيه ما ناطقني عشره بالانفرد
 بجعلون في بحري الينبل عاقورا فاذا صدره الماء نراذ فدخل في
 نلح الحجازي حتى بلغ النخل ويتقيه **اما حديثهم**
 فاجزنا ابو منصور عبد الرحمن بن محمد القرظي قال اجزنا ابو بصير
 احمد بن علي بن ثابت قال اجزنا الفاضل ابو الفرج محمد بن احمد بن
 الحسين الشافعي قال حدثنا محمد بن حامد المتحرر قال حدثنا محمد بن
 احمد بن ابي معمر قال المصيب قال حدثنا يوسف بن يعقوب بن
 قال حدثنا يحيى بن عيسى قال حدثنا ابو جعفره عن حماد بن ابراهيم
 عن علفه عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع علي
 من خراج وعيشه قال المولف رحمه الله **والجواب**
 قال ابو طاهر بن حبان الحافظ لهذا من كلام رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ويحيى بن عيسى قال قال ابو جعفره لا نخل الزواجر
 عنه وقال اللذان قطنى يحيى بن ابي جعيل قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا يجتمع علي من خراج وعيشه **هيبة** وقال ابو
 احمد بن عدي الحافظ لا يروي هذا الحديث عن هذا الا هذا
 وانما يروي هذا من قول ابراهيم ويحيى بن ابراهيم عن
 حماد بن ابراهيم من قوله فما يحيى فوصله الى النبي صلى الله عليه
 وابطل منه **هيبة** وشور الامم لوزابته عن الثقات الو
 صوات **هيبة** له بحب الغنم في الجليل

ملح

عن ابي اسحق عن الجارث عن علي قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وآله ما نزلت من العرش من كل اربعين ذراعا وليس فيها
 دون المائتين شي فاذا كانت مائتين ففيها خمسين ذراعا
 فان زاد فعلى جيات ذلك قال المؤلف رحمه الله الجارث
 يجرى **اما حديثهم** فخيرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا
 ابو طاهر بن يعقوب قال اخبرنا ابو بكر بن شران قال حدثنا ابي
 ابن عمر الدارقطني قال حدثنا ابو سعيد الجعفي احمد الاصطخري
 قال حدثنا محمد بن عبد الله بن يوسف قال حدثنا ابي قال حدثنا ابو
 ابن بكير قال حدثنا ابن اسحق عن المنهال بن الجراح عن جدي
 ابن خليج عن عباد بن يحيى عن معاذ ان رسول الله صلى الله
 عليه وآله امر حين وحده الجاهل ان لا يخذ من الكيس
 شيئا اذا كانت الوزق مائتي درهم فخذ منها خمسة ذراعا
 ولا يخذ ما زاد شيئا حتى يبلغ اربعين ذراعا فاذا بلغت
 اربعين ذراعا فاذا بلغت اربعين ذراعا فخذ منها ذراعا
 قال المؤلف رحمه الله قال الدارقطني المنهال بن الجراح مروي
 الحديث وهو ابو العطف وابنه الجراح بن المنهال وكان
 ابن اسحق يلقب ابه اذ اروي عنه وعباد بن يحيى لم
 يسمع من معاذ وقال المؤلف رحمه الله قلت قال يحيى بن
 معين ليس حديث الجراح بن المنهال شي وقال ابن المديني
 لا يثبت حديثه وقال الليث بن سعد الحديث وقال
 ابن حبان كان يكتب **هيبة** يضم الذهب

الى الغنم في اكمال الكتاب وعنه لا يقيم حديثا ان يفي
اجتو حديث ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وآله
 دون خمسين او اوق صدقه وهو في الصحيحين وقد سبقنا
الحديث الثاني
 اخبرنا ابن عبد الخالق قال اخبرنا عبد الرزاق بن اخمد قال حدثنا
 محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا عثمان بن احمد
 الدراقطي قال حدثنا محمد بن الفضل بن سلمة قال حدثنا عبد الله
 ابن محمد بن ابي شيبة قال حدثنا علي بن هاني عن ابن ابي اسلم
 عن عبد الكريم بن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي
 صلى الله عليه وآله انه قال ليس في اقل من خمسين درهما ولا في
 اقل من عشرين مثقالا من الذهب شي ولا في اقل من
 مائتي درهم شي **هيبة** لا تجب الزكاة
 في الخلي المباح وعنه فيه الزكاة كقول ابي حنيفة
 وعن الشافعي كالمذهب **ابن احمد بن الحسين بن النسا**
 قال ابنا ابو الطيب الطبري قال حدثنا ابو محمد عبد الله بن محمد
 قال حدثنا احمد بن المنظف قال حدثنا احمد بن محمد بن جوصا
 قال حدثنا البرهم بن ابوب قال حدثنا عافية بن ابوب عن
 ليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه
 وآله قال ليس في الخلي زكاة قال المؤلف رحمه الله
قالوا عافية ضعيف **قلت** ما عرفت احد

طريقه **هـ** قالوا فقد روي هذا الحديث موقوفاً
على جابر **هـ** قلنا الزاوي قد سئل النبي باره وسفي
به اخرى **هـ** اما **حج** **هـ** ثم لهم اجاديت وهي على
صريح عامه وخاصه **هـ** فالعامه ثلثة اجاديت **هـ**
الحدِيثُ الْاَوَّلُ **هـ**

قوله عليه السلام ليس مما ادوز حبي او اؤصدقه **هـ** وقد
سبق باسنان **هـ** **اخرجه ميسلم** في افراخ من حديث
جابر عن النبي صلى الله عليه **هـ** **الحدِيثُ الثَّالِثُ** **هـ**
قوله عليه السلام ها تو صدقه الرفقه **هـ** وقد ذكرناه باسنان
في ميسله الخيل **هـ** قال ابن قتيبة الرفقه الفضة ذراهم
كانت او غيرها **هـ** **الحدِيثُ الثَّالِثُ** **هـ**
قوله ليس في اقل من عشرة مثقالا من الذهب شي ولا
في اقل من مائتي درهم شي **هـ** وقد ذكرناه باسنان في الميكله
قلنا **هـ** **واما الاجاديت الخاصه فثمانية** **هـ**
الحدِيثُ الْاَوَّلُ **هـ**

اجزها به الله بن محمد قال اجزها الجنيبي قال اجزنا
احمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال
حدثنا ابو يعقوب قال حدثنا ججاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده قال اثن النبي صلى الله عليه امرانا في ايديها اياماً
من ذهب قال لهما النبي صلى الله عليه اجبان ان يسوزحما
الله عز وجل يوم القيامة ابينا وز منار قالنا لا قال فاديا

حق الله في الذي في اوسما **هـ** **طريق ثانياً** **هـ**
رواه المشي من الصباح عن عمرو بن شعيب كما ذكرناه **هـ**
طريق ثالث **هـ**
رواه ابن لهيعة عن عمرو وكذلك **هـ**
طريق رابع **هـ**

اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال حدثنا محمد بن
عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا الحسين بن اسمعيل قال حدثنا
يحيى بن مويته قال حدثنا ابو ايمنه عن جابر بن زكوان
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جات امرأه وابنتها
من اهل اليمن الرسول صلى الله عليه وفي ايديها ميسكان
عليه ثمان من ذهب فقال هل تعطين زكاة هذا قالت لا
قال فيترك ان يسوزك الله يسوزك من نار قال فاجعلها
وقالت هماه وزكوة **هـ** **الحدِيثُ الثَّانِي** **هـ**
اجزنا ابن الحصين والاجزنا ابن اللهه قال اجزنا احمد بن جعفر
قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا علي بن عامر
عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن شمر بن جوشب عن ابيها
بنت يزيد قالت دخلت انا وحالتي على النبي صلى الله عليه وسلم
وعلينا ايدينا من ذهب فقال لنا انعطيان زكاته
فقلنا لا فقال اما ثقافان يسوزكما الله يسوزك من نار اديا
زكاته **هـ** **الحدِيثُ الثَّالِثُ** **هـ**
اجزنا ابن عبد الخالق قال اجزنا عبد الرحمن بن احمد قال اجزنا

محمد بن عبد الملك والحدثنا الدارقطني والحدثنا محمد بن سليمان
بن النعماني قال حدثنا ابو عنبه احمد بن السرج قال حدثنا عثمان
بن سعيد بن كثير قال حدثنا محمد بن مهاجر عن ثابت بن عجلان
قال حدثني عطاء بن ابي رباح قال كانت بلقيس اوصافا من
ذهب فيالت عن ذلك بنى الله صلى الله عليه فقالت اكثر
هو فقال اذا لبيت زكاته فليس ينكسر ٥

الحديث الرابع

وبالاييناد قال الدارقطني وحدثنا البغوي قال حدثنا محمد بن
ابو شيبه قال حدثنا عمرو بن الربيع بن طاز قال حدثنا ابي
ابوب عن عبد الله بن ابي جعفر ان محمد بن عطاء اجبره عن عبد الله
ابن شداد بن العاد انه قال دخلنا على عايشة زوج النبي صلى
الله عليه فقالت دخل على رسول الله صلى الله عليه فراي في
بيتي فحباب يزورني فقل ما هذا يا عايشة فقلت صعبته
انزلني لحيته قال انودين زكاته فقلت لا او ما بشا
الله من ذلك قال من حيثك من النار ٥

الحديث الخامس

وبالاييناد قال الدارقطني وحدثنا احمد بن محمد بن حنبل قال
حدثنا يعقوب بن يوسف بن زياد قال حدثنا ابي اسحق بن مزارع
قال حدثنا ابو بكر الهمداني قال حدثني شعيب بن الحباب
عن ابي شعيب قال سمعت فاطمة بنت قيس تقول ابيت رسول
الله صلى الله عليه بطوق فيه سبعون مثقالا من ذهب فقلت

سنة اربع الف سنة
صحة الحديث
الاصح

بري رسول الله خذ منه من يديه فاخذ منه مثقالا وثلاثة ارباع
مثقال ٥ الحديث السادس
وبه قال الدارقطني وحدثنا عبد الرحمن بن احمد بن عبد الله الخليلي
قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم بن غالب بن عمر بن ابي جهم قال حدثنا
ابي قال حدثنا صالح بن عمرو عن ابي جهم بن عمرو عن ابي شعيب
عن فاطمة بنت قيس ان النبي صلى الله عليه قال في الحلي زكاه ٥

الحديث السابع

وبه قال الدارقطني وحدثنا محمد بن احمد بن الحسين العتوف
قال حدثنا احمد بن شعيب قال حدثنا سرح قال حدثنا علي بن
ثابت عن ابي جهم بن ابي ابيته عن حماد بن ابراهيم عن علقمة بن
عبد الله بن ميعود قال قلت للنبي صلى الله عليه ان لا نراي
خليا من عترة من مثقالا قال فاذا زكاته نصف مثقال ٥

الحديث الثامن

وبه قال الدارقطني وحدثنا محمد بن محمد بن حنبل قال حدثنا
احمد بن محمد بن قائل الرازي قال حدثنا محمد بن ابراهيم قال حدثنا
قيصه عن سفيان بن عمار عن ابراهيم بن علقمة عن عبيد الله
ابن ابراهيم ان النبي صلى الله عليه فقالت ان لي خليا وان
زوجي حنيف ذات اليد وان لي نبي اخ ابوعبيد بن جني ان
اجعل زكاه الحلي فيهم قال نعم ٥ قال المؤلف رحمه الله
والجواب ان هذه الاحاديث كلها صغار
٥ في طريقة الاولى حجاج بن ابراهيم

قال احمد بن زبل حجج يزيد في الاجاديب ويزوي عن من لم
يلقته لا يفتخ به ٥ وكذا قال يحيى ٥ والدارقطني لا يفتخ
لحديثه ٥ واما طريقه الثاني ٥ ففيه المني من الصباح ٥
فقال احمد ٥ ابو جعفر الزازي لا يباوي شيئا هو مضطرب
لحديثه ٥ وقال اليه يمي متروك الحديث ٥ وقال يحيى ليس
بشي ٥ وقال ابن حبان تركه ابن المبارك هو يحيى التتار
وابن مهدي ٥ ويحيى بن معين ٥ واحمد بن حنبل ٥ واما طريقه
الثالث ٥ ففيه ابن لهيعة ٥ وكان يحيى بن سعيد لا يراه شيئا ٥
وقال ابو زرعة ليس من يفتخ به ٥ واما طريقه الرابع ٥
ففيه يحيى بن زكريا ٥ وقد اخرج عنه في الصحيح ٥ لكن
قال يحيى بن معين فيه اضطراب ٥ وقال العيني هو ضعيف ٥
واما حديث ابي ثابت بن زيد ٥ ففيه شهر بن حوشب ٥
قال ابن عدي لا يفتخ بحديثه ٥ وقال ابن حبان كاف يروي عن
الثقات المعصلات ٥ وفيه عبد الله بن عثمان بن خثيم ٥ قال
يحيى بن معين اجاديبه ليست بالغوية ٥ وفيه علي بن عاصم ٥
قال يزيد بن هرون داز لنا يعرفه بالكذب ٥ وكان احمد
يسمي الزازي فيه ٥ وقال يحيى بن عيسى ٥ وقال النجاشي
متروك الحديث ٥ واما حديث ام بطلان ٥ ففيه محمد بن
مهاجر ٥ قال صالح بن محمد الايبدي هو اكذب خلق الله ٥
قال ابن عثمة ليس بشي ضعيف ذاهب ٥ وقال ابن
يضع الحديث علي الثقات ويزيد بن

ابن ابي عمير

علي بن مذهب ٥ وقد سواه ابو داود من حديث عقاب
ابن بشير ٥ قال ابن المني ضربنا علي حديثه ٥ واما طريقه
عاث ٥ ففيه محمد بن عطاء ٥ قال الدارقطني هو مجهول ٥ وفيه
يحيى بن ابي ٥ قال ابو جعفر الزازي لا يفتخ به ٥ واما
حديث فاطمة بنت يونس الاول ٥ ففيه ابو بكر الخزازي ٥ قال
الدارقطني لم يأت هذا الحديث غيره ٥ وهو متروك ٥ وقال عثمة
هو كذاب ٥ وقال يحيى ٥ وابن المني ليس بشي ٥ وفيه نصر
ابن مزاحم ٥ قال ابو حنيفة كان كذابا ٥ وقال يحيى ليس
حديثه بشي ٥ وقال ابو جعفر الزازي متروك الحديث ٥ واما
حديثها الثاني ٥ ففيه ميمون ٥ قال احمد متروك الحديث ٥ وقال
يحيى ليس بشي لا يكتب حديثه ٥ وقال النجاشي ليس بشي ٥
واما حديث ابن جعفر الاول ٥ ففيه يحيى بن ابي ابي
قال احمد هو متروك ٥ وقال علي بن يحيى لا يكتب حديثه ٥
وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به بحال ٥ قال الدارقطني
يحيى متروك ٥ ورفع هذا الحديث وهم والضواب انه
من قبل موقوف ٥ واما حديثه الثاني ٥ قال الدارقطني
هو وهم والضواب عن ابي ربهيم عن عبد الله بن مزيل موقوف
هيئ الله المنع وجوب المنع
الاموال الباطنه وهمل يمنع في الظاهره
اصحها المنع ٥ والاخري لا يمنع ٥
الشافعي انه يمنع بكل حال ٥

الحديث الأول

شاه اجاديش
 اخبرنا ابن عبد الواحد قال اخبرنا الحسين بن علي قال اخبرنا احمد بن محمد بن
 قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال حدثنا وكيع قال حدثنا
 زكريا بن اسحق عن عبيد بن عبد الله بن مسعود عن ابي سعيد
 عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معاذ بن جبل
 الي اليمن قال انك تأتي قوم اهل كتاب فادعهم الي شهاده
 ان لا اله الا الله واني رسول الله فان هم اطاعوك لذلك
 فاعلمهم ان الله عز وجل افترض عليهم خمس صلوات في كل
 يوم وليله فان اطاعوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم
 صلواته في امورهم فخذ من اغنياهم وقرىهم في فقراتهم

٦٨١
 كتاب الفقه
 كتاب النكاح

اخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين

قال المؤلف رحمه الله ووجه الحجج منه ان من عليه مثل ما مرجه
 فهو فقير

الحديث الثاني

اخبرنا ابن عبد الباقي قال اخبرنا ابو الفير علي بن احمد قال
 اخبرنا ابو اسحق بن محمد بن عمرو بن عبد الله بن ابي طالب
 عبيد الله بن محمد بن شهاب قال حدثنا موسى بن حماد قال حدثنا
 خليل بن يحيى اليماني قال حدثنا سفيان بن عيينه عن الزهري قال سمعت
 النبي يقول سمعت عثمان بن عفان يقول هذا شهاده
 ان عليه دين فليقضه وركوبتيه اموالكم

الثالث

المالك عن ابن جريج عن نافع عن